جامعة يحي فارس بالمدية

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

الموضوع:

إمكانية تفعيل الخدمات المصرفية الإسلامية في مؤسسة بريد الجزائر

–دراسة استشرافية بريد الجزائر وحدة المدية –

من25أفريل 2024 الى 01جوان 2024

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

من إعداد الطالب:

شلابي خالد

بن قيزة عبد القادر

تحت إشراف الدكتور:

بوشريط أسامة

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الجامعة	الصفة
د. بوشريط أسامة	المدية	مشرفا ومقررا
د. غزازي عماد	المدية	رئيسا
د. بولصنام محمد	المدية	ممتحنا

السنة الجامعية: 2023–2024

شكر وتقدير

بسم الله الرحمان الرحيم

الحمد الله، أحمده حمدا لا يحصى ولا يعد، أحمده حمدا يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه، انار لي الدرب وكان لي السند، وصل الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

وفي مستهل الشكر نتوجه بجزيل الشكر والعرفان الى الأستاذ المشرف الدكتور "بوشريط أسامة" الذي كان لنا خير ناصح فجازه الله عنا كل خير وله منا كل التقدير والاحترام

إلى موظفي مؤسسة البريد بوحدة المدية وبالأخص الأخ رمضان حلفاوي والوناس عبد الهادي على حسن استقبالهم ومعاملتهم وعلى مساعدتنا في إتمام هذا البحث.

إلى جميع أساتذتنا الأفاضل وكل من ساعدنا من قريب أو بعيد

أسأل الله أن يجعل هذا العمل من صالح الاعمال وأن ينتفع به كل من يسير في طريق العلم



قال تعالى: "وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ" يونس الاية 10

فالحمد لله رب العالمين اللّهم كمّا أنعمّتَ فَزِدْ وكما زدتّ فَبارك وكما باركتَ فَتممّ وكما أتممت فثبّت.

من قال أنا لها نالها وأنا لها وإن أبت رغماً عنها أُتيت بيها

كانت رحلة طويلة، كانت رحلة شاقة، كانت رحلة مليئة بالتعثرات مليئة بالنجاحات، كنت أقاتل فيها من أجل أحلامي التي أسعى إليها وها أنا اليوم أهدي فيه تخرجي الى من قال فيهما الله (وقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) الاسراء 23 الى من كلل العرق جبينه وعلمني أن النجاح لا يأتي إلا بالصبر والإصرار الى من استمديت منه قوتي واعتزازي والدي العزيز، الى من كانت الداعمة الأولى والابدية ملاكي الطاهر الذي ظلت دعواها تنجيني دكتورتي الأولى أمي المعلمة، الى ضلعي الثابت الى من شددت عضدي بهم الى أمان أيامي وصفوتها إخوتي و أخواتي، الى من يرسمون البسمة والسرور في المنزل أولاد أختي عبد الباقي، عبد الجليل، وأميرة المنزل أميرة.

الى رفاق الخطوة الأولى والخطوة ما قبل الأخيرة الى من كانوا خلال السنين العجاف سحابا ممطرا وعلى رأسهم صابر سعيداني، أنا ممتن

الى من أوهمتهم بالسقوط وها أنا ألوح لهم من القمة

الى كل أهلي وأقاربي وأحبتي

الى الذين رافقوني في مشواري الدراسي وتعرفنا عليهم في الجامعة أحبكم في الله

خالد شلابي



لقوله عز وجل: "وبالوالدين احسانا " الاسراء 23

أهدي عملي هذا الى ملاكي في الحياة التي جعل الله الجنة تحت أقدامها، منبع العطف والحنان وبسمة الحياة، التي أنارت درب حياتي بالدعوات "أمي الغالية"

الى من أحمل اسمه بكل فخر واعتزاز، «أبي حفظه الله "

الى من قال فيه ربي: "سنشد عضدك بأخيك" الذي لم يبخل عليا يوما بالدعم والتضحية والتشجيع "أخي عبد الحق" صاحب عبارة "أبشر"

الى الاهل والاقارب الى الأصدقاء: نجم الدين، أيمن، أحمد إسماعيل، محفوظ، عبد الكريم، الى كل الزملاء، الى كل من علمني أو لقنني حرفا.

ونسأل الله أن يجعله نبراسا لكل طالب علم

بن قيزة عبدالقادر

ملخص:

هدفت الدراسة الى معرفة إمكانية تفعيل الخدمات المصرفية الإسلامية في مؤسسة البريد ومن أجل الوصول الى هدف الدراسة تم الاعتماد على المنهجين الوصفي التحليلي والتاريخي في الجانب النظري، أما في الجانب التطبيقي تم الاعتماد على المقابلة مع موظفي مؤسسة بريد الجزائر_ فرع المدية_ وقد أظهرت نتائج الدراسة أن الخدمات المالية في مؤسسة البريد يوجد بها العديد من المخالفات الشرعية، ليتم فيما بعد تقديم بعض الاقتراحات الى مؤسسة البريد من أجل الحد من هذه المخالفات.

الكلمات المفتاحية: الخدمات المصرفية، مؤسسة البريد، الخدمات المالية.

Summary :

The study aimed to explore the feasibility of activating Islamic banking services in the postal institution.To achieve the study's objective, a descriptive-analytical and historical approach was adopted in the theoretical aspect, while interviews with employees of the Algeria Post - Medea branch were conducted for the practical aspect. The study's results revealed that the financial services in the postal institution have several Shariah violations. Subsequently, some suggestions were presented to the postal institution to reduce these violations.

Keywords : Banking services, Postal institution, Financial services.

فهرس المحتويات

فهرس المحتوياتت

شكر وتقدير.....

اهداء.....

ملخص:.....I

فهرس الجداول.....IX

فهرس الأشكال.....X

مقدمة:.....ب

الفصل الأول:.....2

الإطار المفاهيمي.....2

للخدمات المصرفية الاسلامية.....2

تمهيد:.....2

المبحث الأول: ماهية المصارف الإسلامية.....3

المطلب الاول: مفهوم المصارف الإسلامية.....3

المطلب الثاني: نشأة المصارف الإسلامية وتطورها.....5

المطلب الثالث: أهداف المصارف الإسلامية:.....12

المبحث الثاني: الخدمات المصرفية الإسلامية.....19

المطلب الأول: تعريف الخدمات المصرفية الإسلامية......19

المطلب الثاني: أنواع الخدمات المصرفية.....21

المطلب الثالث: الأسس والخصائص التي تحكم أعمال المصارف الإسلامية......27

المبحث الثالث: خدمات المصارف التقليدية......34

المطلب الأول: تعريف المصارف التقليدية......35

المطلب الثاني: أنواع الخدمات في المصارف التقليدية......36

المطلب الثالث: الفرق بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية......39

خلاصة الفصل:.....43

فهرس المحتويات

الفصل الثاني: 42

تمهيد: 43

المبحث الأول: تقديم عام لمؤسسة بريد الجزائر. 44

المطلب الأول: تعريف ونشأة مؤسسة بريد الجزائر. 44

المطلب الثاني: مديرية وحدة بريد المدية ومهام فروعها. 46

المطلب الثالث: أهداف ومهام بريد الجزائر وحدة المدية. 53

المبحث الثاني: الخدمات المالية ب مؤسسة بريد الجزائر 54

المطلب الأول: خدمة الحساب البريدي الجارية (ccp): 54

المطلب الثاني: الحوالات البريدية. 61

المطلب الثالث: الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP. 66

المبحث الثالث: التكييف الشرعي للخدمات المالية في بريد الجزائر وبدائلها 69

المطلب الأول: المخالفات الشرعية في مؤسسة بريد الجزائر 69

المطلب الثاني: البدائل الشرعية للخدمات المالية في مؤسسة بريد الجزائر 73

خلاصة الفصل: 75

الخاتمة 76

قائمة المراجع 76

الملاحق 76

فهرس الجداول

فهرس الجداول

اجدول (01_01): يمثل تطور عدد المدخرين والمبالغ المدخرة خلال فترة (1967/1963).7

جدول (01_02): أهم المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية التي تم تأسيسها خلال فترة (1990_1980)10

الجدول (01_03): تطور عدد المصارف الإسلامية في العالم (1963_2021).11

الجدول (01_04): يمثل أوجه الاختلاف بين المصارف التقليدية والإسلامية.40

فهرس الأشكال

الشكل (01_01): تطور المبالغ المدخرة وعدد المدخرين خلال فترة(1963_1967).8

الشكل (01_ 02): تطور عدد المصارف الإسلامية خلال فترة 1963_2021.....11

شكل (01_03): مخطط يمثل أهداف المصارف الإسلامية.....17

مخطط (2_1): الهيكل التنظيمي لمديرية وحدة بريد الجزائر فرع المدية.....52

مقدمة عامة

مقدمة:

منذ أن ظهرت المصارف الإسلامية في عالمنا الإسلامي وهي تزداد أهمية يوم بعد يوم نظرا لتجميعها الأموال، وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية مما يخدم بناء المجتمع بأحكام التكافل الإسلامي، ووضع المال في مساره الصحيح لتحقيق التنمية.

ولا ينكر الدور الإيجابي الذي تقدمه الخدمات المصرفية الإسلامية، من تحقيق للمنافع المالية وتقديم للخدمات الاستثمارية للعملاء، بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، حيث يقدم المصرف الإسلامي كافة الخدمات التي يقدمها المصرف التقليدي فيما عدا الخدمات المصرفية التي تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية والتي تستخدم أسعار الفائدة في تنفيذ تلك الخدمات.

عكس مؤسسة بريد الجزائر التي تسعى اليوم بمختلف خدماتها المالية من أجل الوصول الى زبائنها وكسب رضاهم وذلك بغض النظر عن شرعية هذه الخدمات التي توفرها، ومن أجل معرفة واقع هذه الخدمات المالية ارتأينا الى أن تكون هنالك دراسة استشرافية عن مؤسسة بريد الجزائر – وحدة المدية– لدراسة خدماتها المالية وتطابقها مع أحكام الشريعة الإسلامية كما هو الحال في المصارف الإسلامية.

الإشكالية الرئيسية:

ومن خلال ما سبق يمكن صياغة إشكالية البحث من خلال التساؤل الرئيسي التالي:

ـ ماهي المزايا التي نستفيد منهامن خلال تفعيل الخدمات المصرفية الإسلامية في مؤسسة بريد الجزائر؟

من خلال الاشكالية الرئيسية يمكن الانشقاق الى الأسئلة الفرعية التالية:

الأسئلة الفرعية:

_ ماهي الخدمات المالية الموجودة في مؤسسة بريد الجزائر؟

_ ماهي المخالفات الشرعية الموجودة في مؤسسة بريد الجزائر؟

_ ماهي البدائل المقترحة لمخالفات الشرعية الموجودة في مؤسسة بريد الجزائر؟

الفرضيات:

للإجابة على الأسئلة المطروحة آنفا تنطلق دراستنا هاته من الفرضيات التالية:

_ الخدمات المالية الموجودة في بريد الجزائر هي عبارة عن العمليات المتعلقة بCCP والحوالات المالية.

_ المخالفات الشرعية الموجودة في مؤسسة بريد الجزائر هي عبارة عن الاقتطاعات المتعلقة بالحسابات بالإضافة الى اتفاقها مع مؤسسات تتعامل بالفائدة المحرمة.

_ الغاء الاقتطاعات المطبقة على الحساب الجاري، والغاء بنود الاتفاقيات مع المؤسسات التي تتعامل بالفائدة المحرمة الى التعامل مع مؤسسات مصرفية إسلامية.

أهمية الدراسة:

_ يعتبر الموضوع إضافة جديدة ومساهمة في افراد المجال المعرفي وتدعيم الباحثين والمهتمين للقيام بدراسات جديدة في مثل هذا الموضوع.

_ يساهم هذا الموضوع في معرفة المخالفات الشرعية الموجودة في مؤسسة بريد الجزائر.

_ إيجاد البدائل للمخالفات الشرعية الموجودة في مؤسسة بريد الجزائر.

أهداف الدراسة:

_ يتمثل الهدف الأساسي من هذه الدراسة الى معرفة مدى إمكانية تفعيل الخدمات المصرفية الإسلامية في مؤسسة بريد الجزائر –فرع المدية– ويتم ذلك من خلال:

_ بيان حقيقة المعاملات المالية الموجودة في مؤسسة بريد الجزائر.

_ معرفة المخالفات الشرعية التي تقوم بها مؤسسة بريد الجزائر.

_ تقديم البدائل المناسبة لمحاربة المخالفات الشرعية في مؤسسة بريد الجزائر.

حدود الدراسة

الحدود المكانية: اقتصرت هذه الدراسة على مؤسسة بريد الجزائر وحدة المدية.

الحدود الزمانية: يمتد المجال الزمني لهذا البحث ميدانيا من 25 أفريل 2024 ال 01جوان 2024

أسباب اختيار الموضوع

_ الحداثة النسبية للموضوع وقلة الدراسات في هذا المجال.

_ رغبة المتعاملين في مؤسسة بريد الجزائر في اجتناب شبهات تخالف أحكام الشريعة الإسلامية في معاملاتهم.

_ الحاجة الماسة والملحة الى دراسة في هذا الموضوع من منظور إسلامي.

_ رغبة الشخصية في تقديم البديل لشبهات الربا

المنهج والأدوات المستعملة في الدراسة

لدراسة إشكالية موضوع البحث و تحليل ابعاده واختبار فرضياته، تم الاعتماد في الفصل الأول على المنهج الوصفي والمنهج التاريخي، اللذان يعتمدان على جمع المعلومات ووصفها، بهدف استيعاب الاطار النظري للموضوع وفهم عناصره، بالاعتماد على الكتب، المقالات، المجلات، الدراسات السابقة و الاستعانة بشبكة الانترنيت، كما تم في الفصل الثاني الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، من أجل دراسة الخدمات المالية الموجودة في مؤسسة بريد الجزائر وتكييفها الشرعي، وتم ذلك عن طريق دراسة استشرافية في وكالة بريد الجزائر –فرع المدية– كعينة من أجل الدراسة.

الى جانب ذلك وجد أن الأداة الأكثر ملائمة لتحقيق أهداف هذه الدراسة هي المقابلة.

مجتمع وعينة الدراسة

يتكون مجتمع وعينة الدراسة من موظفي مؤسسة بريد الجزائر – فرع المدية– على اختلاف خصائصهم ورتبهم.

صعوبات الدراسة

في إطار تحضيرنا في هذه الدراسة واجهتنا بعض الصعوبات يمكن إيضاحها فيما يلي:

_ صعوبة إيجاد المراجع التي تناولت العلاقة بين الخدمات المصرفية الإسلامية ومؤسسة بريد الجزائر

_ صعوبة الحصول على المعطيات والمعلومات الكافية والازمة من أجل البحث.

_ البعد المكاني بين مكان اقامتنا والمؤسسة محل الدراسة.

هيكل الدراسة

من أجل الالمام بمختلف الجوانب التي يطرحها موضوع الدراسة، قمنا بتقسيم دراستنا هذه الى مقدمة وفصل نظري وفصل تطبيقي يعكس الدراسة الميدانية وخاتمة.

في الفصل الأول: والذي جاء تحت عنوان الإطار المفاهيمي للخدمات المصرفية الإسلامية وقد تضمن ثلاث مباحث، المبحث الأول: ماهية المصارف الإسلامية، المبحث الثاني: الخدمات المصرفية الإسلامية، والمبحث الثالث: خدمات المصارف التقليدية

أما في الفصل الثاني والذي جاء تحت عنوان: دراسة استشرافية للخدمات المالية في مؤسسة بريد الجزائر _فرع ولاية المدية_ من خلال ثلاث مباحث.

تناولنا في المبحث الأول: تقديم لمؤسسة بريد الجزائر فرع المدية وعرضنا في المبحث الثاني: الخدمات المالية في مؤسسة بريد المدية أما المبحث الأخير: المخالفات الشرعية في مؤسسة بريد الجزائر وإيجاد بدائلها.

وانتهينا في الخاتمة الى تقديم أهم النتائج التي توصلنا اليها من خلال هذه الدراسة النظرية والتطبيقية، بالإضافة الى بعض الاقتراحات.

نموذج الدراسة

يكون نموذج الدراسة كما يلي:



الدراسات السابقة

في إطار معالجتنا لموضوع إمكانية تفعيل الخدمات المصرفية الإسلامية في مؤسسة بريد الجزائر، تمكنا من الاطلاع على بعض الدراسات السابقة التي تناولت هذا الموضوع بشكل مباشر أو أحد جوانب الموضوع، واهم هذه الدراسات نوردها كما يلي:

- **دراسة بعنوان،** تسيير مخاطر صيغ التمويل بالمصارف الإسلامية، (بناصر فاطمة2009)، حيث هدفت هذه الدراسة الى معالجة مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية بهدف معرف مدى نجاحها في القيام بهذه الوظيفة ولاسيما أن معظمها تنشأ في محيط مصرفي تقليدي وهو ما يزيد من حدة المخاطر التي تواجهها، خلصت الدراسة الى أن تسيير المخاطر التمويلية التي تواجه المصارف الإسلامية من لمهام الأساسية التي يعتمد عليها مستقبل هذه المصارف، حيث تختلف هذه المخاطر التي تواجه المصارف الإسلامية عن تلك المخاطر التي تكون في المصارف التقليدية وباعتبار أن معظم المصارف الإسلامية تخضع لقوانين

وتنظيمات ولوائح لا تتماشى مع مبادئ الصيرفة الإسلامية وذلك الان معظم القوانين قد وضعت وفق نمط مصرفي تقليدي.

- **دراسة بعنوان** تسويق خدمات المصارف الإسلامية في ضل العولمة المالية (2014)، حيث استعرضت هذه الدراسة مختلف الخدمات التمويلية والمصرفية والاجتماعية لتي تقدمها البنوك الإسلامية مع الإشارة الى أهميتها الاقتصادية وأثارها الاجتماعية على الامة الإسلامية، حيث استخلصت هذه الدراسة الى أن تقديم الخدمات المصرفية يتطلب توفير تسهيلات مادية تساعد وتسهل انسياب الخدمة نحو العملاء حيث تحقق لهم المنفعة الزمانية والمكانية.
- **دراسة بعنوان،** تقييم الأداء وتحليل محددات الربحية في البنوك الإسلامية،(عمر بو جميعة2017)، كان الهدف من هذه الدراسة تقييم الأداء المالي للبنوك الإسلامية وتحليل محددات ربحيتها حيث استعمل عدة مؤشرات ونسب مالية لعينة تتكون من 22مصرف إسلامي من 14 دولة للفترة الممتدة من 2011/2009، حيث كانت نتائج الدراسة هي أن البنوك الإسلامية حققت أداء مقبول في معظم أنشطتها سواء في مجال الحصول على الموارد المالية أو استخدامها، كما حققت نمو كبير في المؤشرات الربحية وأن لتكلفة الدخل تأثير عكسي على مؤشرات الربحية في البنوك الإسلامية.
- **دراسة بعنوان،** واقع العلاقات العامة في المؤسسات الخدماتية الجزائرية- دراسة حالة بريد الجزائر- (بلمهدي نبيلة 2018)، تمثل موضوع الدراسة في معرفة واقع العلاقات العامة في المؤسسة الخدمية بصفة عامة عن طريق ابراز أهم المفاهيم المتعلقة بالمضوع وتسليط الضوء على مؤسسة بريد الجزائر، وقد وصلت الدراسة الى أن التزام مؤسسة بريد الجزائر بمسؤولياتها الاجتماعية اتجاه زبائنها وذلك بالقيام بما يجب القيام به، له أثر كبير وعميق في تقريبها من المواطن، ورسم صورة إيجابية في أذهان زبائنها.
- **دراسة بعنوان،** النوافذ الإسلامية بالمصارف التقليدية كمدخل للتحول للمصرفية الإسلامية، (قمومية سفيان2019)، هدفت هذه الدراسة الى تسليط الضوء علة عملية تحول المصارف التقليدية الى مصرفية الإسلامية من خلال التعرف على مفهومها وأهميتها، أنواعها وأهم مداخلها، وقد خلصت الدراسة الى أهمية مدخل النوافذ الإسلامية في التحول للمصرفية الإسلامية كمدخل للتدرج في تطبيق الشريعة في المعاملات المالية بالبنوك التقليدية.
- **دراسة بعنوان،** أثر وسائل الدفع الالكترونية في تحسين جودة الخدمات -بريد الجزائر-(وجعي صالح، حيمروش بلال 2020)، تهدف هذه الدراسة الى تبيان خدمات البطاقة الذهبية في تحسين جودة خدمات بريد الجزائر ودراسة مدى أثر خدمة البطاقة الذهبية في تحسين جودة هذه الخدمات تم باستخدام نموذج spss.وتم توصل من خلال هذه الدراسة الى عدة نتائج من بينها أن خدمات البطاقة لذهبية

تتعلق بسهولة والسرعة في الحصول على الخدمة بجودة وكفاءة عالية وبأقل تكلفة وتساهم بدور كبير في تحسين جودة الخدمات المصرفية بمختلف أبعادها.

- **دراسة بعنوان** المعاملات الإلكترونية وأثرها على الخدمة المالية في مؤسسة بريد الجزائر (درقالي خولة2021)، الهدف من هذه الدراسة هو محاولة إبراز أثر المعاملات الإلكترونية على الخدمات المالية في المؤسسات الاقتصادية عموما مع التركيز على مؤسسة بريد الجزائر باعتبارها مؤسسة تقدم خدمات مالية، اتضح من خلال هذه الدراسة أن المعاملات الإلكترونية لها أثار إيجابية على الخدمات مؤسسة بريد الجزائر وترجع عليها بفوائد كثيرة كتحسين خدماتها من حيث ربح الوقت وسرعة الوصول الى المعلومات وتوفير الراحة الى العميل ويجعل المعاملات أكثر سهولة.

يلاحظ من خلال استعراض هذه الدراسات أن معظمها تناولت موضوع الخدمات في المصارف الإسلامية والخدمات المالية في مؤسسة البريد بشكل منفصل عكس دراستنا التي تميزت بمحاولة الربط بينها والتطرق الى الجانب الشرعي لمختلف هذه الخدمات وتقديم البدائل

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للخدمات المصرفية الاسلامية



تمهيد:

أصبحت المصارف الإسلامية أمرا واقعيا ليس في حياة الأمة الإسلامية فحسب، بل في جميع بقاع العالم، فهي تعمل في إطار إسلامي، وتلتزم بكل القيم الأخلاقية والدينية، مقدمة بذلك فكرا اقتصاديا ذا طبيعة خاصة، يختلف كل الاختلاف عن الفكر الاقتصادي الشيوعي، فقد صارت هذه المصارف تعتمد على أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها، كما تقوم بالتعامل بإيجابية مع مشكلات العصر التي يوجهها العالم اليوم، وتعد

الخدمات في المصارف الإسلامية الوجهة الرئيسية للمتعاملين مع المصرف، ووسيلة هامة لجذب المتعاملين الجدد، فهي بوابة العبور للتعامل في أنشطة المصرف المختلفة، كما ترجع أهمية الخدمات في المصارف الإسلامية للإيرادات الناشئة عنها فهي إيرادات منخفضة المخاطر، عكس المصارف التقليدية، وما تقدمه من خدمات، فقد أصبحت المصارف الإسلامية منافسا فعليا للمصارف التقليدية، وتعتبر بديلا أمثل له، ولتعريف أكثر كان لزاما علينا التطرق في هذا الفصل إلى.

-المبحث الاول : ماهية المصارف الإسلامية

-المبحث الثاني : الخدمات المصرفية الإسلامية

-المبحث الثالث : الخدمات المصرفية التقليدية

المبحث الأول: ماهية المصارف الإسلامية

أصبحت المصارف الإسلامية في ضل متطلبات العصر ضرورة لكل مجتمع يرفض التعامل بالربا، فهي تعتبر ميزان التقدم الاقتصادي، وتعد منافس قوي للبنوك التقليدية، وللتعرف على هذا النوع من المصارف سوف نتطرق في هذا المبحث الى مفهوم ونشأة المصارف الإسلامية، والاسس التي تحكم أعمالها، وأخيرا خصائصها.

المطلب الاول: مفهوم المصارف الإسلامية

عرفت المصارف الإسلامية بتعريفات متعددة، تختلف من حيث الشكل وتتفق من حيث الجوهر والمضمون، ومن تلك التعريفات نذكر ما يلي:

أولا: تحديد مفهوم المصارف الإسلامية:

قبل التطرق الى تعريف المصارف الإسلامية يجدر بنا التعرف على معنى كلمتي بنك ومصرف والفرق بينهما.

1_ **معنى كلمة مصرف:** يكاد يجمع الباحثون على أن أصل كلمة مصرف الى كلمة الإيطالية بانكو(bano) ومعناها المائدة، وتفصيل ذلك أن اليهود الصيارفة مدينة لمبادري بإيطاليا في أواخر القرون الوسطى كانوا يضعون النقود التي يتعاملون بها على موائد معدة لذلك.[1]

2_ معنى كلمة مصرف في اللغة: كلمة مصرف هي اسم لمكان المصرف، أي التصرف في النقود أخذ وعطاء، استبدالا وإيداعا والصراف من يبدل نقدا بنقد أو هو الأمين على الخزائن يقبض ويصرف ما يستحق، وفلان صرافا وصيرفي وهو من الصيارف، والصرافة مهنة الصراف، والمصرف مكان الصرف وبه سمي المصرف[2].

[1]القاموس الفرنسي(petit robert)كلمة(banque)، نقلا عن شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد المصارف، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط2 1992، ص24

[2]عوف محمد الكفراوي، المصارف الإسلامية النقود والمصارف في النظام الإسلامي، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، 1991، ص11

إذا النتيجة التي يمكن التوصل إليها انطلاقا من التعريف كل من كلمتي بنك والمصرف، أن كليهما يطلق على المكان التي تتداول فيه الأموال أخذا وايداعا، أو عن طريق القبض والدفع، والى غير ذلك من طرق التعامل، وتستعمل كلمة {مصرف} كمرادف لكلمة {البنك}.

ثانيا: تعريف المصرف الإسلامي:

تتعدد تعاريف المصارف الإسلامية لدرجة أنه يصعب على الباحثين والمنظرين لفكرة المصاف الإسلامية وضع تعريف محدد دقيق معبر عن المعنى الحقيقي للمصرف الإسلامي، وهذا راجع الى تعدد وظائفها، وفيما يلي نورد بعضا من هذه التعاريف.

التعريف الأول: هو منظمة إسلامية تعمل في مجال الاعمال بهدف بناء الفرد المسلم والمجتمع المسلم، وتنميتها وإتاحة الفرص المواتية لها، للنهوض على أسس إسلامية تلتزم بقاعدة الحلال والحرام[1].

التعريف الثاني: "هو مؤسسة مالية نقدية تقوم بالأعمال والخدمات المالية والمصرفية وجذب الموارد النقدية وتوظيفها توظيفا فعالا يكفل نموها وتحقيق أقصى عائد منها وبما يحقق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في إطار أحكام الشريعة الإسلامية السمحة".[2]

التعريف الثالث: هو مؤسسة مالية إسلامية تقوم بأداء الخدمات المصرفية والمالية، كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة على ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية بهدف المساهمة في غرس القيم والمثل والأخلاق الإسلامية في مجال المعاملات

[1] حربي محمد عريقات وسعيد جمعة عقل إدارة المصارف الإسلامية مدخل حديث، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع الأردن، عمان 2012ص 109.

[2] محمد محمود العلجوني، المصارف الإسلامية: أحكامها، مبادئها وتطبيقاتها المصرفية، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان الأردن 2008ص 110.

والمساعدات في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من تشغيل أموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الطيبة الكريمة للأمة الإسلامية.[1]

التعريف الرابع: هو مؤسسة مالية تقوم بالمعاملات المصرفية وغيرها في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية وتحقيق أقصى عائد اقتصادي واجتماعي لتحقيق الحياة الطيبة الكريمة للامة الإسلامية، وهو المؤسسة التي تقوم بالصيرفة والاستثمار الأموال بما يتفق وأحكام الشريعة الإسلامية[2].

ومن خلال التعاريف السابقة الذكر يمكن استخلاص تعريف للمصارف الإسلامية:

المصرف الإسلامي هو مؤسسة نقدية مالية غير ربوية، تبني قواعده وأسس عمله على العقيدة الإسلامية، يقوم بدور الوساطة المالية من خلال جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها توظيفا فعالا وفق صيغ وأدوات تمويلية تختلف بصفة شبه كلية عن تلك المتعارف عليها في المصارف التقليدية، تعمل على استهداف التنمية وتحقيق التوازن بين العائد الاجتماعي والاقتصادي.

المطلب الثاني: نشأة المصارف الإسلامية وتطورها

لقد نشأت المصارف الإسلامية لتلبية رغبات المجتمعات الإسلامية، في إيجاد صيغة للتعامل المصرفي وفقا للشريعة الإسلامية، وبعيدا عن التعامل بالربا أخذا أو عطاء، التي تتعامل بها المصارف الربوية على أساس الفائدة، ومن أهم المراحل التي مرت بها المصارف الإسلامية ما يلي:

[1] قادري محمد الطاهر وآخرون، المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، الطبعة الأولى، مكتبة حسين العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 2014 ص 26_27

[2] أسامة بوشريط، المصارف والسياسات النقدية مع الإشارة الى المصارف الإسلامية، دار حامد للنشر والتوزيع، المملكة الأردنية الهاشمية، عمان، 2021ص 23

1_ مرحلة دخول المصارف التقليدية في العالم الإسلامي (1850_1940):

تميزت هذه الفترة بتأخر ظهور المصارف التقليدية في البلدان الإسلامية الى أواخر القرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين الميلادي ،متزامنا مع الحملة الاستعمارية التي واجهها العالم الإسلامي في تلك الفترة، وأمام ما حققته المصارف الربوية من فوائد بطرق غير شرعية واستغلالية بعد استفحالها في الدول الإسلامية، والتي هي في الأصل تعود الى النموذج المصرفي الغربي التي خلفها الاستعمار، ونظرا لسلبيات العديدة التي تعتري هذا النظام ، على رأسها التعامل بالفوائد الربوية والتي من الأسس والقواعد التي يبنى عليها ، والمجحفة في حق المتعاملين المسلمين ،تعالت أصوات الكثيرين من العلماء والفقهاء في انشاء بنوك تتماشى والطبيعة العقائدية للدول الإسلامية تراعى في معاملاته وأهدافه الضوابط الشرعية ،مع بروز محاولات من بعض الباحثين ورجال الفكر والسياسة والاقتصاد من أجل تبرير الفائدة ،واضفاء الطابع الشرعي على عمل المؤسسات المصرفية الربوية ،من خلال السعي لإيجاد المخارج المناسبة للتعامل مع هذه المصارف التقليدية رفعا للحرج عن المسلمين في غياب البديل الإسلامي[1] .

2_ المرحلة التمهيدية لظهور المصارف الإسلامية (1940_1970):

كانت أول تجربة عملية لبديل مصرفي لا ربوي هي تجربة (بنوك الادخار المحلية) التي قام بها أحمد النجار سنة 1963 في أحد مراكز دلتا مصر (ميت غمر بمحافظة الدقهلية) [2]، حيث أسست هذه التجربة لتمويل المشروعات الصغيرة وتوزيع العائد على أساس المشاركة في الربح و الخسارة وقد لاقت هذه التجربة النجاح والقبول حيث بلغ عدد المودعين فيها حوالي 59 ألف مودع خلال ثلاثة سنوات من عملها، الا أنها لم تستمر حيث تم ايقافها

[1]بن إبراهيم الغالي، أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في المصارف الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2012، ص 21

[2]محمود لأنصاري وآخرون، المصارف الإسلامية، ط08 مطابع الأهرام التجارية، القاهرة، 1998، ص17

سنة 1968 وتم اخضاعها لإشراف المصارف التقليدية، وكانت هناك عدة محاولات شخصية أخرى مثل ماليزيا وباكستان[1].

وقد كانت هذه المصارف (بنوك الادخار) تقوم بجمع المدخرات من صغار الفلاحين والعمال في أماكن تواجدهم بالريف وبمبالغ صغيرة وبوسائل بسيطة تناسب وعيهم وثقافتهم، وقد لقيت إقبالا كبيرا مقارنة بالمصارف التقليدية، حيث ارتفعت حجم الادخارات من 40944 جنيه عام 1963م الى 1828375جنيه عام 1967م،أما عن الفروع التابعة لهذه المصارف فقد بلغت 29 فرعا بين كبير وصغير وقد بلغ عدد المتعاملين معها (عدد العملاء) 1 مليون من مختلف الفئات الاجتماعية وبلغت نسبة السداد في القروض 100% رغم تواجدها في الريف، ومع ذلك فان هذه التجربة قد خنقت وانتهت للأسباب سياسية محضة ومنذ 1968م شرعت السلطات المصرية في توزيع ممتلكاتها على المصارف التجارية التقليدية، أدمجت في الجهاز المصرفي الربوي[2].

وهذا ما يوضحه الجدول التالي:

جدول (01_01): يمثل تطور عدد المدخرين والمبالغ المدخرة خلال فترة (1967/1963).

السنة	عدد المدخرين	المبالغ المدخرة(جنيه)
1964/1963	17560	40944
1965/1964	30404	191235
1966/1965	151998	879570
1967/1966	251152	18283775

[1]بو سعيد محمد عبد الكريم، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، دراسة تطبيقية حول فعالية إدارة المخاطر على مستوى مصرف البركة الجزائري، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، في العلوم التجارية تخصص اقتصاد قياسي مالي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان الجزائر،2020/2019، ص 05

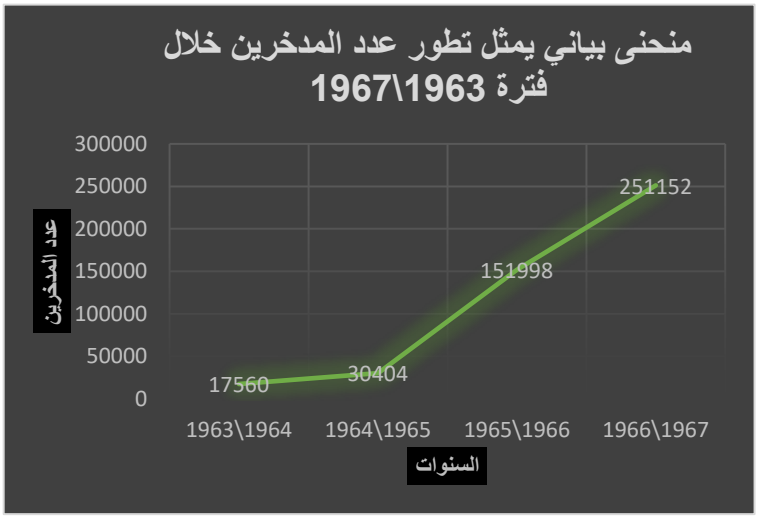
[2]محمود سحنون، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الطبعة الأولى، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، الجزائر، 2003، ص 98_97

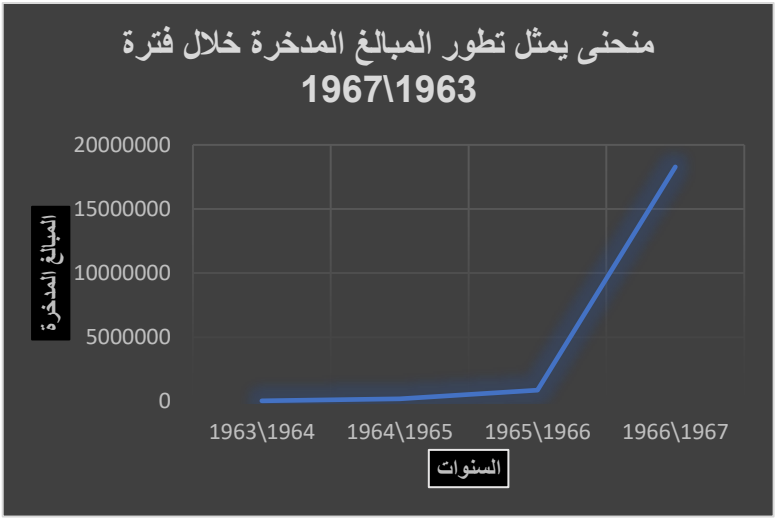
المصدر: أحمد النجار، المدخل الى نظرية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، دار الفكر، الطبعة02، بيروت، ص271

ما يتوضح من خلال هذا الجدول أنها تضاعفت المبالغ المدخرة بمقدار 44,5 مرة، وفي حين تضاعف عدد المدخرين ب 14مرة وارتفع من 17560مخر عام 1963م، الى 251152مدخر عام1967م.

شهدت الفترة (1963_1967) تطورا ملحوظا في عدد المدخرين والمبالغ المدخرة سنستعرض في الشكل البياني التالي الاتجاهات الرئيسية لهذا التطور.

الشكل (01_01): تطور المبالغ المدخرة وعدد المدخرين خلال فترة(1963_1967).





المصدر: من اعداد الطالبين اعتمادا على الجدول (01_01).

_مرحلة تأسيس المصارف الإسلامية (1970_1980):

تميزت هذه الفترة بتأسيس أول مصرف إسلامي بشكله الرسمي سنة 1971م في مصر، وهو مصرف ناصر الاجتماعي ، وقد نص القانون إنشائه على عدم التعامل بالفوائد أخذا أو عطاء، غير أن في البداية الحقيقية للعمل المصرفي الإسلامي بصورة المصرف المتكامل (التجاري) تمثلت في انشاء مصرف دبي الإسلامي عام 1975م ، أضف الى ذلك أنه في الفترة نفسها تم انشاء مصرف إسلامي للتنمية ،"والذي أسس طبقا لبيان العزم الصادر عن

مؤتمر وزراء المالية المنعقد في مدينة جدة في شهر ديسمبر 1973م وقد تم افتتاح المصرف رسميا في عشر أكتوبر 1975م ،وبعده تم إنشاء بيت التمويل الكويتي ومصرف فيصل الإسلامي المصري ومصرف فيصل الإسلامي السوداني في عام 1977م[1].

4_ مرحلة توسع نشاط المصارف الإسلامي (1980_1990):

تميزت هذه العشرية بظهور مجموعات مالية إسلامية منظمة تتكون من عدد من المصارف الإسلامية ومن الشركات الاستثمار المنتشرة حول العالم ، كما تميزت بالمحاولات الرائدة لأسلمة النظام المصرفي في بعض الدول الإسلامية مثل السودان وباكستان وإيران، حيث أصبحت جميع الوحدات المصرفية لديها تعمل وفق الأحكام الشريعة الإسلامية ولا تتعامل بالفائدة أخذا وعطاء[2]،كما استمر تأسيس المصارف والمؤسسات المالية التي تعمل وفقا الأحكام الشريعة الإسلامية،، حيث بلغ أعداد المصارف الإسلامية سنة 1980م الى 25مصرف إسلاميا ، وقد أصبح هنالك ما يزيد عن تسعين مصرفا ومؤسسة مالية إسلامية في نهاية عقد الثمانينات[3] ومن المصارف والمؤسسات التي تم تأسيسها خلال هذه الفترة نلخصها في الجدولين(01_02)و(01_03).

شهدت الساحة المالية الإسلامية تطورا ملحوظا مع تأسيس عدد من المصارف والمؤسسات المالية التي تتبع الشريعة الإسلامية، ونعرض أهمها في الجدول التالي:

[1]بن إبراهيم الغالي، مرجع سابق، ص 21_22

[2]عز الدين خوجة، مرجع سابق، ص10

[3]شوقي بورقبة، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية دراسة تطبيقية مقارنة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية علوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2011/2010، ص10

جدول (01_02): أهم المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية التي تم تأسيسها خلال فترة (1980_1990)

المصرف	سنة التأسيس	المصرف	سنة التأسيس
مصرف التضامن الإسلامي السوداني	1981م	مصرف الركة السوداني	1984م
مصرف قطر الإسلامي	1982م	مصرف المؤسسة العربية المصرفية الإسلامية	1985م
المصرف الإسلامي الماليزي	1983م	مصرف الوفاء الموريتاني الإسلامي	1985م
بيت التمويل التونسي السعودي	1983م	شركة الراجحي	1986م
بيت البركة التركي للتمويل	1983م	مصرف الأمين البحريني	1987م
مصرف بنغلادش الإسلامي	1984م	مصرف التمويل السعودي المصري	1988م
مصرف البركة البحريني	1984م	مصرف قطر الإسلامي الدولي	1990م
مصرف غرب السودان الإسلامي		مصرف البركة الجزائري	1990م

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على: حربي محمد عريقات وسعيد جمعة عقل، مرجع سابق، ص 83_85

5_مرحلة انتشار وتطوير المصارف الإسلامية (1990_2021):

عرفت المصارف الإسلامية في هذه المرحلة نقلة نوعية وتوسع كبير في نشاطاتها التمويلية والاستثمارية وتطور هائلا في منتجاتها المالية الإسلامية، من خلال سعيها في تطوير صيغ التمويل البناء مشاريع استثمارية ضخمة، وبالتالي تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المطلوبة وتكييفها لخدمة الفرد والمجتمع الإسلامي ، وقد شهدت المصارف الإسلامية أبعاد أخرى جغرافية بحث لم تقتصر فقط على دول العالم الإسلامي بل انتشرت وامتدت الى كافة دول العالم غير الإسلامي وفي مقدمة هذه البلدان غير الإسلامية بريطانيا بحيث يوجد فيها خمسة بنوك إسلامية بشكل كامل ،وسبعة عشر مصرف في شكل شبابيك إسلامية ، وتميزت هذه المرحلة أيضا بالانتشار الواسع للبنوك الإسلامية حيث بلغ عددها

خلال سنة 2006م ما يقارب 350مصرفا ،وشركة استثمار إسلامية موزعة على أكثر من 90دولة في العالم بحيث بلغ إجمالي أصولها أكثر من 400مليار دولار ، وبلغ أيضا عدد ابنوك الإسلامية في سنة 2010 أكثر من 450مصرفا على المستوى العالم بحجم أعمال يصل الى أكثر من 800مليار دولار أمريكي[1]، وبلغ عدد المصارف الإسلامية حول العالم في سنة 2021م الى حوالي 530مصرفا كما هو موضح في الجدول.

الجدول (01_03): تطور عدد المصارف الإسلامية في العالم (1963_2021).

السنة	1963	1975	1980	1985	1990	1995	2000	2005	2010	2021
عدد المصارف الإسلامية	1	2	25	52	100	150	250	370	450	530

المصدر: محمد ولد محمد الأمين ولد أباه، معوقات الصيرفة الإسلامية وعوامل نجاحها، مجلة رؤى اقتصادية، المجلد 12العدد (2)، جامعة الوادي الجزائر، 2022، ص 90.

ونعرض تطور عدد من المصارف الإسلامية خلال فترة (1963_2021)، من خلال الرسم البياني الذي يظهر النمو التدريجي والسريع لهذا النوع من المِؤسسات المالية.

الشكل (01_ 02): تطور عدد المصارف الإسلامية خلال فترة 1963_2021.

[1]بو سعيد محمد عبد الكريم، مرجع سابق، ص 10



المصدر: من اعداد الطلبة اعتمادا على الجدول (01_03).

المطلب الثالث: أهداف المصارف الإسلامية:

تسعى المصارف الإسلامية بأيديولوجياتها وأليات عملها الى تحقيق أهداف أهمها ما يلي:

1/ الأهداف التنموية:

تساهم المصارف الإسلامية في بناء الاقتصاد الوطني من خلال توفير الاحتياجات الأساسية للمجتمع ،لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع وفق المعاير الشرعية لتنمية عادلة متوازنة لمختلف القطاعات .وتحقيقا لهذا الهدف تركز المصارف الإسلامية على حشد المدخرات المحلية وإعادة توظيفها بشكل يسهم في تحقيق درجة افضل من اكتفاء الذاتي للمجتمع الإسلامي من السلع والخدمات ولا يخفى ما لذلك من اثر على الحد من معدلات التضخم والبطالة ورفع عناصر الإنتاج المختلفة وإعادة توزيع الدخل بشكل عادل ومتوازن[1]

[1] عبد الباسط مبروك شادي، استراتيجية الإدارة المالية في المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2022/2021، ص 15_14

،من خلال النمط التنموي المتميز يحقق التقدم والعادلة والاستقرار وهي عملية تأخذ عدة ابعاد من بينها ما يلي :

_ الغاء الفائدة وتخفيض تكاليف المشاريع وهذا يؤدي الى تشجيع الاستثمار بالنسبة لفئة الحرفيين وبالتالي خلق فرص جديدة ومنه تتسع قاعدة العاملين والقضاء على البطالة فيزاد الدخل الوطني.

_ العمل من اجل المحافظة على الأموال داخل الوطن، وبذلك يزداد الاعتماد على الموارد والامكانيات الذاتية الأساسية التي توظف داخل البلدان الإسلامية.

_ تنمية الوعي الادخاري وتشجيع الاستثمار، وذلك بإيجاد فرص وصيغ عديدة للاستثمار تتناسب مع قدرة ومطالب الافراد والمؤسسات المختلفة[1].

_ تسعى المصارف الإسلامية في هذا المجال الى إيجاد المناخ المناسب لجذب رأس المال الإسلامي الجماعي وبما يحقق انعتاق الدول الإسلامية من أسر التبعية الخارجية التي تستنزف مواردها وتدمر اقتصادها، وزيادة الاعتماد الجماعي على الذات بين الدول الإسلامية ومن ثم تقوية علاقات الترابط والتكامل الاقتصادي بالشكل الذي يعود بالخير على الامة الإسلامية، وهي في هذا تضع حد لمشكلة نقص حجم المدخرات وصغر حجم التراكم الرأسمالي بالدول الإسلامية وفي الوقت ذاته توفر الموارد الازمة لتحقيق الانطلاقة التنموية الذاتية نحو الرفاهية الاقتصادية للأمة الإسلامية.

_ يقوم المصرف الإسلامي على تأسيس وترويج المشروعات الاستثمارية سواء كان ذلك بمعرفته منفردا بالكامل، أو عن طريق الاشتراك مع الغير مع أصحاب الخبرة والمعرفة، ولا يقتصر مجال انشاء المشروعات على النشاط اقتصادي معين بذاته، بل يمتد ليشمل كافة الأنشطة الاقتصادية والمشروعة في أي مجال، وهو بهذا يعمل على اتساع قاعدة الاستثمار

[1]بناصر فاطمة، تسيير مخاطر صيغ التمويل بالمصارف الإسلامية، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجيستير في علوم التسيير، تخصص مالية مؤسسة، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية قسم علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2009/2008، ص23

في المجتمع وتنمية أصوله الإنتاجية، وتوسيع طاقته الاستيعابية والإسراع بمعدل نموه وتحقيق تنمية متسارعة[1].

2/ الأهداف الاجتماعية:

تستعين المصارف الإسلامية للقيام بدورها الاجتماعي بالموارد المالية يتم تخصيصها للقيام بهذه الأنشطة على اختلافها وتشمل ما يلي:

أولا: صندوق الزكاة

انشات بعض المصارف الإسلامية في داخلها صندوقا لزكاة وجعلت منه منفصلا في ادارته وحساباته عن المصرف، ووضعت لصندوق لائحة تشرف على تنفيذها هيئة الفتوى والرقابة الشرعية داخل المصرف، حيث أوكلت لصندوق مهمة دراسة الأموال التي تجب فيها الزكاة وتقديم حساب شرعي لها، بالنسبة للأفراد والتجار والشركات بالإضافة الى تحديد من يقومون بالزيارات الميدانية لذلك مع الدراسات الاجتماعية للعائلات لتخفيف المعاناة عن المستحقين من الفقراء والمساكين، ويتسابق المسلمين الى تسليم الزكاة الى المصارف الإسلامية، التي تقوم بتأدية زكاة أموالهم المودعة أيضا في المصرف، لثقتهم في حسن توزيعها واستثمارها في صالح المسلمين، مما يساعد في حل أهم مشاكل التنمية الاجتماعية الحقيقية، ويساعد في تنفيذ المشروعات التي توفر فرص العمالة وتخطي مشاكل البطالة والاحتكار[2].

ثانيا: القرض الحسن:

قد ابرزت الأنظمة التأسيسية للمصارف الإسلامية هذا الدور الاجتماعي ونصت عليه ضمن اهداف المصرف، بأسلوب القرض الحسن الذي لا يرد فيه المقترض سوى مقدار القرض فقط، استنادا لشريعة الإسلامية:

[1] بقاش شهيرة، دور المصرف الإسلامي للتنمية في دعم التنمية الاقتصادية في دول الأعضاء، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر03، 2012/2011، ص 65_66

[2] صادق الشمري، أساسيات الصناعات المصرفية الإسلامية، الأردن، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2008، ص 198

قال الله تعالى:([10]**مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥ وَلَهُۥٓ أَجْرٌ كَرِيمٌ**[11])[1] "ومن قوله تعالى: ([16]**إِن تُقْرِضُواْ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَٰعِفْهُ لَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَٱللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ**[17]))[2].

وقوله صلوات الله عليه: **(قرضُ مرَّتَيْن يعدِلُ صدقةً مرَّةً)**[3] وقال أيضا صلى الله عليه وسلم:**(مَن أنظرَ مُعسِرًا فله كلَّ يومٍ مثلِه صَدقةٌ، فقُلتُ: يا رسولَ اللهِ سمعتُكَ تقولُ: مَن أنظرَ مُعسرًا فله كلَّ يومٍ مِثلَيْهِ صدقةٌ. قال لهُ: كلَّ يومٍ مثلَهُ صدقةً قبلَ أن يَحلَّ الدينُ، فإذا حلَّ فأنظَرَ فله كلَّ يومٍ مِثلَيْه صدَقةٌ)**[4].

وذلك لمساعدة المحتاجين في تدبير أمور حياتهم بدون فوائد ربوية، لغايات إنسانية كزواج والعلاج والكوارث والديون والاعسار وغيرها.

وللعلم فان أموال صندوق القرض الحسن ليست من أموال المودعين بالمصرف، بل هي من أموال أهل الخير من جهة، ومن أصحاب الودائع الراغبين حصرا في اقراضها عن طريق المصرف كقروض حسنة[5].

3/الأهداف الاستثمارية :

تنظر المصارف الإسلامية الى الاستثمار على انه أساس تنمية المجتمع وبناء على ذلك تتعدد أهداف تلك المصارف لتشتمل على مضامين لم تكن مأخوذة من قبل في عالم الصيرفة. وتتحدد أهم معالمها فيما يلي:

_ تحقيق مستوى تشغيلي مرتفع لعوامل الإنتاج المتوافرة في المجتمع والقضاء على البطالة وكذا القضاء على كافة صور الاستخدام لهذه العوامل.

[1]القران الكريم، سورة الحديد، الآية 11

[2]القران الكريم، سورة التغابن، الآية 17

[3]الراوي، عبدالله بن مسعود، المحدث ابن القطان، المصدر الوهم و الإيهام الصفحة أو الرقم: 436/4

[4]لراوي بريدة بن الحصيب الأسلمي المحدث الألباني المصدر صحيح الترغيب الصفحة أو الرقم 907 :

[5]عبد الناصر البراني، مطبوعة في مقياس المصارف الإسلامية، قسم اقتصاد والإدارة، جامعة الأمير عبد القادر _قسنطينة_، الجزائر ص25

_العمل على انهاء وتنشيط الاستثمار في مختلف المجالات الاقتصادية عن طريق الاستثمار المباشر والمشاركات وترويج المشروعات، ودراسة الجدوى للغير وتحسين المناخ الاستثماري العام.

_توفير الخدمات الاستثمارية، الفنية، المالية والإدارية المختلفة مثل خدمات نظم الإنتاج وخدمات التسويق المتعددة كالترويج والتوزيع.

_ترويج المشروعات سواء لحساب الغير أو لحساب المصرف الإسلامي ذاته أو المشاركة مع أصحاب الخبرة والمعرفة والقدرة الفنية وممن يحوزون سمعة حسنة.

_تحقيق العادلة في توزيع الناتج التشغيلي للاستثمار مما يساهم في عادلة توزيع الدخول بين أصحاب عوامل الإنتاج المشاركة في العملية الإنتاجية[1].

4/ الأهداف الابتكارية:

تشددت المنافسة بين المصارف في السوق المصرفية على اجتذاب العملاء أصحاب الودائع وهي في سيل ذلك تقدم لهم العديد من تسهيلات، فضلا عن تحسين مستوى أداء الخدمة المصرفية والاستثمارية المقدمة لهم، وحتى تستطيع المصارف الإسلامية أن تحاف على وجودها بكفاءة وفعالية في سوق المصرفية، لابد لها من مواكبة التطور المصرفي وذلك عن طريق ما يلي:

_ ابتكار صيغ للتمويل: حتى يستطيع المصرف الإسلامي مواجهة المنافسة من جانب المصارف التقليدية في اجتذاب المستثمرين، لابد أن يوفر لهم التمويل لازم لمشاريعهم المختلفة، ولذلك يجب على المصرف أن يسعى الايجاد الصيغ الاستثمارية الإسلامية، التي يتمكن من خلالها من تمويل المشاريع الاستثمارية المختلفة

[1] عمر بو جميعة، تقييم الأداء وتحليل محددات الربحية في البنوك الإسلامية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة جيجل، الجزائر، 2014/2013، ص 18

_ ابتكار وتطوير الخدمات المصرفية: يعد نشاط الخدمات المصرفية من المجالات المهمة لتطوير في القطاع المصرفي وعلى المصرف الإسلامي أن يعمل على ابتكار خدمات لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية[1].

5_ الأهداف الماليـة: تتمثل مجموعة الأهداف التي تسعى المصارف الإسلامية لتحقيقها والمتعلقة بالجانب المالي في:

_جذب الودائع وتنميتها: وهذا الهدف هو تطبيق للقاعدة الشرعية بعدم تعطيل المال واستثماره بما يعود بالأرباح على المجتمع الإسلامي.

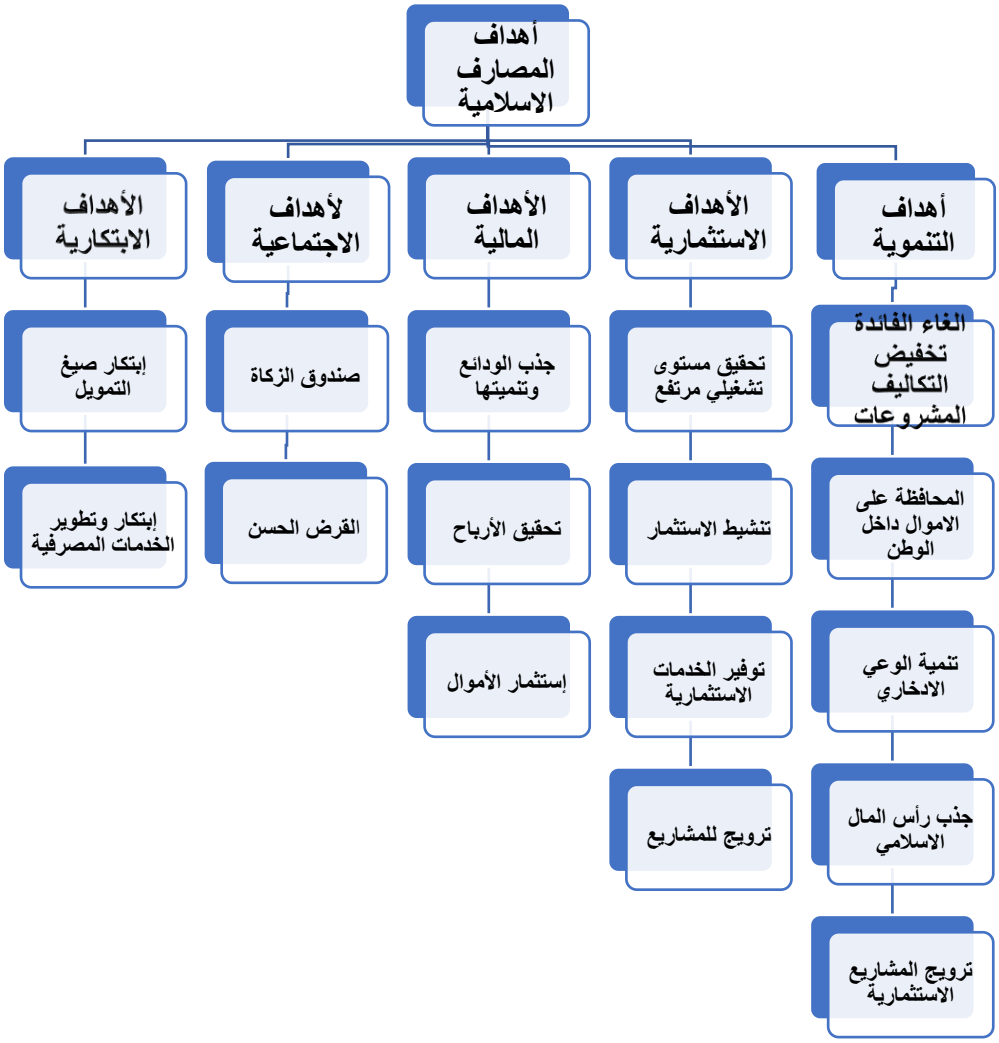
_تحقيق الأرباح: يهدف المصرف الإسلامي من خلال قيامه بمختلف العمليات التوظيف والاستثمار الى تحقيق الربح الذي يتم تقاسمه بين مختلف الأطراف المشاركة في العملية الاستثمارية بحسب النسب المتفق عليها والذي يعتبر عنصرا أساسيا لضمان الاستمرارية والديمومة في السوق المصرفية.

_استثمار الأموال: حيث تعد الاستثمارات كما رأينا سابقا ركيزة العمل في المصارف الإسلامية والمصدر الرئيسي لتحقيق الأرباح سوآءا للمودعين او المساهمين في المصرف[2].

شكل (01_03): مخطط يمثل أهداف المصارف الإسلامية.

[1] اخلاص باقر هاشم النجار، المصارف الإسلامية ، الطبعة الثالثة، دار الأيام للنشر والتوزيع، البصرة العراق، 2017ص64

[2] الطيب بولحية، تسويق خدمات المصارف الإسلامية في ضل العولمة المالية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم التجارية تخصص تسويق، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2014/2013،ص 14



المصدر: من اعداد الطلبة اعتمادا على المراجع السابقة

المبحث الثاني: الخدمات المصرفية الإسلامية

تعد الخدمات المصرفية الإسلامية في المصارف بصفة عامة الواجهة الرئيسية للمتعاملين مع المصرف، ووسيلة هامة لجذب المتعاملين الجدد والمحافظة على المتعاملين الحاليين، فهي بوابة العبور للتعامل في أنشطة المصرف المختلفة.

المطلب الأول: تعريف الخدمات المصرفية الإسلامية.

قبل توضيح مفهوم الخدمات المصرفية الإسلامية يجدر بنا أولا توضيح مفهوم الخدمة، حسب عدد من التعاريف البارزة:

أولا: مفهوم الخدمة:

1_ يرى:langerdEiglier& أن الخدمة هي: "الخدمة ي تجربة مؤقه يعيشها الزبون "[1].

2_ الخدمة هي:" عمل غير ملموس (غير مادي) بحيث يشبع حاجات ورغبات المستهلك النهائي أو المستعمل الصناعي". [2]

3. برز تعريفp.kotlerالذي وصف بالشمولية والذي ينص على أن:" الخدمة هي كل نشاط أو منفعة يمكن أن يقدمها طرف لآخر، وهي أساسا غير ملموسة، ولا يمكن نقل ملكيتها، وانتاجها يمكن أن يرتبط أحيانا بسلعة ".[3]

هي عبارة عن نشاطات غير ملموسة ولا يحتاج مستخدمها لسلعة معينة، ولا يترتب عليها أي ملكية وتقدم فوائد لمستهلكها، ولا يمكن حيازتها أو تداولها.

[1]وهاب محمد، تقييم صورة المؤسسة وأثرها على سلوك المستهلك، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع التسيير، جامعة الجزائر،2006/2005،ص 05

[2]شفيق حداد ونضام الطائي، أساسيات التسويق، دار حامد، عمان الأردن، 1998، ص 251

[3]رحال عادل، تحديث الخدمة المصرفية لمواجهة اختلالات المنظومة المصرفية في ظل التوجه نحو الاقتصاد السوق في الجزائر، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد تنمية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013، ص 20

ثانيا: مفهوم الخدمات المصرفية الإسلامية:

تعددت مفاهيم الخدمات المصرفية الإسلامية ولكن يمكن حصرها في الاتي:

خدمات المصارف الإسلامية هي كل الاعمال التي تقوم بها هذه الأخيرة من استقبال ودائع ومنح التمويلات، الى جانب ممارسات مصرفية أخرى وكذلك الاعمال المتعلقة بالخدمات الاجتماعية والدعوية التي يؤديها المصرف باعتبارها واجب ديني مثل أداء الزكاة والقرض الحسن[1].

الخدمات المصرفية الإسلامية هي قيام المصرف الإسلامي بتقديم المنافع المالية والاستثمارات لعملائه مما يلبي حاجاتهم ويحقق رغباتهم، ويعمل على تسيير المعاملات المالية الاقتصادية في المجتمع، وذلك مقابل عمولة أو اجر بمراعات ألا يشتمل ذلك مخالفة شرعية أو شبيهة ربا.[2]

الخدمة المصرفية الإسلامية هي عبارة عن الأعمال والفعاليات والأدوات الموجهة للعميل لتحقيق المنافع للمستفيد منها نتيجة استخدام جهد بشري أو ألي بهدف تحقيق عائد[3].

مهما تعددت التعاريف للخدمات المصرفية الإسلامية فإنها جميعا تصب في قالب واحد، وتشترك في فكرة واحدة، والمتمثلة في كون الخدمات المصرفية الإسلامية هي كل الأنشطة التي يقوم بها المصرف الإسلامي، والمنافع المالية والاستثمارية التي يقدمها المصرف لإشباع حاجات عملائه بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

[1] قادري محمد الطاهر وآخرون، مرجع سابق، ص 36

[2] عبد الحميد المغربي عبد الفتاح، الإدارة الإستراتيجية في المصارف الإسلامية، ، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة ، الطبعة الأولى، 2004، ص ص 192 193

[3] تيقان عبد الطيف، تحول الصناعة المصرفية الإسلامية نحو الصيرفة الشاملة في ظل تحرير المصرفي، أطروحة دكتوراه، تخصص، نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم تسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2017، ص134

المطلب الثاني: أنواع الخدمات المصرفية

من بين أنشطة المصارف الإسلامية يمكن تصنيف هذه الخدمات الى ثلاث مجموعات وهي:

أولا: الخدمات المصرفية الداخلية:

تشمل هذه المجموعة مزيجا من الخدمات المصرفية الإسلامية المقدمة لعملائها لتنشيط العمليات المصرفية والمالية داخليا، ومن بين هذه الخدمات الحسابات الجارية، الحسابات الادخارية وحسابات التوفير، الحسابات الاستثمارية، إضافة الى بعض الخدمات المتمثلة في:

1_تحصيل الأوراق التجارية: تعرف الأوراق التجارية على أنها: «صكوك ثابتة التداول، تمثل حقا نقديا وتستحق الدفع بمجرد الاطلاع أو بعد أجل قصير، وجرى العرف على قبولها كأداة للوفاء، ويقصد بعملية تحصيل الأوراق التجارية جعل المصرف نائبا عن العميل في جميع الأموال المتمثلة في الأوراق التجارية من المدينين وقيدها في حساب العميل أو تسليمها له نقدا."[1]

إذا قدم أحد العملاء الى المصرف ورقة تجارية (كمبيالة أو سند الامر) لتحصيل قيمتها له في تاريخ الاستحقاق، فهذا جائز، ويجوز للمصرف أن يتقاضى من العميل أجرا على تحصيل، فهذه العملية ليست الا باب من باب الاجارة المشروعة.[2]

2_ **تحويل لأموال في الداخل والخارج:** تعرف الحوالة بأنها أمر كتابي يصدره المتعامل الى المصرف يتضمن دفع مبلغ معين من النقود الى شخص أخر في مدينة أو دولة أخرى،

[1]محمد الوطيان، المصارف الإسلامية، دار الفالح للنشر وتوزيع، الكويت،2000، ص109

[2]رفيق يونس المصري، المصارف الإسلامية دراسة شرعية، دار المكتبي، طبعة 2، 2009، ص 51

أطـراف الحوالـة هـم المحمـول، المحمـول إليه(المسـتفيد)، والمصـرف الـذي يتـولى مهمـة التحويل[1].

وعمليـات التحويـل ان كانـت بـنفس العملـة فإنهـا تعتبـر مـن أعمـال الوكالـة سـواء كـان التحويل للداخل أو للخارج، ويجوز للمصرف أن يتقاضى من المتعامل قيمة مصاريفه الفعلية وأجره، وقد أجير أن يتفاوت الجر حسب مقدار ما يبدل من جهد في العلميات[2].

4_ تأجير الخزائن الحديدية:

تقوم المصـارف الإسـلامية بتقديم هذه الخدمـة لعملائهـا بحيث يكـون تحت تصـرف العميل خزانـة حديـدة مقابـل أجـر يتقضـاه المصـرف نظيـر تقديم هذه الخدمـة ويختلـف هـذا الاجـر باختلاف حجم الخزانة ومدة الاستفادة منها، هذه الخدمة شبيهة تماما بما هو معمول به في المصـارف التقليديـة، ويـرى بعـض الفقهـاء أن هـذه العمليـة عبـارة عـن عقد وديعـة الانهـا لا تختلط بغيرها، ويجوز أخذ عمولة على الوديعة، الا أن الرأي الغالب الان لدى الفقهاء هو اعتبارها عقد اجارة[3].

5_ عمليات الاكتتاب في الأسهم دون السندات:

تقوم المصـارف الإسـلامية بالوسـاطة فـي عمليـة الاكتتـاب فـي الأسـهم الخاصـة بالشـركات والمشـاريع الجديـدة، إلا أن دورهـا فـي هـذا الصـدد يتوقـف علـى تزكيـة الشـركة مـن الناحيـة الشـرعية، ومشـروعية النشـاط الـذي ستمارسـه، ويكـون المصـرف فـي حالـة قيامـه بإصـدار

[1]عبدو عيشوش، تسويق الخدمات المصرفية في المصارف الإسلامية، مذكرة ماجستير تخصص تسويق، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر،2008/2009، ص46

[2]الطيب بولحية، مرجع سابق ، ص 43

[3]عبد الباسط مبروك شادي، استراتيجيه الإدارة المالية في المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر03، 2022/2021، ص 40

الأسهم وكيلا عن الشركة، ويمكن أخذ الأجر أو العمولة نظير عمله الذي وكلته الشركة فيها[1]

6_ **قبول الودائع:** يمكن تعريف الوديعة على أنها ما يقوم الأفراد أو الهيئات بوضعه في المصارف بصفة مؤقت أو دائمة قصيرة أو طويلة، على سبيل الحفظ أو التوظيف وتتجسد هذه الودائع في غالب الأحيان في شكل نقود قانونية على الرغم من أنها يمكن أن تأخذ أشكالا أخرى.

وللودائع أهمية من عدة جوانب، سواء من وجهة نظر الأفراد أو نظام المصرفي أو لاقتصاد ككل، فهي تفتح آفاق واسعة أمام كل لأطراف، وتتيح لكل واحد منهم فرصة تحقيق أهدافه، وتمثل الودائع لتوظيف أموال البعض، وتساهم في تغطية عجز الأخر، وتنمية ديناميكية دائمة من خلال تدفقات مالية مستمرة، وتساعد على تطور الأعمال[2].

المجموعة الثانية: الخدمات المصرفية الخارجية.

تشمل هذه المجموعة مزيجا من الخدمات المصرفية التي تقدمها المصارف الإسلامية والمتمثلة في:

1_الإعتمادات المستندية:

هي أحد الخدمات المصرفية الهامة التي تمارسها المصارف لخدمة عمليات التبادل التجاري بين الدول وضمان حقوق الأطراف المشتركة في هذه العمليات ويتمثل الاعتماد المستندي في تلك العملية التي يقبل بموجبها مصرف المستورد أن يحل محل المستورد في الالتزام بتسديد وارداته لصالح الأجنبي عن طريق المصرف الذي يمثله مقابل استلام الوثائق أو

[1]جمال العسالي، سويسي طه عبد الرحمن، المصارف الإسلامية قراءة في المبادئ والاسس وأساليب التمويل، على رابط:https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/374/4/1/25456

[2]الطاهر لطرش، تقنيات المصارف، ط6، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص25

المستندات التي تدل على أن المصدر قد قام فعلا بإرسال البضاعة المتعاقد عليها[1]. ويلاحظ من هذه العملية أنه توجد أربعة أطراف هي: المستورد المصدر، مصرف المستورد، مصرف المصدر.

2_ اعتمادات المرابحة الخارجية:

يؤدي المصرف الإسلامي هذه الخدمة لعملائه الذين لا تتوفر لديهم الإمكانيات المالية الكاملة لتغطية ثمن المنتجات المستوردة حيث يتبع في شأن اعتماد المرابحة جميع خطوات بيوع المرابحة التي تجريها المصارف الإسلامية مع المتعاملين معها.[2]

3_ اعتمادات التصدير:

وتمثل اعتمادات واردة من الخارج لإتمام عمليات التصدير، حيث يتم إبلاغ العميل بوصول الإرسالية (البرقية) من الخارج، وهذا بعد مراجعتها والتأكد من صحتها وسلامتها، ويقوم المصرف بالدفع للمستفيد المحلي نظير تصدير البضاعة. وهو اعتماد يفتحه المشتري الأجنبي لصالح المصدر المحلي لشراء بضاعة معينة[3].

_ الكفالة المصرفية (خطابات الضمان):

وتمثل تعهد كتابي يصدره المصرف الإسلامي بناء على طلب عميله، ويتعهد بموجبه التزام عميله المكفول بمبلغ معين خلال فترة معينة اتجاه طرف أخر، في حال عدم وفاء العميل بالتزاماته اتجاه الطرف الأخر، وتقوم المصارف الإسلامية بإصدار هذه الكفالات استنادا لأحد لأمرين أحلها الشرع، أولهما الوكالة وهي من عقود الجعالة التي يجوز أخذ الأجر عليها، وثانيا الكفالة وهي من عقود التبرعات وعادة ما يطلب المصرف من عميله إيداع جزء

[1] خلايفة العلمي، العبيدي عمارة، إشكالية تمويل الخدمات المصرفية في المصارف الإسلامية، مجلة العلوم الإدارية والمالية، المجلد02، العدد2018،02، ص 86

[2] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، مرجع سابق، ص201

[3] بلال عماد أبو السعيد، المعاملات المالية في الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص 116

من قيمة خطاب الضمان لديه، فيصبح الامر وكالة بالنسبة للجزء المغطى من الضمان والكفالة للجزء غير المغطى من قيمة الضمان ويحق للمصرف الحصول على أجر على أساس الوكالة[1].

5_البطاقات الائتمانية:

هي خدمة أحرى من الخدمات التي تقدمها المصارف التقليدية والتي سعت المصارف الإسلامية الى التعامل بها، من أجل تلبية حاجات عملاءها وذلك عن طريق تكييفها مع مبادئ الشريعة الإسلامية ويمكن أن تكون هذه البطاقة محلية أو دولية ومن امثلة ذلك نجد[2]:

Cardmaster ,american express, card visa

6_ صرف العملات:

كل دولة لها عملتها الخاصة تستعمل في عمليات الدفع الداخلية، وتظهر الضرورة الى استعمال العمولات الخارجية عندما تقوم علاقات تجارية أو مالية بين شركات تعمل داخل الدولة مع شركات تعمل خارجها

يقوم المصرف باستبدال العملات بعملات أخرى إما تعاملا نقديا يتم فيه دفع وقبض نقدي لصندوق المصرف أو تعاملا بالخصم بالإضافة للحسابات وهذه الخدمة يتم تكييفها في إطار عقد الصرف بضوابطه الفقهية وهي نوع من أنواع البيوع[3]،ما دامت عملية تقابض تتم حالا.

[1]الياس سليماني، سعدية حمو، الخدمات المصرفية وتحديات المصرفي الإسلامي، مدلة المؤشر لدراسات الاقتصادية، مجلد2، العدد 2، جامعة طهاري محمد بشار، الجزائر، 2018، ص 34

[2]عبدو عيشوش ، مرجع سابق، ص 51

[3]خلايفة العلمي، عماره العبيدي، مرجع سابق، ص 87

المجموعة الثالثة: الخدمات الاستشارية المالية الاقتصادية الإدارية والتنظيمية.

وتشمل المجموعة الثالثة الخدمات التالية:

1_ تقديم الاستشارات المالية والاقتصادية: يقوم المصرف الإسلامي كغيره من المصارف الأخرى بإجراء الدراسات الفنية والمالية للمشروعات، وإجراء دراسات الجدوى الاقتصادية لها، مقابلة عمولة أو أجرة يتحصل عليها نظير عمله، ويطبق بشأنها أيضا مبدأ الاستحقاق بغض النضر عن تحصيلها، كما يقوم بتزويد المتعاملين بالاستشارات حول صيغ العمل في المصارف الإسلامية، وذلك عن طريق السعي لابتكار الأوعية الادخارية والاستثمارية الجديدة لتي تواكب تطلعات العملاء.[1]

2_**خدمات إنشاء المنظمات الاجتماعية والدينية ودعمها:**

تعمل المصارف الإسلامية من خلال خدماتها على دعم الجانب الثقافي، العلمي والديني كالمساهمة في انشاء المنظمات والمراكز الدينية كبناء المساجد، مراكز تحفيظ القرآن، بالإضافة الى مساهماتها في انشاء المعاهد العلمية، زيادة على دعم وتمويل المؤتمرات والندوات العلمية الإسلامية وتنظيم المسابقات الإسلامية[2].

3_ جمع الزكاة: الزكاة حق معلوم للفقراء في مال الأغنياء فهي من أكبر موارد المصارف الإسلامية وأعدل من الضرائب والرسوم وأكثر اتزاننا واعتدالا, فهي تقوم بتطهير أموال المصارف الإسلامية لقوله تعالى:" خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بيها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم والله واسع عليم" من خلال النظرية الاقتصادية للمنفعة الحدية حيث، تتناقص المنفعة الحدية للدخل عند الأغنياء وتزداد عند الفقراء، كما تعمل الزكاة على إعادة توزيع الدخل من خلال تناقص الميل الحدي للاستهلاك وتزايده للادخار عند الأغنياء،

[1] عبد اللطيف تيقان، مرجع سابق، ص140

[2] الياس سليماني، سعدية حمو، مرجع السابق، ص 37

وتزايد الميل الحدي للاستهلاك وتناقصه للادخار عند الفقراء، مما يترتب على ذلك زيادة الطلب الحقيقي وزيادة التوظيف الفعال لعناصر الإنتاج في الاقتصاد.[1]

4_ تقديم القروض الحسنة:

المصارف الإسلامية لا تتعامل بالربا ولكنها تتعامل بالقروض المشروعة، التي أجازتها الشريعة الإسلامية، على شكل القرض الحسن، تقوم المصارف بهذه الخدمة مجردة من المنافع وبعيدة عن الربا، ولم تقتصر هذه المصارف في تقديم هذه الخدمة على الافراد أو على المستوى المحلي فقط، بل انها تجاوزت ذلك لتجعلها شاملة وعامة بجميع الدول الإسلامية التي ترغب في ذلك، بل إنها تجاوزت ذلك لتجعلها شاملة وعامة بجميع الدول الإسلامية التي ترغب بذلك ، كما هو الحال في المصرف الإسلامي لتنمية، لقد قدم هذا المصرف الإسلامي القروض الحسنة البريئة من الربا أو شائبته للدول الأعضاء في انشائه، وللدول الإسلامية أحرى ليست أعضاء فيه[2].

أما مصادر أموال هذه المصارف الحسنة لدى المصرف الإسلامي فيمكن أن تكون نسبة من احتياطات المصرف الإسلامي أو نسبة من الودائع الجارية، بعد استئذان أصحابها أو في حدود سهم الغارمين من أموال الزكاة.

المطلب الثالث: الأسس والخصائص التي تحكم أعمال المصارف الإسلامية.

تتميز المصارف الإسلامية بخصائص وأسس عمل تختلف تماما عن أساس ومبادئ عمل أي مصرف تقليدي، ويظهر أسس عمل المصارف الإسلامية في لأتى:

[1]محمد محمود العجلوني، مرجع سابق، ص338_339

[2]عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر، الأردن، عمان،1998، ص 373

الفرع الأول: الأسس التي تحكم عمل المصارف الإسلامية.

تعمل المصارف الإسلامية على مجموعة من الأسس المستمدة من الشريعة الإسلامية المتمثلة في:

1_ الاستناد الى العقيدة الإسلامية:

التزام المصارف الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية في أعمالها على عكس الحال في المصارف التقليدية، فالأولى مؤسسة استثمارية ذات رسالة تنموية وإنسانية واجتماعية تستهدف الى تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد في حين أن الثانية مؤسسة مالية تتعامل بدين والائتمان.[1]

يتمثل الأساس العام الذي تقوم عليه المصارف الإسلامية في عدم الفصل بين أمور الدين وأمور الدنيا، بحيث لابد من الالتزام الكامل بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في المصارف الإسلامية أي بمعنى اعتماد الشريعة الإسلامية كأساس لجميع التطبيقات والمعاملات المصرفية في المصارف الإسلامية، ولتحقيق ذلك لابد من توفر هيئة للرقابة الشرعية داخل المصارف الإسلامية يتصف بالاستقلالية التامة عن الإدارات التنفيذية وتقوم بدور الإفتاء والرقابة الصارمة لجميع الإجراءات والمعاملات التي تقوم بيها المصارف الإسلامية.[2]

ويفهم من هذا أن الإنسان مطالب بأن ينمي المال بالوسائل الي شرعها الله له، وألا ينسى حق الله فيه، وليس الإنسان حق التصرف المطلق في هذا المال انما إنفاقه في المواطن والمواقع التي يرضاها الله مصداقا لقوله تعالى: ([6] **ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ۖ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَأَنفَقُواْ لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ**[7])[3]

[1]أسامة بوشريط، مرجع سابق، ص 125

[2]مريم سعد رستم، تقييم مداخل المصارف التقليدية الى المصارف الإسلامية نموذج مقترح لتطبيق على المصارف السورية، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه في العلوم المالية والمصرفية، جامعة حلب، سوريا، 2014، ص 9

[3]القران الكريم، سورة الحديد، الآية 7

2_ استبعاد الفوائد الربوية في المعاملات:

ان أول ما يميز المصرف الإسلامي عن غيره من المصارف الربوية استبعاد كافة المعاملات غير الشرعية من أعمال وخاصة نظام الفوائد الربوية، الذي يمثل خيط الروح بالنسبة للمصارف الربوية، وبذلك ينسجم المصرف الإسلامي مع البيئة السليمة بمجتمع الإسلامي ولا يتناقض معها[1].

وبما ان الإسلام يتصف بشمولية فهو حين يحرم التعامل الربوي فانه يقيم نظمه على أساس الاستغناء عن الحاجة اليه وينظم جوانب الحياة الاجتماعية بالشكل الذي تنتفي فيه الحاجة الى هذا النوع من التعامل مع الوفاء بكل ما يتطلبه النمو الاقتصادي والاجتماعي ذلك لأنه من المستحيل ان يحرم الله امرا لا تقوم حياة البشرية ولا تتقدم بدونه بل ان ما حرمه الله سبحانه وتعالي على لساني نبيه لا يمكن ابدا ان يكون فيه صلاح للفرد والمجتمع كما انه من المستحيل أيضا ان يكون هناك امر خبيث وهو صالح لقيام الحياة وتقدمها ويمثل هذا الأساس احدى العلامات الأساسية للمصرف الإسلامي ذلك انه يتسق مع البنية السليمة للمجتمع الاسلامي ويضفى على أنشطة المصرف سمة روحية ودوافع عقائدية تحفز القائمين عليه وتجعلهم يستشعرون دائما ان العمل الذي يمارسونه ليس مجرد عمل تجاري يهدف الى تحقيق اكبر قدر ممكن من الربح فقط بل هو إضافة الى احدى الوسائل والأساليب التي يمكن من خلالها تنفيذ ما شرع الله وإنقاذ الامة من ممارسة الاعمال التي تتنافي مع القواعد و الاحكام الشرعية[2].

والمعلوم عند الخلق جميعا أن الربا حرمه الله عز وجل في كتابه وسنة النبي محمد صلى الله عليه وسلم وجميع النصوص تنص على تحريم التعامل بالربا، بل وتحذر وتهدد بالوعيد الشديد من يتعامل به بل أن الله سبحانه وتعالى قد أعلن حربه على من يتعامل به ودليله من القرآن لقوله تعالى**([277] يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن**

[1] قادري محمد الطاهر و آخرون، مرجع سابق، ص 29

[2] حربي محمد عريقات سعيد جمعة عقل، مرجع سابق، ص 111

كُنتُم مُّؤْمِنِينَ [278] فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ[279]))[1] و قوله تعالى**(يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ[276]))**[2]ودليل على ذلك في السنة النبوية الشريفة ما روي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه قال:**(لَعَنَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ آكِلَ الرِّبَا، وَمُؤْكِلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدَيْهِ، وَقالَ: هُمْ سَوَاءٌ)**[3].

وبتالي فهي بنوك منضبطة بأحكام الشريعة الإسلامية وقيم الإسلام الداعية الى الخير، الناهية عن المنكر، فهي لا تقدم تمويلا أو تستثمر أموالا في أي مشروع يمارس أنشطة محرمة أو مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية.

3_ الالتزام الأخلاقي في الأنشطة الاستثمارية:

تتميز المصارف الإسلامية بالتزامها بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها، خلافا للبنوك التقليدية فالمصارف الإسلامية تمتنع عن التمويل والاستثمار في المشروعات المنافية لتعاليم ومبادئ ديننا الحنيف، فهي تتجنب كل تعامل فيه جهالة او غرر أو غبن وأكل أموال الناس بالباطل.

إن تحري الحلال في التمويل والاستثمار هو من أهم معايير دراسات الجدوى وتقييم المشاريع في المصارف الإسلامية، لتأكد من تحصيل المال شرعيا، واستخدامه استخداما خال من أي محظور شرعي وفق الأمر والنهي الذي يحدد معالم الاقتصاد الإسلامي[4] مصداقا لقوله تعالى **(يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا [128]))**[5]

[1]القران الكريم، سورة البقرة، الاية277_279

[2]القران الكريم، سورة البقرة، الآية 276

[3]الراوي : جابر بن عبدالله ، المحدث : مسلم، المصدرصحيح مسلم ، الصفحة أو الرقم : 1598

[4]بن إبراهيم الغالي، مرجع سابق، ص 34

[5]القران الكريم، سورة البقرة، الآية 128

4_ الأخذ بمبدأ المشاركة في الربح والخسارة (الغنم بالغرم):

تعتمد المصارف الإسلامية على الاستثمار بالمشاركة ربحا أو خسارة، كسبا أو غرما، بدلا من الفائدة ثابتة، وتستند هذه الالية الى قاعدة الخراج بالضمان وقاعدة الغنم بالغرم، ويقصد بهاتين القاعدتين: أن الحصول على منفعة أو كسب (العائد او الربح) يكون بقدر الاستعداد لتحمل الخسارة، وعلى أساسها تتوقف توزيع النتائج المالية[1].

تعتبر القاعدة الفقهية المشاركة في الأرباح والخسائر(الغنم بالغرم) أساس العمل المصرفي الإسلامي، وقد أوجدت المصارف الإسلامية لنفسها صيغا تمويلية تقوم على هذا الأساس ويلغي تعامله بالفائدة أخذا أو عطاء [2]، فعلاقة المصرف مع المستثمرين تؤسس على أساس عقد مضاربة شرعي حيث يتم توظيف الأموال ما مباشرة تملكها المصارف الإسلامية أو مشاركة الغير في مشروعات ، ويتم اقتسام العائد وتحمل الخسائر حسب الاتفاق وأصل هذه القاعدة حديث نبي صلى الله عليه وسلم الذي رواه أبو داود والترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم عن سيدة عائشة رضي الله عنها، ومعناه كما ذكر الامام السيوطي في أشباه النظائر :"قال الفقهاء: معناه ما خرج من شيء من غلة ومنفعة وعين فهو للمشتري عوض ما كان عليه من ضمان الملك فانه لو تلف المبيع كان من ضمانه فالغلة له ليكون الغنم في مقابلة الغرم"[3] فمدلول هذا ألا يستحق مالك الأصل المدرة للدخل إلا اذا تحمل تبعات ملكيته لها وهو معنى ضمانه لها مقابل الاستفادة من خراجها أي إيراداتها،

فالربح من وجهة نظر الإسلام لا يكون مشروعا الا بتحمل صاحب المال حصته من مخاطرة المعاملة المالية أو التجارية وهذه تمثل القاعدة الجوهرية للمعاملات الإسلامية.

[1]علاء الدين الزعتري، تم الاطلاع على الرابط http://alzatari.net/researches/view/194:2024/04/25

[2]نصيب أميرة، سحنون محمد، أثر التغيرات معدل الفائدة عائد المشاركة على استقرار المالي في المصارف الإسلامية_ دراسة قياسية لعينة من المصارف الإسلامية السعودية والبحرينية(2015/2007)،مجلة الشريعة والاقتصاد، المجلد 5 العدد 9 كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة، 2الجزائر،

[3]جلال الدين السيوطي، الاشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، بيروت ، لبنان، الطبعة الأولى، 1983، ص 136

5_المشاركة في تحمل مخاطر التمويل والاستثمار:

يعد الاستثمار محور نشاط المصرف الإسلامي اذ أنه المصدر الرئيسي لتوليد اراداته، كما أنه الأداة التي تعكس مساهمة في الجهد الائتماني، للمجتمع والاستثمار الإسلامي يعد استثمارا حقيقيا الان معدل التعامل أصول وموجودات حقيقية وليس مجرد أصول مالية، فكل وحدة مالية يبنها المصرف الإسلامي في المجتمع يقابلها سلع وخدمات تتحرك محققة قيمة مضافة حقيقية فالاستثمار الإسلامي يرتبط ارتباطا وثيقا بطبيعة النشاط المصرف الاسلامي.[1]

هذا الاستثمار يكون معرضا للمخاطر وعليه فنتيجة الاستثمار قد تكون ربحا أو خسارة ومن هذا المنطلق يجب أن تشارك جميع الأطراف المعنية على حد سواء في المخاطر والربح، ولكي يكون مستحقا الاي عائد يجب على المقدم التمويل تحمل مخاطر أي عمل أو نشاط.[2]

6_ توجيه كل الجهد نحو الاستثمار الحالات ونحو المجالات التي تقدم التنمية الاقتصادية والاجتماعية:

ان المصرف الإسلامي ليس مؤسسة مصرفية اقتصادية بحتة وانما تضفي الطابع الاجتماعي عليها وتجعل بذلك منها مؤسسة اقتصادية اجتماعية لذا نجد أن تحقيق المصلحة العامة أولوية مثلها مثل تحقيق الأرباح الاقتصادية للمؤسسة في حد ذاتها، وهذا الامر الذي ينتج عنه تحقيق التنمية الاقتصادية بالموازاة مع تحقيق التنمية الاجتماعية[3].

تحاول المصارف الإسلامية تصحيح وضيفة رأس المال كخادم لمصالح المجتمع، وليس سيدا يتحكم فيه وهذا ما يجعله لا ينظر الى سعر الفائدة على أنه مؤشر لقياس

[1] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، مرجع سبق ذكره ،ص92_93

[2] محمود حسين الوادي حسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية، الأسس النظرية والتطبيقات العملية، الطبعة الرابعة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، ص2012، ص86

[3] اسية هشان، حرز الله كريم، الاحكام العامة للبنوك الإسلامية، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية_ مخبر المؤسسات الدستورية والنظم السياسية، العدد 6، جانفي 2019، ص 100

الكفاءة والجدية لرأس مال واتخاذ القرارات الاستثمار، بل المؤشر لديه هو الربح والاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية الأخرى مثل العمالة والرفاهية المجتمع، وبهذا الربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية.[1]

الفرع الثاني: خصائص المصارف الإسلامية:

المصارف الإسلامية هي مؤسسات مالية لتجميع الاموال وتوظيفها في إطار الشريعة الإسلامية، ورغم التشابه مع المصارف التقليدية في طبيعة المصرفية، إلا أن هنالك خصائص تميز المصارف الإسلامية عن غيرها من المصارف وأهمها:

1_الطابع العقائدي والتنموي:

المصارف الإسلامية هي جزء من النظام الاقتصادي الإسلامي، وباعتبار ان الدين الإسلامي جاء منظما لجميع حياة البشر الروحية والخلقية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية، فإنها تخضع للمبادئ والقيم الإسلامية التي تقوم على أساس أن المال مال الله أن الانسان مستخلف فيه، ويترتب على هذه الخاصية أن تتحرى المصارف الإسلامية التوجيهات الدينية في جميع أعمالها[2].

وتؤدي هذه الميزة في المصارف الإسلامية الى ارتفاع دورها في تحقيق التنمية الاقتصادية للمجتمع بدون ربا وذلك من خلال ما يلي[3]:

_ الغنم بالغرم: لا يحق للإنسان الحصول على ربح معين بدون التعرض المخاطر

_ ترشيد الإنتاج والاستهلاك: حيث ينبغي أن تتركز المواد الاقتصادية على إنتاج السلع والخدمات الضرورية.

[1]مريم سعد رستم، مرجع سابق، ص12

[2]ناصر سليمان، بوشربة عبد الحميد، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، الجزائر، العدد07، 2010/2009،ص 306

[3]بن ناصر فاطمة، تسيير مخاطر صيغ التمويل بمصارف الإسلامية، مذكرة مقدمة لي استكمال متطلبات شهادة الماجستير، مالية مؤسسة، قسم علوم التسيير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2009/2008، ص03

_ ترشيد الإنفاق الاستثماري: يوجب الإسلام استثمار فائض الأموال وفقا للشريعة الإسلامية وتقوم مبادئ المعاملات المالية الإسلامية على مبدأ تقديم التمويل حسب الصيغ المعتمدة شرعا.

_ عدم تبديد الثروات الطبيعية واستعمالها سلميا.

_ زيادة الطاقات الإنتاجية، وحسن استخدام المتاح منها.

_ تحويل البطالة المقنعة ال عمالة منتجة.

2_الاستثمار في المشاريع الحلال:

يعتمد المصرف الإسلامي في توظيف أمواله على الاستثمار المباشر أو استثمار المشاركة وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية، وبذلك يخضع نشاطه لضوابط النشاط الاقتصادي في الاقتصاد الإسلامي[1].

3_ دور المصارف الإسلامية كوسيط مالي في تقديم الخدمات المصرفية:

من أبرز خصائص المصارف الإسلامية هي انها مؤسسة مالية تلعب دور الوساطة المالية بين المدخرين والمستثمرين أثناء تقديم الخدمات المصرفية في إطار العقود الشرعية وهذا ما يؤدي الى تحريك الأموال المعطلة من خلال توظيف هذه الأموال في الاستثمارات الحقيقية[2].

المبحث الثالث: خدمات المصارف التقليدية.

باعتبار المصارف التقليدية مؤسسات ذات طبيعة تجارية، تسعى كغيرها من المؤسسات التجارية الأخرى الى تحقيق أكبر عائد ممكن من الأرباح، وذلك عن طريق الخدمات التي تقدمها، إذ أصبحت هذه الخدمات تعتبر مكونا هاما الاعمال أي مصرف وقد غدت عنصرا

[1]قادري محمد الطاهر، المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، الطبعة الأولى، لبدان، 2014، ص29

[2]بو سعيد محمد عبد الكريم، مرجع سابق، ص 8

رئيسيا لتنافس فيما بين هذه المصارف، وانطلاقا مما سبق تطرقنا في هذا المبحث الى تعريف المصارف التقليدية وتبيان اهم خدماتها ومقارنتها مع خدمات المصارف الإسلامية.

المطلب الأول: تعريف المصارف التقليدية.

تعددت التعاريف حول مفهوم المصارف التقليدية، حتى أصبح من الممكن القول أنه لا يوجد تعريف مضبوط لمفهوم المصرف التقليدي، غير أن جميعها تتفق في وصفه بالمؤسسة التجارية، ويمكن أن يتضح ذلك من خلال التعاريف التالية:

التعريف الأول: تعرف المصارف التقليدية بأنها بنوك الودائع وهي عبارة عن مؤسسات مالية ائتمانية غير متخصصة، تقوم أساسا بتلقي ودائع الافراد القابلة للسحب عند الطلب أو بعد أجل قصير، والتعامل بصفة أساسية في الائتمان قصير الأجل، وبذلك لا تعتبر بنوك تجارية إن لم تقم بوظيفة قبول الودائع القابلة للسحب عند طلب من المؤسسات الائتمانية[1].

التعريف الثاني: المصارف التقليدية هي مؤسسة تسعى الى تحقيق الربح، وهو يتعامل في النقود ومتطلبات النقود، أي أنه مؤسسة مالية تقوم بإنشاء الودائع تحت الطلب أي فتح الحسابات الجارية التي تكون محلا للسحب منها بواسطة أصحابها عند الطلب، كما يمكن تحويلها الى طرف ثالث بواسطة استخدام الشيكات، وهذه الوظيفة هي التي تميز المصرف التقليدي عن أي مؤسسة مالية أخرى[2].

التعريف الثالث: هي مؤسسات مالية ائتمانية تقوم على نظام الفائدة في تلقي الأموال وإعادة إقراضها حسب مجال عملها بالإضافة الى تقديمها للعديد من الخدمات المصرفية[3].

[1]أسامة بوشريط، مرجع سابق. ص01

[2]سامي خليل، النقود والمصارف، الطبعة 01، شركة كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع، 2006، ص 183

[3]قمومية سفيان، النوافذ الإسلامية بالمصارف التقليدية كمدخل للتحول للمصرفية الإسلامية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2018/2019، ص06

التعريف الرابع: وبالتالي فإن التعريف العام للبنوك التقليدية هي: نوع من أنواع المؤسسات المالية يرتكز نشاطها في قبول الودائع ومنح الائتمان، والمصارف التقليدية بهذا المفهوم تعتبر وسيط بين أولئك الذين لديهم فائض في الأموال وبين الذين لديهم عجز في الأموال وعلى الرغم من أن المصارف التقليدية لا تعتبر الوسيط في هذا الميدان، إلا أنها تتميز بصفات معينة على غيرها من الوسطاء[1].

ومن التعاريف السابقة يمكن القول إن المصارف التقليدية عبارة عن مؤسسة مالية ربوية، تقوم باستقبال الودائع بكل أنواعها من الافراد سواء كانوا أشخاص طبيعيين أو معنويين، تستخدم هذه الودائع في فتح حسابات وتقديم القروض من أجل تحقيق الأرباح، ويقوم بعمليات أخرى بمقابل تلقي فوائد.

المطلب الثاني: أنواع الخدمات في المصارف التقليدية.

هنالك العديد من الخدمات في المصارف التقليدية وسنقوم بتصنيف لأهم هذه الخدمات التي لا تتوافق مع الشريعة الإسلامية على النحو التالي:

أولا: الخدمات الرئيسية:

تقدم المصارف التقليدية مجموعة متنوعة من الخدمات المالية التي تلبي احتياجات الافراد والشركات، نوجزها في تالي:

أ_الودائع المصرفية: تعرف الوديعة المصرفية بأنها مبلغ من المال يمنحها الزبون إلى المصرف وفق عقد يسمح للزبون باستفادة من خدمات المصرف، ويمكنه من سحب الوديعة وفق صيغة يتفق عليها، وقد يحصل على فائدة معينة ويوجب الزبون حماية الوديعة والمحافظة عليها، فيما يسمح للمصرف استغلالها بالصيغة التي يراها مناسبة لفترة محددة أو غير محددة. وتصنف الودائع المصرفية الى عدة تصنيفات أهمها:

[1]صيرينة كردودية، وآخرون، مقارنة بين المصارف الإسلامية والمصارف التجارية (التقليدية)، مجلة المنهل الاقتصادي، المجلد الأول، العدد 02، 2018، ص132

ـ ودائع الاجل: هي اتفاق بين المصرف والمودع حيث يتم ايداع مبلغ محدد لدى المصرف لا يجوز سحبه قبل تاريخه المعين، مضافا اليه فوائد تصاعدية حسب المدة والمبلغ.

ـ الودائع تحت طلب: تعرف بالحسابات الجارية حيث يمكن لأصحابها سحبها كلها أو جزء منها في أي وقت.

ـ ودائع التوفير: هي اتفاق بين المصرف والعميل يودع بموجبه العميل مبلغ من النقود لدى المصارف مقابل الحصول على فائدة حيث يمكن سحبها في أي وقت[1].

ب_ القروض المصرفية:

يقوم المصرف التقليدي بمنح النقود إما في شكل نقود ورقية أو مصرفية الى الافراد والمؤسسات بمختلف الآجال في شتى المجالات مساهمة منه في زيادة الاستثمارات المنتجة ودعم النشاط الاقتصادي[2]. وتقوم المصارف التجارية بالإضافة الى عملية لإقراض بعمليات أخرى مثل (السحب على المكشوف، خصم الأوراق التجارية) أي امداد الافراد والمؤسسات بالأموال الازمة على أن يتعهد المقترض بسداد تلك الأموال والفوائد والعمولات المستحقة عليها.

ثانيا: الخدمات الفرعية:

أما بالنسبة الى الخدمات الفرعية فنعرضها كالتالي:

أ_ فتح الاعتماد المستندي: هو أحد الخدمات المصرفية المهمة التي تمارسها المصارف التقليدية وهو عبارة عن خطاب صادر من مصرف محلي لصالح مصدر أجنبي، بناء على طلب أحد العملاء وذلك مقابل عمولة يدفعها للعميل أو يقبل أو يخصم قيمة الكمبيالات

[1]أوصغيرالويزة، إستراتيجيات جذب الودائع في المصارف التجارية وأثرها على نشاطها، مجلة الإستراتيجية والتنمية، مجلد08، العدد15مكرر، 2018، ص 89_90

[2]داودي ميمونة، المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية –دراسة مقارنة–، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد05، العدد02، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير 2018، ص 194

المصاحبة لمستندات الشحن طالما كانت تلك المستندات مطابقة لشروط هذا التعهد[1]. وعلى ذلك فإن خدمة فتح الاعتماد المستندي تأخذ احدى الصور التالية:

_ اعتماد مستندي مغطى بالكامل: في هذه الحالة لا يحتاج العميل الى تمويل من المصرف الانه سيقوم بدفع قيمة الاعتماد كاملة، وبذلك يتمكن المصرف من السداد للمراسل فور ورود المستندات المطابقة للشروط الاعتماد ويحصل المصرف في مقابل هذه الخدمة على عمولة تتناسب مع أتعاب المصرف وفق للعرف المصرفي المعمول به.

_ اعتماد المستندي بغطاء جزئي: في هذه الحالة يقوم العميل في سداد جزء من قيمة الاعتماد والباقي يقوم بسداده المصرف نيابة عنه فور ورود المستندات المطابقة لشروط الاعتماد ويصبح ائتمانا مقابل فائدة.

_ اعتماد مستندي غير مغطى: قد يحتاج العميل الى فتح اعتماد مستندي ولكنه لا يكون قادر على توفير مبلغ الاعتماد فيتقدم بطلب الى المصرف للحصول على المبلغ المطلوب وفي هذه الحالة لا تخرج العملية قرضا بفائدة[2].

ب_ خطابات الضمان(الكفالة): هو وثيقة يصدرها المصرف بناء على طلب العميل يتعهد بمقتضاها بدفع قيمته لحساب المستفيد خلال مدة محددة لتنفيذ عرض محدد هو من أهم الخدمات التي تقدمها المصارف التقليدية الى عملائها مقابل عمولة حيث توفر لهم الضمانات الازمة لتنفيذ التزاماتهم[3].

ثالثا: وضائف أخرى للمصرف التقليدي: بالإضافة الى الخدمات المذكورة توجد خدمات فرعية أخرى تتمثل في:

[1]ميهوب سماح، الاتجاهات الحديثة للخدمات المصرفية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المصارف والتأمينات، كلية علوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري– قسنطينة– 2005/2004،ص 20

[2]محمد الطاهر الهاشمي، مرجع سابق، ص 109_110

[3]سميرة رزيق، إدارة مخاطر التمويل في المصارف، مذكرة تدخل ضمن متطلبات تحضير شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، 2011/2010، ص 46

_ تقديم الاستشارات المالية للعملاء وتزويدهم بنصائح

_ إدارة الاعمال والممتلكات للمتعاملين معها.

_ تحويل العملة الى الخارج لسداد التزامات الزبائن فيما يتعلق بعمليات الاسترداد.

_ شراء الصكوك الأجنبية والصكوك السياحية ودفع المبالغ من أصل الاعتمادات الخاصة، وخدمات البطاقات الائتمانية.

_ يعمل المصرف التجاري على شراء وبيع الأوراق المالية (أسهم والسندات) وحفظها لحساب المتعاملين معه.

_ تقديم خدمة تأجير الخزائن من أجل حفظ الوثائق المهمة والأشياء الثمينة مقابل أجر معين[1].

المطلب الثالث: الفرق بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية.

تتمثل أوجه التشابه والاختلاف بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية في:

أولا _أوجه التشابه:

تتمثل أوجه التشابه بين المصرفين فيما يلي:

_المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية كلاهما يتعرضان لننفس المخاطر أي نظامية وغير نظامية ويتعرضان للمخاطر الائتمانية ومخاطر السيولة السوق، مخاطر أسعار الفائدة، مخاطر سعر الصرف، بالإضافة للمخاطر التشغيلية والأخلاقية.

_المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية تتعرض لنفس العوامل الخارجية من العولمة والمنافسة والأزمات المالية.

[1]عبد القادر كموم، تسويق الخدمات المصرفية الإلكترونية، مجلة الدراسات الاقتصادية، جامعة الجزائر03، المجلد 18، العدد 01، 2018، ص 31

_ المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية كلاهما يخضع لرقابة المصرف المركزي وكل منهما ملزم بالتقيد بالشروط التي يفرضها المصرف المركزي.

_ تتفق المصارف الإسلامية مع المصارف التقليدية في تقديم الخدمات المصرفية التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية ونذكر منها:

الحسابات الجارية المبنية على أساس القرض، حيث تتعهد المصارف برده دون زيادة أو نقصان وإصدار الشيكات.

_ استبدال العملات الذي يقوم على أساس القبض في مجلس العقد وسعر يوم العقد.

تحصيل الأوراق التجارية لحساب الدائنين التحويلات النقدية تأجير الخزائن الحديدية.

_تتفق المصارف الإسلامية مع المصارف التقليدية في القيام ببعض أوجه الاستثمار وتحقيق التنمية الاقتصادية في المجتمع[1].

ثانيا: أوجه الاختلاف:

تختلف خدمات المصارف الإسلامية عن المصارف التقليدية فيما يجمله الجدول أدناه.

الجدول (01_04): يمثل أوجه الاختلاف بين المصارف التقليدية والإسلامية.

الاختلاف	المصرف التقليدي	المصرف الإسلامي
مقاصد الشريعة	ليس لها مكان فيه وإن حصل بعض التوافق فهو جزئي.	من أهم محددات ألية العمل وممارسة النشاط.
الودائع	يقبل الودائع ويتعهد بردها والفوائد التي عليها وفقا الاجل محدد.	يقبل الودائع الاستثمارية على أساس عقد شرعي .
الخسارة	يتحملها المقترض وحده حتى ولو كانت الأسباب لا دخل	يتحملها المصرف إذا كان رب المال في المضاربة وفي

[1]مطهري كمال، دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية، جامعة وهران، الجزائر، 2012/2011، ص 37،38

	له فيها.	البيوع وبقد رأس المال دائما في شركات.
الربح	يتحقق من الفرق بين الفائدة الدائنة والمدينة في عمليات المصارف.	يتحقق بأسبابها الشرعية من المال والعمل وضمان وفق الأساليب الشرعية المحددة لكل سبب
الخدمات المصرفية	لا تتقيد بالحلال والحرام فهي تؤدى مقابل ما يسمى بالعمولة تعتبر مصدر من مصادر الايراد.	تقيد بالحلال والحرام، تؤدى نظير تكاليف الفعلية لهذه الخدمة
الاعتمادات المستندية	تقدم مقابل فوائد وعمولات بصرف النظر عن كون الاعتماد مغطى بالكامل أو غير مغطى.	تقوم به مقابل عمولة إذا كان مغطى بالكامل وإذا كام غير مغطى بالكامل يتم من خلال تمويل هذه العملية بإحدى صيغ التمويل.
خطابات الضمان	اصدار خطابات الضمان بكل أنواعها للعملاء مقابل الحصول على نسبة أو من رصيدها الوارد من هذه الخطابات	اصدار خطابات الضمان تكون مشروطة بمشروعية الموضوع فاذا كان خطاب الضمان بدون غطاء نقدي كامل فهو كفالة ويخضع الاحكامه وإذا قدم له غطاء نقدي كامل فهو وكالة
السحب على المكشوف	تقوم بسماح لعملائها بسحب النقدي بما يتجاوز حاسباتهم الشخصية مقابل فائدة	في حال كشف حساب متعامل لمبلغ من المال مقابل مديونية فإنه يعد من القرض الحسن ويكون ذلك لمدة معينة.
الأوراق المالية	تتعامل مع مختلف الأوراق المالية (أسهم وسندات) الممتازة والعادية	يقتصر تعاملها على الأسهم العادية مع شرط تعامل الشركة المصدرة للأسهم العادية مع أنشطة تتوافق مع شريعة الإسلامية
الأوراق التجارية	تقوم بخصم الأوراق التجارية مقابل فائدة مع اخذ عمولة ومصاريف تحصيل الورقة التجارية	لا تتعامل المصارف الإسلامية مع خصم الأوراق التجارية بالفوائد لتجنب الربا
بيع وشراء العمولات الأجنبية	بيع وشراء العمولات الأجنبية وإصدار الحوالات واستقبالها	بيع وشراء العمولات الأجنبية بشرط أن تكون حالا غير مؤجل
الاستثمار	الاستثمار في الأوراق المالية قصيرة الاجل (الأوراق التجارية، أذونات الخزينة) والأوراق المالية طويلة الاجل (أسهم والسندات) وتقديم القروض والسلفيات قصيرة ومتوسطة وطويلة مقابل ضمانات	الاستثمار في التجارة والسلع والأصول الثابتة وما في حكمها التنفيذ لسياسات المالية والنقدية والائتمانية المتوخاة في تنمية الاقتصاد والمجتمع.
الخصائص	التعامل بالفائدة وتحديدها مقدما. جذب الأموال من كافة المصادر وممارسة كل العمليات الاستثمارية لتحقيق أهداف المصرف	عدم التعامل بالربا المحرم احتساب العائد في نهاية المدة على أساس الفعلي وليس المقدم تحري الدقة في جذب الأموال بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية توجيه كل الجهد نحو الاستثمارات الموافقة الاحكام الشريعة الإسلامية.

صندوق الزكاة	لا مكان له	أحد الركائز في تطبيق المنهج الاقتصادي الإسلامي وتحقيق التكافل الاجتماعي.
القرض الحسن	لا مكان له	يعد من أهم خصائص المصارف الإسلامية.

المصدر: من اعداد الطلبة اعتمادا على:

_ شهاب أحمد سعيد العزعزي، إدارة المصارف الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، طبعة الأولى، 2012، ص 25_26.

_ خالد محمد أحمد الجابري، المصارف الإسلامية مقابل المصارف التجارية – دراسة ميدانية مقارنة– مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، المجلد الأول، العدد 53، سوريا، 2019، ص ص16،13

_ محمد الطاهر الهاشمي، المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، دار الكتب الوطنية– بنغازي–ليبيا، الطبعة الأولى، 2010، ص ص 245،241

خلاصة الفصل:

نستخلص مما تم دراسته في هذا الفصل ان المصرف الإسلامي عبارة عن مؤسسة مالية غير ربوية، تبنى قواعده وأسسه على العقيدة الإسلامية، يقوم بدور الوساطة المالية من خلال جذب الموارد النقدية من افراد المجتمع وتوظيفها توظيفا فعالا وفق صيغ وادوات تمويلية تختلف عن تلك المتعارف عليها في المصارف التقليدية، هدفه الأساسي هو إقامة حكم الله في التعامل بالأموال، وتسخيره لخدمة أفراد المجتمع، وتحقيق أرباح وأهداف غير مخالفة لدين الإسلامية، كما نستنتج أن المصرف الإسلامي يقدم العديد من الخدمات والتي هي عبارة عن منافع مالية واستثمارية من أجل إشباع حاجيات عملائه بما بتوافق مع الشريعة الإسلامية، وقد أصبحت هذه الخدمات عبارة عن بديل لأسلوب الإقراض بفائدة المتبع في البنوك التقليدية، كما تبين من خلال الفرق بين الخدمات في المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، لتجنب شبهة الربا والابتعاد عنها، والاستفادة من الخدمات المصرفية فيما يرضى الله تعالى.

الفصل الثاني:

دراسة إستشرافية للخدمات المالية

في مؤسسة بريد الجزائر

- وحدة المدية -



تمهيد:

جراء تنظيم قطاع البريد وفي إطار سياسة الإصلاح والتطوير التي شهدها هذا القطاع، أُنشأت مؤسسة بريد الجزائر، كمؤسسة عمومية ذات طابع تجاريEPIC ، ولهذا الغرض قامت باختيار الاسم التجاري "بريد الجزائر"، من أجل تقريب الزبون من حقل نشاط المؤسسة، من خلال فروعها والمهام التي تقوم بها، كما أنها تقدم مجموعة من الخدمات المالية سعيا منها لتحقيق أهدافها وقد وقع الاختيار على مؤسسة بريد الجزائر لولاية المدية، من أجل إبراز الخدمات المالية التي تقوم بها، وتبيين المخالفات الشرعية لبعض المعاملات وإيجاد بدائل شرعية لها، بناءا على هذا قمنا بتقسيم هذا العمل الى:

_المبحث الأول : تقديم عام لمؤسسة بريد الجزائر

_المبحث الثاني : الخدمات المالية في مؤسسة بريد الجزائر.

_ المبحث الثالث: التكييف الشرعي للخدمات المالية في بريد الجزائر وبدائلها.

المبحث الأول: تقديم عام لمؤسسة بريد الجزائر.

بريد الجزائر مؤسسة اقتصادية واجتماعية لها مكانتها ودورها في التنمية المستدامة بجميع أبعادها، كما يسند لها دور الفعال في دفع عجلة الاقتصاد الوطني نحو النمو.

المطلب الأول: تعريف ونشأة مؤسسة بريد الجزائر.

قبل التطرق الى المفهوم الحالي لمؤسسة بريد الجزائر كان لزاما ذكر أهم مراحل نشأة هذه المؤسسة وأهم الإصلاحات التي طرأت عليها.

أولا: نشأة: لقد مر قطاع البريد بعدة مراحل نوجزها فيما يلي:

أ _ **أثناء الحقبة الاستعمارية:** كانت المؤسسة تسمىPTT، اختصارا، postestélégraphes، téléphonésتتلخص مهامها في استقبال الحوالات، التعاملات بالصكوك البريدية، الاشتراك في الجرائد، بيع الطوابع البريدية، إيداع الأموال في صندوق التوفير، دفع المعاشات[1].

ب_ **بعد الاستقلال:** بعد ترحيل اغلبية عمال البريد من أصحاب الاقدام السوداء تم تسجيل شغور وفراغ في مصالح بريد مؤسسة بلادنا، الذي دفع عمال الجزائريين الى بذل جهدهم ورفع التحدي حيث تمكنوا من ضمان استمرارية أكثر من 600 مكتب بريد وشهد عدة إجراءات منها:

_ 1962: اتخاذ اول قرار من قبل السلطات الجزائرية تمثل في اصدار طابع البريدي.

_ 1964: ثاني قرار هو عملية استبدال الفرنك الجزائري بدينار الجزائري.

_ 1966: اصدار أول دفتر للتوفير والاحتياط في مقر بريد المركزي بالعاصمة.

[1] Http// : www.poste.dz.consulte le 02/05/2024 a 11 :30

_ 1975_1988: صدور القوانين التي تنظم تسيير المؤسسة أهمها صدور الامر 89/75 الذي ينص عل احتكار الدولة للخدمات البريج والمواصلات[1].

ت_ **مرحلة الإصلاحات البريدية:** بعد السنة 2000 سهد القطاع عدة إصلاحات أهمها:

_ صدور قانون رقم: 03/2000 المؤرخ في 2000/08/05 الذي يهدف الى الغاء الاحتكار وفتح قطاع المنافسة طبقا للمادة الأولى: " سيهدف هذا القانون الى تطوير وتقديم خدمات البريد والمواصلات السلكية ولا سلكية ذات النوعية في ظروف موضوعية وشفافة وبدون تمييز في مناخ المنافسة مع ضمان المصلحة العامة"[2].

_ إعادة ترتيب المكاتب البريدية، وإعادة تسمية مناصب العمل، وتغيير الشعار logo والألوان.

ـ صدور مرسوم رئاسي **رقم** 411/2000، المؤرخ في 2000/12/17 يتضمن مشروع اصلاح قطاع البريد والمواصلات[3]، بمشروع كلي في شكل قرض من البنك الدولي للأنشاء والتعمير.

_ بتاريخ 2002/01/14 وعقب الإصلاحات التي شهدها قطاع البريد والمواصلات، تأسس بريد الجزائر بموجب المرسوم رقم 02/43 كمؤسسة مكلفة بمهمة رئيسية تتمثل ضمان الخدمة العمومية بكامل محاورها[4].

[1] الأمر رقم 75_89 يتضمن قانون البريد والمواصلات، الجريدة الرسمية رقم 29، 9أفريل 1976

[2] القانون رقم 2000_03 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والمواصلات السلكية وللاسلكية، الجريدة الرسمية، رقم 48، 06أوت 2000، المادة رقم 01

[3] المرسوم الرئاسي رقم 2000_411، يتضمن الموافقة على اتفاق القرض رقم 7027 الموقع في 2000/10/23 بين الجزائر والبنك الدولي لإنشاء والتعمير لتمويل المشروع اصلاح قطاع البريد والمواصلات، الجريدة الرسمية، رقم 77،17 ديسمبر 2000 المادة رقم 1.

[4] http// :www.poste.dz.consulte le 02/05/2024 a 14:50

ثانيا: تعريف مؤسسة بريد المدية:

هو مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي تجاري EPIC، حيث تم انشاء أول مكتب بريد بولاية المدية سنة 1888م والذي حمل اسم البريد المركزي بالمدية، وتبعه بعد ذلك انشاء مكتب البريد الموجود بالبرواقية سنة 1912م وبتاريخ 15 اكتوبر1921م تم انشاء مكتب البريد بدائرة تابلاط، وتلاه مكتب البريد الموجود ببني سليمان المنشأ في أوت 1930م ومؤخرا تم استلام أخر مكتب بريد بولاية المدية والمتواجد بسواقي بتاريخ 2021/12/22[1]م .

والجدير بالذكر أنه يوجد بولاية المدية 102 مكتب تابع لوحدة البريد ولاية المدية، وتحوز بدورها على 6 مديريات فرعية بالإضافة الى خلية الأمن الداخلي، ويوجد 2 مراكز للفرز بعاصمة الولاية ومركز 1 الإيداع، حيث يتكون البريد المركزي بولاية المدية فقط من 549 موظف، ويقع مقرها بشارع جيش التحرير الوطني بالمدية[2].

المطلب الثاني: مديرية وحدة بريد المدية ومهام فروعها.

لمؤسسة بريد الجزائر وحدة المدية عدة فروع ولكل فرع مهام يمكن ايجازها في الاتي:

مهام المديريات الفرعية[3]:

أولا: مدير وحدة بريد الجزائر لولاية المدية:

_ توفير الوسائل المادية والبشرية والمعنوية.

_ التكوين ومرافقة المكاتب البريدية.

_ التسيير والاشراف على جميع الاعمال.

_ متابعة كل عمل يقوم به عمال هذه المؤسسة.

[1] مقابلة مع سيد رمضان حلفاوي، رئيس قسم المستخدمين، 2024/04/27

[2] مقابلة مع سيد علي خليفي، مدير فرع وسائل عامة موارد بشرية، 2024/05/05

[3] مقابلة مع مخلوفي ياسين مساعد اداري، 2024/05/05

_ الحث على المثابرة وبذل الجهد وهذا من أجل دوام المؤسسة.

ثانيا: خلية الامن الداخلي.

_ حماية المكاتب البريدية.

_ توفير وسائل الوقاية والامن.

_ اعداد التقارير الشهرية ودورية حول ظروف العمل اليومي.

_ التدخل في حال حدوث أي امر طارئ يهدد أمن المكتب.

ثالثا: المديرية الفرعية للخلية التفتيش.

_ القيام بعمليات التفتيش الفجائي للمكاتب البريد على مستوى الولاية وأحيانا خارجها، حيث تمس عملية التفتيش الفجائي على كل من الأموال، الطوابع البريدية، بطاقات الشحن، الحساب الجاري للقبض وحتى عملية تسيير المؤسسة، مراقبة التقارير السنوية والشهرية واليومية، والشيء الأهم هو ان تكون أموال المؤسسة مضبوطة.

_ يتم القيام بالعمليات التفتيشية دون علم المكتب المعني بالمر باليوم والتاريخ التي تكون فيه الدورة، ومن الأفضل أن تكون صباحا قبل دخول العمال الى المؤسسة.

_ السهر على الاستمرارية عمل المكاتب البريدية وتسييرها وتطبيق واحترام القانون الداخلي لها.

_ مراقبة لدفاتر المحاسبية للمكاتب البريد المعنية بالأمر.

رابعا: الممثل القانوني للمؤسسة:

_ تمثيل المديرية في المجالس والمحاكم والتأسيس في القضايا.

_ تمثيل المديرية على مستوى الدرك الوطني / الامن (الشرطة).

_ حضور جلسات الصلح على مستوى مديرية مفتشية العمل.

_ الإجابة على الأوامر وطلب المعلومات القادمة من المحضرين القضائيين وقضاة التحقيق والدرك والشرطة.

خامسا: المديرية الفرعية لتسيير الموارد البشرية والوسائل العامة.

تتضمن ثلاثة أقسام:

1_ قسم الوسائل العامة.

2_ قسم تسيير الموارد البشرية.

3_ قسم الخدمات الاجتماعية.

ومن مهام المديرية:

_ الاشراف والتسيير الموارد البشرية وحل المشاكل التي يتخبط فيها العمال.

_ تقديم الامدادات والوسائل للمكاتب البريدية وتطبيق سياسات البناء، النقل، التموين، والامن.

_ توفير احتياجات الإدارة (الماء، الانارة، الغاز، التهوية، حضيرة السيارات....).

سادسا: المديرية الفرعية لخلية الاعلام الالي:

_ صيانة أجهزة الاعلام الالي والشبكات.

_ متابعة وصيانة الصرفات الآلية للدفع.

_ تثبيت ومتابعة نهائيات الدفع الإلكتروني.

سابعا: المديرية الفرعية للمحاسبة للميزانية والمحاسبة:

ويتضمن قسمين:

1_ قسم الميزانية والمحاسبة العامة.

2_ قسم المحاسبة البريدية.

ومن بين مهام المديرية:

_ متابعة المحاسبة الشهرية لكل المكاتب.

_ دفع وصرف حاجيات المؤسسة من أموال لصالح المدينين والدائنين.

_ اعداد ودفع حقوق واشتراكات الضمان الاجتماعي.

_ تسجيل العمليات المحاسبية للوحدة.

_ إعداد الميزانية التقديرية وتنفيذها ومراقبتها.

ثامنا: المديرية الفرعية الاستغلال الخدمات النقدية والمالية:

تتدرج تحت قسمين:

1_ قسم الخدمة النقدية: من مهامها:

_ إبرام مختلف الاتفاقيات التي تصب في النظام النقدي منها:

_ خدمة الاقتطاع الآلي عن طريق المسح Balayage.

_ خدمة البيع الإلكتروني وذلك عن طريق جهاز يدعى نهائي دفع الإلكتروني.

_ متابعة الطوابع الجبائيةFiscaux طوابع الدمغة amendes.

_ متابعة مبيعات قسيمة السيارات.

_ متابعة سير الشبابيك الآلية للأوراق النقدية (gab).

_ متابعة سير عملية تخليص المنحة الجزافية للتضامن (A F S).

_ معالجة البطاقات الذهبية منتهية الآجال.

2_ قسم المحاسبات الجاري البريدي ودفاتر التوفير والاحتياط وتحويل الأموال.

من مهامها:

_ متابعة الحسابات البريدية الجارية للزبائن.

_ العمل على التنسيق بين المكاتب البريد المركزي والمكاتب البريدية الأخرى.

_ إشراف على تحويل الأموال.

_ متابعة منتجات المؤسسات المتعاقدة والتشجيع على بيعها في المكاتب البريدية.

تاسعا: المديرية الفرعية للاستغلال الخدمات البريدية:

تتضمن قسمين اثنين:

1_ قسم الترحيل والتوزيع.

2_ قسم الخدمات البريدية المختلفة.

ومن مهامها:

_ التسويق والاشهار المنتجات المؤسسة.

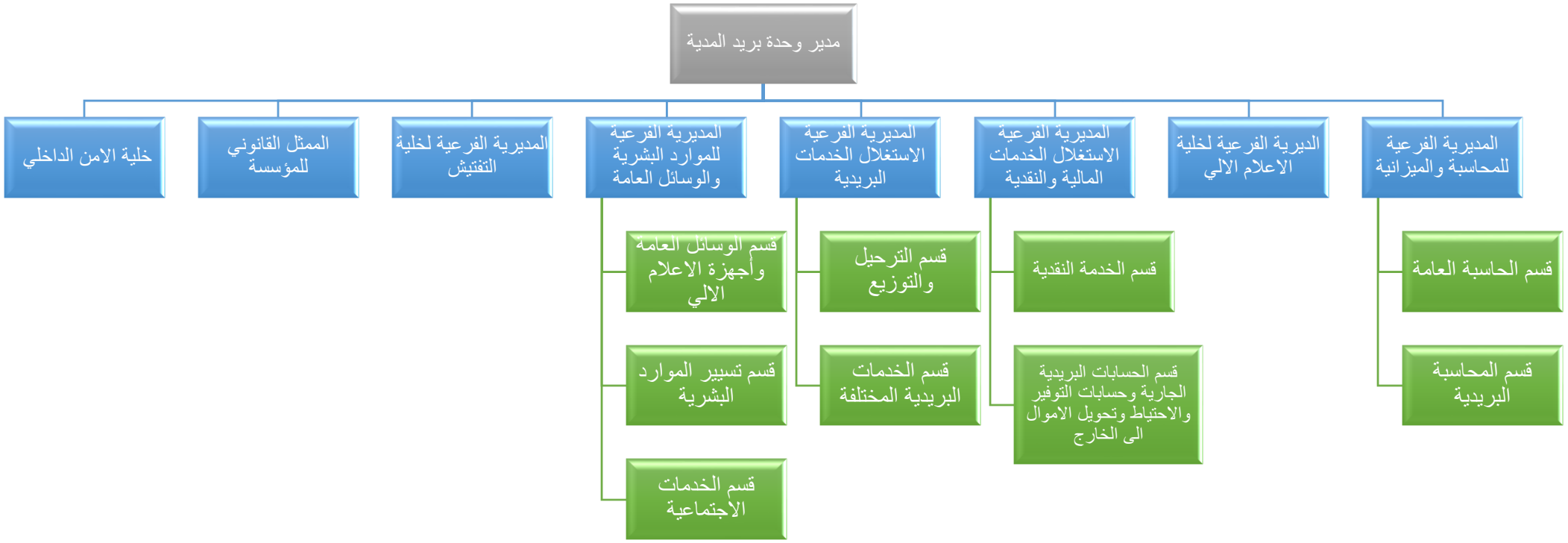
_ القيام بالعمليات إحصائية لبيع وتوزيع منتجات المؤسسة.

_ الإشراف والتركيز على جانب الخدمات البريدية للمؤسسة.

_ متابعة معالجة البريد في جميع مراحله (الإيداع، الترحيب، التوزيع) البريد العادي والمسجل

المخطط التالي يوضح تقسيمها الإداري

مخطط (2_1): الهيكل التنظيمي لمديرية وحدة بريد الجزائر فرع المدية.



المصدر: من اعداد الطلبة اعتماد على الوثائق المقدمة من المؤسسة.

المطلب الثالث: أهداف ومهام بريد الجزائر وحدة المدية.

هناك عدة أهداف تسعى مؤسسة بريد الجزائر وحدة المدية الى تحقيقها ومن أجل تحقيق هذه الأهداف وجب عليها القيام بالعديد من المهام.

أولا: أهداف وحدة بريد المدية.

_ الاعتماد على البرامج والآلات في تنفيذ العمليات بدل اليد العاملة مثل الموزع الآلي وهذا من أجل سرعة ودقة العمليات المالية.

_ زيادة المؤسسات البريدة من أجل التقرب من الزبائن والحد من طوابير الانتظار أمام الشبابيك.

_ تخصيص شبابيك موحدة من أجل الاهتمام بجميع الانشغالات الزبائن دفعة واحدة دون اللجوء الى أماكن أخرى.

_ التسجيل والتسريع في معالجة العمليات المالية بالاعتماد على التكنولوجيا الحديثة، مثل بطاقات الدفع الإلكتروني.

_ رقمنه البريد من لأجل متابعة وتوزيع البريد داخل وخارج الوطن من نقطة الانطلاق حتى نقطة الوصول في أقل وقت وبأحسن خدمة[1].

ثانيا: مهام وحدة بريد المدية.

المهام التي تسعى مؤسسة بريد الجزائر وحدة المدية الى تحقيقها:

_ باعتبارها خدمة عمومية يفرض على المؤسسة توفير للمجتمع أحس الخدمات، بأقل التكاليف لتسمح لكل شرائح المجتمع الاستفادة منها.

_ باعتبارها مؤسسة ذات طابع صناعي وتجاري يجب أن تعمل على تخطيط وترقية وتنمية وتقليص تكاليف العمل، للحصول على نتائج إيجابية.

[1]مقابلة مع السيد مخلوفي ياسين، مساعد اداري ،2024/04/28

_ باعتبارها مؤسسة اقتصادية ذات دور حيوي في التنمية الشاملة يجب أن تعمل دورا محركا للاقتصاد الوطني من خلال مضاعفة الجهود في مجال البحث والاستثمار[1].

ويكن توضيح موضوع هذه المهام فيما يلي:

_ القيام بكل النشاطات الملحقة والتي لها علاقة بالنشاط الرئيسي سواء تعلق الامر بالخدمات البريدية والمالية.

_ إعداد الميزانية التقديرية وتنفيذها ومراقبتها.

_ انشاء هيئات وهياكل تتماشى مع نشاطاتها وأهدافها مع توفير كل الوسائل الضرورية لتأمين الاستغلال وصيانة كل الهياكل القاعدية الموجودة تحت تصرفها.

_ مواكبة استعمال التكنولوجيا في تقديم الخدمات وبالأخص الخدمات المالية[2].

المبحث الثاني: الخدمات المالية ب مؤسسة بريد الجزائر

مؤسسة بريد الجزائر من بين أهم المؤسسات الخدمية على المستوى الوطني، حيث تعتبر المتعامل الرئيسي الأول من حيث حجم الشبكة، وعدد الزبائن، وحجم الحركة المالية، تسعى مؤسسة بريد الجزائر لتقديم العديد من الخدمات ذات الاختلاف المتباين، سواء على مستوى الخدمة أو على مستوى الزبائن.

المطلب الأول: خدمة الحساب البريدي الجارية (ccp):

تعتبر خدمة الحساب البريدي الجاري من الخدمات الأساسية التي يوفرها البريد للعملاء حيث تتيح لهم إدارة أموالهم بسهولة وأمان.

الحساب البريدي الجاري: يعتبر أكثر الخدمات اقبالا وأهمية لدى الزبون، تأخذ حصة الأسد بالنسبة لمختلف الخدمات المقدمة من طرف مؤسسة بريد الجزائر، حيث أنه لا يمكن

[1] مقابلة مع رمضان حلفاوي، رئيس قسم المستخدمين،2024/05/05

[2] وهاب محمد، تقييم صورة المؤسسة أثارها على سلوك المجتمع، دراسة حالة مؤسسة بريد الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر03، 2005، ص ص 104_105

لأي شخص جزائري يعمل في مؤسسة عمومية أن يتخلى على هذه الخدمة، فكل زبون يملك حساب بريدي جاري يمكنه سحب مبلغ معين من رصيده أو الاستعلام عنه في أي مكتب من مكاتب البريد المنتشرة عبر التراب الوطني وهذا لوجود شبكة واسعة تربط بين مختلف مؤسسات البريد ومن أهم العمليات التي تجرى على هذا الحساب منها[1]:

الفرع الأول: العمليات على الحساب البريدي الجاري.

هنالك عدة عمليات متمثلة في:

1/ الدفع (تغذية الحساب) alimentation d'un compte:

وتتم تغذية الحساب بثلاث طرق:

أ: الدفعات السريعة les versements accélérés: وتتم باستعمال المطبوعة 1418، أو المطبوع الموحد imprimer unique، توضح فيها المبلغ بالأرقام والحروف، اسم المستفيد ورقم حسابه، ومعلومات المرسل، وتعالج أنيا في مكتب بريد المصدر لها، حيث تحول مباشرة الى حساب المستفيد، دون المرور يدويا على المركز الوطني للصكوك البريدية (كما كانت في سابق).

ب: ادخال الأجور عن بعدimputation des salaires a distances: وهي خدمة متاحة لجميع المؤسسات والشركات في تحويل وإدخال أجور عمالها على مستوى مكاتب البريد، وحاليا تتم عن طريق المعالجة الالية للقرص المضغوط Disque Compact CD الخاص بكل مؤسسة، بعد حجز وتحويل المبلغ الصك الكلي للأجور المراد صبها من حساب المؤسسة الى حساب موظفيها مباشرة[2].

[1] مقابلة مع مخلوفي ياسين، مساعد اداري، 2024/05/07

[2] مقابلة مع لوناس عبد الهادي ، مساعد اداري، 2024/05/15

ج: المقاصة الإلكترونية: تعرف على أنها:

"نظام يتم بواسطته تحويل بيانات الشيكات الكتابية وفق آلية متفق عليها إلى برنامج معلوماتي مخصص لهذا النظام، بحيث يتم معالجة هذه البيانات ومن ثم تسوية مدفوعات الشيكات إلكترونيا بين البنوك، وذلك اختصارا لإجراءات المقاصة التقليدية المتعارف عليها ولزيادة سرعة تحصيل الشيكات بما يتناسب مع التطورات التي تشهدها البيئة التجارية[1]"

وللمقاصة الإلكترونية نظاميين هما:

_ نظام التسوية الإجمالية الفوريةAlgeria Real Time Settlements ARTS: كما عرف المشرع الجزائري أو بالأحرى الهيئة المنظمة لهذا النظام، ألا وهو بنك الجزائر الذي وضع قانون للنظام المسمى بنظام الجزائر للتسوية الفورية(ARTS) ، على أنه: "نظام للتسوية بين البنوك لأوامر الدفع عن طريق التحويلات المصرفية أو البريدية للمبالغ الكبيرة أو الدفع المستعجل التي يقوم بها المشاركون في هذا النظام"[2]. هو نظام خاص يقوم بتسوية المدفوعات الكبيرة التي تساوي او تفوق قيمتها الواحد مليون دج ويقوم بها البنك المركزي بتسيير هذه العملية.

_ نظام الجزائر للمقاصة المسافية بين البنوك(arts) Algeria Télé-Compensation Interbancaire: أنجز هذا النظام من طرف بنك الجزائر والذي فوض مهمة تسييره لمركز المقاصة المسبقة المصرفية **(CPI)** وهو نظام لا يقبل الا تحويلات التي لا تقل قيمتها الاسمية عن واحد مليون دج[3].

[1] مسيردي سيد أحمد، النظام القانوني للمقاصة في المعاملات البنكية–دراسة مقارنة– أطروحة دكتوراه علوم، تخصص القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تلمسان، الجزائر، 2018/2017، ص 135

[2] زغدار أحمد، حميدي كلثوم، تقييم اداء النظام الجزائر للتسوية الفورية (ARTS) في النظام المصرفي الجزائري خلال الفترة 2014/2006، مجلة البحوث والدراسات العلماء، المجلد 9، العدد02، 2015ص 2

[3] نوفل سمايلي، فضيلة بو طورة، دور البنك الجزائر في عصرنة النظام الاكتروني ما بين البنوك –دراسة تحليلية– 2014/2008، مجلة البديل الاقتصادي ، 279

2/ **السحب:** وهي عدة أنواع:

أ: السحب باستعمال من الشباك والموزع الالي.

_ سحب 500000 د ج كحد أقصى بالنسبة للصك لحامله، والوثيقة الوحيدة المسموحة باستعمالها هي مطبوعة الصك الاصلية.

_ سحب 200000.00 دج باستعمال المطبوعة الموحدة فقط (دون بطاقة مغناطيسية) شرط التطابق الامضاء، بالإضافة الى نسخة من بطاقة الهوية، ويتم كل هذا بعد التأكد من عدم حصول المعني على صكه البريدي عبر النظام trace mail.

_ سحب 200000.00 دج كحد أقصى دفعة واحدة لصاحب الصك، وهنا يمكن استعمال الصك الاصلية أو المطبوع الموحد للعمليات المالية البريدية مع البطاقة المغناطيسية أو الذهبية[1].

_ سحب أكثر من 200000.00 دج بشرط أن يكون الطلب مسبق ب 24ساعة، ليتم حجز المبلغ ومنع التصرف فيه، وتجنب الوقوع في تذبذب السيولة في المكتب المراد السحب منه[2].

_ سحب 50000 دج كحد أقصى من الموزع الالي باستعمال البطاقة الذهبية.

ب_ الاقتطاعات الحتميةprélèvement d'Office: وهي حالة يتم فيها سحب من الحساب البريدي، تدعى الاقتطاعات الحتمية والتي ينظمها القانون التجاري في مادته 543 مكرر 21 حيث يحتوي الامر بالاقتطاع أساس عل الاسم والبينات المصرفية للمدين الآمر بالاقتطاع وتوقيعه، وقيمة المبلغ المحمول، حيث" تنقل ملكية الأموال أو القيم أو السندات موضوع أمر الاقتطاع بقوة القانون بمجرد الخصم من الحساب لفائدة الدائن المرسل للإشعار بالاقتطاع".[3] ومن بين هذه الرسوم نجد منها في شباك البريد وهي:

[1] https://www.mpt.gov.dz أ أنظر تاريخ الاطلاع 2024/05/20

[2] مقابلة مع لوناس عبد الهادي مساعد اداري ،بتاريخ 2024/05/12

[3] القانون التجاري الجزائري، المعدل والمتمم، القانون رقم 15–20 المؤرخ في 2015/12/30، المادة رقم 543مكرر 22، الفقرة الثانية، دار بلقيس للنشر، الدار البيضاء، الجزائر، ص 144

ج_ رسوم سحب من الحساب الجاري:

1_سحب الأموال لفائدة صاحب الحساب الجاري البريدي.

تعريفة ثابتة قدرها 18دج

_ عن كل 1000 دج أو كسر 1000 دج وما يصل إلى 18.000 دج رسم ب 2دج.

_ أكثر من 18.000 دج عن كل 1000 دج أو كسر 1000 دج وما يصل إلى مليون دينار رسم ب 3دج.

_ أكثر من مليون دينار عن كل 1000 دج أو كسر 1000 دج يضاف إلى تعريفة المليون دينار الأولى رسم ب 6 دج.

2_ السحب بواسطة الموزع الآلي للأوراق النقدية:

_ للاشتراك في المصلحة (كل عام)مع إصدار البطاقة النقدية الإلكترونية رسم ب 350دج.

_ ضياع البطاقة الذهبية وإعادة صنع واحدة جديدة 350دج.

الرسوم التي تتقاضاها المؤسسة من حامل البطاقة:

_ الرسوم الناتجة عن عملية السحب على الموزع الآلي للأوراق النقدية في الشبكة البريدية رسم ب 30دج.

_ التعريفة عن عملية السحب على الموزع الآلي للأوراق النقدية في البنوك المعتمدة بشبكة شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين البنوك 35دج.

_ السحب من الموزع الالي والرصيد غير كافي يقابله رسم بقيمة 150دج.

3_ الرسوم والخدمات الخاصة المختلفة المتعلقة بالحساب.

_ حقوق الاشتراك في المؤسسة البريد 200دج كل سنة

_ تغيير بيانات الحساب الجاري البريدي و/أو العنوان رسم ب 70دج.

_ إعادة الرقم السري 200دج.

_ سحب الكلي للرصيد من الحساب الجاري يتم اقتطاع 200دج.

_ تجميد الحساب رسم ب 100دج.

_ طلب دفتر الشيك يقابله رسم بقيمة 50دج.

4_الاطلاع على الرصيد

_ من خلال الشبابيك البريدية أو من خلال الشباك الآلي للنقود من خلال الأنترنت أو SMSمن خلال مركز الاتصالات (مثل 30 15) رسم ثابت يقدر ب 10دج.

5_ رسوم كشف الحساب.

_ تكاليف البحث عن كل شهر رسم ب 40دج.

_ زيادة عن ذلك وعن كل صفحة في المكاتب البريدية رسم ب 10دج.

_ في الشباك الآلي للنقود (10 عمليات الأخيرة) 10دج.

_ من خلال الأنترنت رسم ب 5دج.

_ السحب من الشباك والمبلغ غير كافي لديك يقابله رسم بقيمة 300دج.

تدفع رسوم الاحتجاجات المتعلقة بالصكوك البريدية إذا ثبت وجود خطأ في الخدمة تسبب فيه المتعامل " بريد الجزائر" تقدر ب 100دج[1].

3_العمليات الالكترونية: يقصد به جميع العمليات التي تتم عن بعد، باستخدام شبكة الانترنيت أو خارج مكاتب البريد أب بعدم وجود اتصال مباشر مع موظفي البريد وعادو ما تتم هذه العمليات بعدة طرق:

[1] المرسوم التنفيذي، رقم 14_299، المؤرخ في 27 ذي الحجة 1435 الموافق ل 21 أكتوبر 2014، المتعلق بتحديد الخدمات البريدية والخدمات المالية البريدية في النظام التخصيص والخدمة الشمولية للبريد، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 63، بتاريخ 28ذو الحجة 1435 الموافق ل22 أكتوبر 2014.

أ_ باستخدام الموقع الإلكتروني لمؤسسة بريد الجزائر:

_ الاطلاع على حساب CCP لمعرفة الرصيد وكشف أخر عشر عمليات قمت بها.

_ الاطلاع على حساب التوفير والاحتياطCNEP.

_ تعبئة رصيد الهاتف الثابت والنقال بكل شرائحه.

_ شراء مختلف المنتجات المؤسسة المعروضة في المتجر الإلكتروني للمؤسسة[1].

ب_ باستخدام البطاقات المغناطيسية أو الذهبية:

_ طلب الكشف عن الرصيد والسحب باستعمال البطاقات المغناطيسية من الشبابيك الالية للمؤسسة البريد والبنوك.

_ شراء مختلف المنتجات المؤسسة المعروضة في المتجر الإلكتروني للمؤسسة

_ الأداء وتخليص الفواتير بالبطاقة الذهبية كفواتير الماء والهاتف الكهرباء، الصيدليات، تأمينات الاجتماعية، المتاجر.

_ طلب دفتر الصكوك، وطلب كشف أخر عشر عمليات.

_شراء تذاكر السفر لمؤسسة الخطوط الجوية الجزائرية.

ج_ باستخدام الهواتف الذكية: وذلك عن طريق تطبيق Baridi Mob الذي هو عبارة عم مكتب بريدي افتراضي عبر الخط، من بين الخدمات التي يوفرها هي:

_ وصول أمن الى الحساب البريدي في أي لحظة عبر جهاز الهاتف النقال.

_ وصول رسائل نصية في الهاتف المحمول تعلمك بالعمليات المقامة على حسابك البريدي.

_ معرفة الرصيد في الوقت الحقيقي، والقيام بالتحويلات النقدية.

_ إمكانية الوصول الى خدمات المعلومات التي تقدمها مؤسسة البريد[1].

[1] حساب البريدي الجاري أنظر الى https://eccp.poste.dz تاريخ الاطلاع 2024/06/02

المطلب الثاني: الحوالات البريدية.

تعتبر الحوالات البريدية، من بين اهم الخدمات المالية التي تقدمها مؤسسة بريد الجزائر، وسنتطرق اليها انطلاقا من تعريف أنواع الحوالات الى الرسوم التي تأخذ نظير هذه الخدمة.

تعريف الحوالة البريدية:

الحَوالةُ: اسم من أحال الغريم، إذا دفعه عنه الى غريم آخر.

حَوالة بريديَّة **/حَوالة** البريد: مُستند يُثبت أنَّ مُرسِلاً سلّم هيئة البريد مبلغًا من المال وفوّض إليها دفعَهُ إلى شخص معيَّن[2]

هي خدمة مالية تقدمها مؤسسات بريد الجزائر الأشخاص والمؤسسات والجمعيات من ارسال واستقبال الأموال بطريقة سريعة وأمنة حيث يقدم البريد خدمة تحويل الأموال المرسلة من شخص الى آخر داخل الوطن مقابل دفع الرسوم، وتتميز بسرعتها وسهولتها، حيث يمكن للشخص المستلم صرف قيمة الحوالة من أي مكتب بريد بعد تقديم إثبات الهوية. ولها عدة أصناف المتمثلة في:

أولا: الحوالات المصدرة Les Mandats Emis:

ويمكن تقسيمها الى نظامين داخلي وخارجي وفقا للجهة المرسلة:

1_ **النظام الداخلي:** وهي جميع الحوالات التي تصدرها مكاتب البريد لفائدة المتعاملين داخل الوطن ونجد منها:

أ_ **الحوالات البطاقية: تحمل الرقم (1406):** هذا النوع من الحوالات ويتم إرسالها عن طريق البريد ويتم عن طريقها تحويل أموال من الزبون الى شخص أخر مبلغ معين وغير محدود عبر كامل تراب الوطني.

[1] استخدامات الإلكترونية لحساب الجاري https://www.poste.dz تاريخ الاطلاع 2024/06/02
[2] معنى كلمة حوالتك أنظر الى https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar تاريخ الاطلاع 2024/06/02

ب_ حوالات التلغراف: تحمل الرقم (1412): هذا النوع من الحوالة أصبح قديم نسبيا شبه منعدم، حيث يسمح للزبون ارسال أمواله باستعمال التلغراف.

ج_ حوالات الدفع السريع: تحمل رقم (1418): هذا النوع يسمح للزبون من بتزويد حسابه الجاري من طرف صاحب الحساب أو غيره، بمبالغ غير محدودة وهذا باستعمال المطبوع الموحد، يمكن الرجوع اليه في حالة الاحتجاج.

د_ الحوالة الاجتماعية: تحمل رقم (1419): وهذا النوع من الحوالات أصبح نادر الاستعمال، حيث يتم إصدارها من طرف المركز الوطني للصكوك البريدية، وتستحق على مستوى القباضة الرئيسية لبريد الجزائر، لمن ليس لديه حساب بريدي جاري[1].

ت_ الحوالات الإلكترونية(حوالتك): هي خدمة آنية، بسيطة ومؤمنة، عن طريق حوالة الكترونية دون امتلاك حساب بريدي جاري جاءت الإثراء عرض الخدمات المالية للمؤسسة حيث يجب ملأ استمارة العمليات المالية (SFP01) وتأكد من تدوين الصحيح اسم ولقب ورقم هاتف المرسل والمستفيد من الحوالة، وترسل آنيا رسالة نصية الى كلا الهاتفين تحمل الرقم المرجعي للحوالة والرقم السري للتحويل مع دعوة المستفيد الى تقرب الى مؤسسة بريد الجزائر[2].

2_ النظام الخارجي: تعتبر هذه الحوالات استثناء في المؤسسة، الانه لا يمكن أن يصدرها الا المركز الوطني للصكوك البريدية بعد الترخيص من بنك الجزائر.

ثانيا: الحوالات المدفوعة:

أ: النظام الداخلي:

هي جميع الحوالات المصدرة في النظام الداخلي يتم دفعها في كل مكاتب البريد على مستوى تراب الوطني وتأخذ الاشكال التالية.

[1] أنواع الحوالات أنظر الى https://www.poste.dz/services/professional/mandat تاريخ الاطلاع 2024/06/02

[2] خدمة حوالتك أنظر الى https://radioalgerie.dz تاريخ الاطلاع 2024/06/02

_ المنحة الجزافية للتضامن AFS IAIG: حيث تعتبر هذه المنحة إعانة مباشرة مخصصة للفئات العاجزة عن العمل والتي لا تستطيع الاستفادة من فرص مولدة للمداخيل المنبثقة عن الإنعاش الاقتصادي وأجهزة ترقية الشغل طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 96_353 المؤرخ في 1996/10/19، المتمم للمرسوم رقم 94_336 المؤرخ في 1994/10/24 المتعلق بمنح تعويضات لهذه الفئة، ومرسوم التنفيذي رقم 22_70 المؤرخ في 2022/02/10المتعلق بشروط الاستفادة من منحة البطالة وهذه المنحة الجزافية تبلغ علة أقصى تقدير 15000.

_ الحوالة الخاصة بغلق حساب البريدي الجاري: طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 20_295 المؤرخ في 2020/10/12 يتم غلق حساب في الحالات الأتية:

بناء على طلب صاحب الحساب البريدي أو ممثله الشرعي، أو أي سلطة مؤهلة، يتم خصم رسوم تسيير الحساب قبل القفل.

عند عدم إجراء أي عملية على الحساب البريدي لمدة 15عام.

عندما يقوم صاحب الحساب، في غضون 3 سنوات بإصدار 5 صكوك بريدية دون رصيد كاف، وتؤدي هذه الإصدارات الى قفل الحساب عندما يتم تحرير هذه الصكوك لصالح الغير وتكون موضوع تقديم شهادات عدم الدفع من قبل بريد الجزائر.

في حالة وفاة صاحب الحساب، بعد خصم الرسوم وتسديد الرصيد لذوي الحقوق.

عند وفاة صاحب الحساب الجاري تحرر حوالة من طرف المركز الوطني للصكوك البريدية لفائدة الورثة[1].

ب: النظام الخارجي:

يستوجب تحويل الأموال نحو الخارج " TFP1" تصريحا من بنك الجزائر، حيث يتم إصدار حوالات النظام الدولي على مستوى مكتب الصرف التابع للمركز الوطني للصكوك البريدية

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية،العدد63، ص 13

الجزائر، وتكون قيمة المبالغ محددة حسب البلد المقصود ومسقفه من البنك الجزائر وتأخذ الاشكال الاتية:

_ **حوالةIFS IMO** : هي حوالة الكترونية دولية تضمن سرعة التحويل الأموال ويمكن استلامها في أي مؤسسة بريدية، ويتم معاينتها في جهاز حاسوب مكتب البريد المختار من قبله، ثم يتم طبعها وأدائها للمستفيد منها بعد تقديم بطاقة الهوية والرمز السري الذي بينه وبين المرسل.

_ **الاستلام السريع للأموالWESTERN UNION:** أنشأت هذه الخدمة من طرف جمعية أمريكية، بدأن نشاطها منذ 1856، بدأت نشاطها بتحويل الأموال سنة 1914، وفي 1989 بدأت عملية تحويل الأموال خارج الو.م.أ، حاليا الشركة تغطي 190دولة بما فيها الجزائر منذ 2001 وبالنسبة لهذا النوع من التحويلات فان الجزائر تلعب دور المستقبل فقط، ومن اجل استلام الزبون مبلغ عليه أن يتقدم الى أي مؤسسة بريدية مرتبطة بهذه الشبكة مرفقا بطاقة الهوية ورقم الحوالة MTCN والرمز السري المقدمين من طرف المرسل[1].

_ **المعاشات الفرنسية المسحوبة:** وهي حوالات خاصة بالمتقاعدين الجزائريين المستفيدين من معاشاتهم من صناديق الضمان الاجتماعي الفرنسية.

_ **الحوالات الدوليةMP12:** هي حوالة عادة ما يتم استقبال من فرنسا وبلجيكا عن طريق البريد العادي.

ثالثا: رسوم سحب وتحويل الأموال:

1_ باستعمال الحوالة العادية والحوالة الإلكترونية:

_ إلى غاية 10.000 دج رسم ب 50دج.

_ أكثر من 10.000 دج وإلى غاية 18.000 دج رسم ب 70دج.

[1] أنظر الى https://www.westernunion.com/dz/ar/home.html تاريخ الاطلاع 2024/05/25

_أكثر من 18.000 دج عن كل 2000 دج أو كسر 2000 دج يضاف إلى تعريفة 18.000 دج الأولى رسم ب 12دج.

2_إشعار بالدفع

_ حوالات عادية والحوالات الإلكترونية رسم ب 30دج.

حوالة مدفوعة "يدا ليد" رسم 45دج.

3_حوالات الدفع في الحساب البريدي الجاري.

أ_ حوالات الدفع في حساب جاري بريدي.

_ عن كل 5000 دج أو كل كسر 5000 دج (مبلغ الدفع غير محدود) رسم ب 12دج.

ب_ لدفع المستعجل في حساب جاري بريدي.

– تعريفة الخدمات المترتبة على حوالات الدفع تضاف إليها تعريفة ثابتة عن النفاذ للشبكة رسم ب 18دج.

4_الدفع في محل الإقامة

_ لحوالات البريدية المدفوعة في محل الإقامة) باستثناء (حوالات المعاشات) تحصل من طرف المرسل إليه رسم ب 40دج.

5_الاحتجاج على الحوالات.

_ تدفع رسوم الاحتجاجات المتعلقة بالصكوك البريدية إذا ثبت وجود خطأ في الخدمة تسبب فيه المتعامل " بريد الجزائر" تقدر ب 100دج.

6_رسوم التحويلات النقدية:

أ_ التحويلات العادية.

_ إلى غاية 10.000 دج رسم ب 12دج

_ أكثر من 10.000 دج عن كل كسر 10.000 دج يضاف إلى تعريفة 10.000 دج الأولى رسم ب 3دج.

ب_ التّحويلات التلقائية أو المستعجلة.

_ إلى غاية 10.000 دج رسم ب 12دج

_ أكثر من 10000دج عن كل 10000دج، أو كسر 10000دج، تضاف الى تعريفة 10000دج الأولى رسم ب 3دج.

_ الحد الأقصى المقبوض هو 500دج[1].

المطلب الثالث: الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP.

تم تأسيس الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط في 10 أوت 1964 بموجب القانون رقم 64/227، وقد تمثلت مهمته في جمع الادخارات الصغيرة للعائلات والأفراد الى غاية 01/مارس/1967، تم افتتاح أول وكالة CNEP في تلمسان، وقد أصبح الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بنكا منذ 1997 وتأهل بأن يصبح شركة ذات أسهم، وأصبح ما يسمى حاليا الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط – بنك، وهذا بموجب القرار رقم 100 الصادر بتاريخ 09 جوان 1997 عن وزير المالية[2].

أولا: خدمات الصندوق الوطني للتوفير والاحتياطCNEP في مؤسسة بريد الجزائر.

تقترح مؤسسة البريد على زبائنها من أجل الاستفادة من خدمات الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط حاليا نوعين من دفاتر التوفير، دفتر التوفير للسكن LEL ودفتر التوفير الشعبي LEP بنسب فوائد مركبة تخضع لمراجعة دورية تتمثل في:

[1] المرسوم التنفيذي، رقم 14_299، المؤرخ في 27 ذي الحجة 1435 الموافق ل 21 أكتوبر 2014، المتعلق بتحديد الخدمات البريدية والخدمات المالية البريدية في النظام التخصيص والخدمة الشمولية للبريد، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 63، بتاريخ 28ذو الحجة 1435 الموافق ل22 أكتوبر 2014

[2] بونخالة يحي، تسويق الخدمات المصرفية– دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط– مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية علوم التجارية وعلوم التسيير، 2012/2011، ص 193،192

_ دفتر التوفير للسكن Livret d'épargne Logement: LEL: وهو الخاص بالادخار الاجل الحصول على سكن، وتمنح نسبة فائدة تقدر ب 2% سنوية على المبالغ المدخرة فيه.

_ ودفتر التوفير الشعبيLivret d'épargne Populaire LEP : يمنح نسبة فائدة تقدر ب 2.5% سنوية على المبالغ المدخرة فيه.

كما يمكن اجراء العمليات على الوصل Recu21N في حال وجود الدفتر لدى المركز الجهوي للصندوق الوطني للتوفير والاحتياك لأجل اجراء تسويات عليه.

نظير لهذه الخدمات تم تجميع ما مقداره 82 مليار دج كالمدخرات في صندوق سنة 1990م ساهمت مكاتب البريد فيها ب 48 مليار دج، وهذا ما يبين التأثير الكبير لمؤسسة البريد على إيرادات CNEP، بالرغم من أن عدد الوكالات كان يبلغ عددها 135 وكالة و2652 نقطة على مستوى مكاتب البريد، وحاليا يضم الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط 206 وكالة و15 مديرية جهوية موزعة على كامل التراب الوطني، وهناك أكثر من 3200 شباك على مستوى مصالح بريد الجزائر[1].

ثانيا: العمليات على حساب CNEP:

هي جميع العمليات المالية التي تتم في مؤسسة بريد الجزائر:

أ_ عمليات الدفوعات Les Versements: هي المبالغ التي تغذي الحساب وهي نوعين:

1_ الدفع الاولي (فتح حسابCNEP): تكون عملية دفع الاولي بنسبة لشخص البالغ بتقديم طلب عبر المطبوع رقم 01، وبنسبة لشخص القاصر تكون بواسطة الولي الشرعي أو الوكيل عبر المطبوع رقم 01 مكرر، أما بالنسبة الى الشخص المعنوي تكون عبر المطبوع رقم 03، مع الزامية تقديم وثيقة اثبات الهوية ووثيقة تحدد مكان الإقامة، وتتم عبر دفع مبلغ أولي

[1] قسول سفيان، وأخرون، دراسة في سلوك المستهلك البنكي – حالة بنك الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط، مجلة الابداع، المجلد 09،العدد،01 2019، ص 277_278

يقدر ب 5000 دج بالنسبة لدفتر التوفير السكن LEL و1000 دج بالنسبة لدفتر التوفير العام LEP، وتسجل هذه العمليات على المطبوع 1ter.

2_ الدفوعات التالية: هي كل الدفوعات المالية في حساب CNEP التي تلي الدفعة الأولى عند فتح الحساب، ولا يجب أن تقل على مبلغ 1000 دج، وتتم هذه الدفوعات عبر ملأ الطلب في المطبوع رقم 02.

ب_ السحوبات Les Remboursements: عند السحب من حساب CNEP في مؤسسة البريد لا يوجد سقف معين للمبلغ المراد سحبه في المكتب الذي تم فيه فتح الحساب الأول، عكس حامل الدفتر الذي يذهب الى مكتب اخر غير الذي فتح فيه حسابه الأول فان أقصى مبلغ يمكن سحبه هو 20000 دج ، وهناك عدة أنواع من السحوبات على حساب CNEPمنها:

1_ السحوبات الجزئية في الحساب المحلي: هي استرجاعات جزئية يستفيد منها صاحي الحساب المحلي، وتتم بمكتب البريد الماسك للحساب بعد مطابقة الامضاء على طلب السحب مع البطاقة 1ter، التي تحوي جميع بيانات صاحب الحساب وإمضائه وكذا كل العمليات المنجزة على الحساب ولا تتم هذه العملية في غياب هذه البطاقة.

2_ السحب الجزئي العادي: هي عملية سحب مبالغ مالية غير محددة من دفاتر التوفير بحسابات محلية أو غيرها، بشرط ترك الرصيد الأدنى في الحساب 1000 دج وتتم في أي مكتب بريدي.

3_ السحب الكلي العادي: هي عملية سحب المبلغ الكلي لرصيد الحساب، وهذا ما يعني الغلق النهائي للحساب، وتتم بعد منح ترخيص من المركز الجهوي للتوفير والاحتياط.

4_ السحب الكلي بعد الوفاة: تتم هذه العملية بعد طلب الورثة، فيقوم مكتب البريد بإرسال هذا الطلب الى الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط وعند حصوله على الترخيص يقوم

بتوزيع الأموال على الورثة، في حال غياب أحد الورثة يفتح له دفتر جديد ويودع فيه نصيبه من التركة.

المبحث الثالث: التكييف الشرعي للخدمات المالية في بريد الجزائر وبدائلها

لا يوجد مؤسسة مالية في وقتنا الحالي لا تشكو من المخالفات الشرعية فمؤسسة بريد الجزائر هي أيضا يوجد بها بعض المعاملات التي تخالف الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول: المخالفات الشرعية في مؤسسة بريد الجزائر

كما هو الحال في جميع المؤسسات المالية وجود تشابك بين الخدمات التي توفرها المؤسسة وأحكام الشريعة الإسلامية والتي نجد منها في مؤسسة بريد الجزائر:

1_ نظام التسوية الإجمالية الفوريةAlgeria Real Time Settlements ARTS:

الذي هو "نظام خاص للتسوية بين البنوك لأوامر الدفع عن طريق التحويلات المصرفية أو البريدية للمبالغ الكبيرة أو الدفع المستعجل التي يقوم بها المشاركون في هذا النظام حيث يقوم بتسوية المدفوعات عن طريق اقراض السيولة بفائدة بين المؤسسات المشاركة فيها وهذه المعاملة مخالفة لقواعد الشريعة الإسلامية لأنها صورة من الربا طبقا للمعيار الشرعي الذي ينص على "تحصيل السيولة بالاقتراض بفائدة، وتوظيفها بالفائدة محرم شرعا، سوآءا كان مباشرا، أو التسهيلات بالفائدة أو عمولة، ويجب عند دعم الجهات الرقابية الاشرافية للمؤسسات بالسيولة أن يتم بالصيغ المباحة شرعا[1]"

2_ الرسوم الناتجة عن عملية السحب على الموزع الآلي للأوراق النقدية في الشبكة البريدية.

تقوم مؤسسة بريد الجزائر بخصم رسوم عن عمليات السحب التي تجرى على الموزع الآلي لزبائنها بدون معرفة مصادر أموال المتعاملين معه وهذا ما يوقعها في شبهة أنها تعين على سحب الأموال التي مصدرها يخالف لشريعة الإسلامية.

[1] معيار السيولة تحصيلها وتوظيفها، هيئة المحاسبة والمراجعة المؤسسات الملية " أيوفي" البحرين، 2018، ص 1108

أي "يجب على المؤسسة الامتناع عن التحصيل إذا تبين لها اشتماله على محظور شرعا[1]"

3_ سحب اليدوي للأموال باستعمال البطاقة من الشباك

تقوم مكاتب البريد عند توجه الزبائن في سحب بالبطاقة من الشباك بفرض رسوم متغيرة على المبلغ المسحوب حيث كلما سحب الزبون مبلغ أكبر زاد معه الرسم مثل عند سحب مبلغ 15000 دج يكون رسم 48دج، أما عند سحب مبلغ 25000دج يرتفع الرسم الى 93 دج، وهنا اختلف العلماء على أقوال السحب اليدوي من المؤسسة المالية ويعطونك مبلغ مالي هذا لا يجوز أخذ رسوم عليه الانه ربا صريح ولا يقابلها تكاليف عندما تعطى موظف البطاقة ويعطيك أموال هده ربا صريح، فتكاد تتفق الهيئات الشرعية على حرمت استخدام في السحب اليدوي الانها لا تقابل خدمة حقيقية أو تكاليف، ولهذا نجد المصارف الإسلامية تنع السحب اليدوي بالبطاقة ومنها بنك الراجحي[2].

4_ الخدمات التي توفرها البطاقات المغناطيسية أو الذهبية

لمؤسسة البريد بطاقات الكترونية ومواقع تقرب المواطن من المؤسسة والذي تمكنه من الوصول الى العديد من التسهيلات للخدمات التي من بينها خدمات مخالفة أوامر الشريعة كخدمة التأمينات والشراء عن طريق المواقع الإلكترونية والشراء من المحلات التي لها تراخيص بيع الخمور وهذه الامتيازات التي توفرها المؤسسة تساعد على التقرب من تجاوز لحدود شريعتنا طبقا "لا يجوز أن تمنح المؤسسات حامل البطاقة امتيازات تحرمها الشريعة، مثل التأمين التقليدي على الحياة، أو دخول الأماكن المحظورة أو تقديم الهدايا المحرمة"[3].

5_ توسط مؤسسة بريد الجزائر بين الزبائن والبنك الوطني للتوفير والادخار CNEP:

الانتشار الواسع لمؤسسات بريد الجزائر في كامل التراب الوطني وقربها من متعامليها، قام البنك الوطني للتوفير والاحتياط CNEP بإبرام اتفاقيات لتتوسط مؤسسة بريد الجزائر بينها

[1] معيار الخدمات المصرفية، مرجع نفسه، ص 735

[2] قرارات الهيئة الشرعية لمصرف الراجحي (120/3 – 124 – 137)، قرار رقم (50) ورقم (124) ورقم.(255)

[3] معيار الحسم وبطاقة الائتمان، مرجع سابق، ص 87

وبين زبائنها مقابل مكافئات تمنح لمؤسسة بريد الجزائر لتسهيل عملية التعامل مع البنك CNEP الذي يعتبر هذا الأخير بنك ربوي فلا يجوز التوسط في هذه المعاملة لقوله تعالى **(وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ)**[1] والشرع لم يأت بلعن آكل الربا، ومؤكله وحدهما، بل لعن كذلك كاتبه، وشاهده؛ لما في فعلهما من إعانة عليه، ولذلك: لعن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– **آكل الربا، ومؤكله، وكاتبه، وشاهديه، وقال: هم سواء**[2]. رواه مسلم. قال النووي في شرحه: فيه تحريم الإعانة على الباطل فمؤسسة بريد الجزائر تعرف أن البنك يتعامل بالفائدة المحرمة حتى أنها تقوم بحساب نسب الفوائد وإمكانية سحب أموال البنك الربوي من شبابيكها وقال شيخ الإسلام ابن تيمية –كما في مجموع الفتاوى–: إذا أعان الرجل على معصية الله كان آثما؛ لأنه أعان على الإثم، والعدوان، ولهذا لعن النبي –صلى الله عليه وسلم– الخمر، **وعاصرها، ومعتصرها، وحاملها، والمحمولة إليه، وبائعها، ومشتريها، وساقيها، وشاربها، وآكل ثمنها**[3]، وأكثر هؤلاء، كالعاصر، والحامل، والساقي، إنما هم يعاونون على شربها[4].

6_قيام مؤسسة بريد الجزائر بادّخارِ المالِ للمتعاملين مع صناديق التوفير والاحتياط لديها

فادّخارُ المالِ في صناديق التوفير والاحتياط غيرُ جائزٍ شرعًا لِمَا يُعلَمُ أنَّ هذه الصناديقَ تتعاملُ بالرِّبا المحرَّم شرعًا[5] المتمثِّلة في عبارة: "**أَنْظِرْنِي أَزِدْكَ**"، وقد نزلتْ –في شأن هذا التعامل– كُلُّ الآيات القرآنية المانعة من الرِّبا، منها قوله تعالى: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُوا اللهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لاَ تَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ)**[6] ، ومنها قوله تعالى: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ**

[1] القران الكريم، سورة المائدة، الآية 2

[2] الراوي، جابر بن عبد الله، المحدث مسلم، المصدر صحيح مسلم، الصفحة أو الرقم 1598

[3] الراوي عبد الله بن عباس، المحدث محمد بن محمد الغزي، المصدر إتقان ما يحسن، الصفحة أو الرقم2/439

[4] فتوى رقم 493003 أنظر فيhttps://www.islamweb.net/ar

[5] فتوى رقم: 850 أنظر في https://ferkous.com/home

[6] القران الكريم، سورة البقرة، الآية 278_279

آمَنُوا لاَ تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً)[1] وغيرُها من الآيات، والتعاملُ الأَخَوِيُّ السليمُ ينبغي أن لا يكون في هذا الموقف مِن محاربة الله ورسوله، بل يجب أن يُؤسَّس التعامل بالتعاون على البرِّ والتقوى، كما قال تعالى:(**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ)**[2].

7_ تقوم المؤسسة بريد الجزائر بتحصيل فواتير زبائنها مع غرامات التأخير

تقوم المؤسسات المالية والشركات بتقديم خدمات يستفيد منها زبائنها نظير تحصيل منه أموال وفي حالة عدم تسديد الزبون ما عليه تفرض عليه غرامة تأخير وهذه الأموال تقوم مؤسسة بريد الجزائر باتفاقية مع هذه المؤسسات والشركات بتحصيل هذه الفواتير مع غرامات التأخير التي حكمها أنها لا يجوز فرضها، ولا أخذها على الراجح من أقوال أهل العلم؛ لأن ذلك كله من ربا الجاهلية، فلا يجوز الاتفاق عليها ابتداء، ولا يجوز دفعها اختيارا[3].

جاء في قرار مجلس المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي، المنعقد بمكة المكرمة 1409 ما نصه: إن الدائن، إذا شرط على المدين، أو فرض عليه، أن يدفع له مبلغا من المال غرامة مالية جزائية، محددة، أو بنسبة معينة، إذا تأخر عن السداد في الموعد المحدد بينهما، فهو شرط، أو فرض باطل، ولا يجب الوفاء به، بل ولا يحل؛ لأن هذا بعينه هو ربا الجاهلية، الذي نزل القرآن بتحريمه[4].

[1] القران الكريم، سورة أل عمران، الآية 130

[2] القران الكريم، سورة المائدة، الآية 2

[3] فتوى رقم 299389 أنظر في https://www.islamweb.net/ar

[4] قرارات المجمع الفقه الإسلامي، دوراته العشرين 1398_1432هـ/1977_2010م، بمكة المكرمة، الإصدار الثالث، ص 297

المطلب الثاني: البدائل الشرعية للخدمات المالية في مؤسسة بريد الجزائر

مؤسسة بريد الجزائر تقدم مجموعة متنوعة من الخدمات المالية التي يتخللها القليل من المخالفات الشرعية كما تطرقنا اليها فلا بد أن نضع البديل الذي يهدف الى تقديم خدمة مالية حسب أحكام الشريعة.

_ يجب عند دعم الجهات الرقابية الاشرافية للمؤسسات بريد الجزائر بالسيولة أن يتم بالصيغ المباحة شرعا مثل المضاربة والوكالة بالاستثمار للحصول على سيولة.

في حالة وجود شبهة في الأموال المحولة كالمعاملات المحرمة شرعا على بريد الجزائر تجنب تحويل الأموال.

_ إعادة النظر في الرسوم المتغيرة عند سحب اليدوي الأموال وجعلها رسم ثابت نتيجة للخدمة الحقيقية فقط.

_ لا بد من مراقبة مصدر الأموال المحولة الى زبائنها والتحقيق في خلفيات المصادر المشبوهة أو احتمالية اشتباهها في اشتمالها على محضور شرعي.

_ تجميد بعض الامتيازات الممنوحة لحاملي البطاقات الإلكترونية من طرف مؤسسة بريد الجزائر التي تقربهم من تسهيلات التي توقعهم في محضور شرعي.

_ إعادة النظر في الاتفاقيات بين البنوك التي تتعامل بالفائدة المحرمة شرعا والتوجه نحو المصارف الإسلامية التي تتعامل وفق الشريعة الإسلامية.

_ على مؤسسة بريد الجزائر التي تلعب دور الوسيط بين الشركات التي توفر الخدمات والمتعاملين، وأن يقتصر دورها فقط عن تحصيل القيمة الحقيقية للفاتورة واجتناب أخذ غرامات التأخير منهم.

_ استبدال خدمتي دفتر التوفير للسكن ودفتر التوفير الشعبي التابعة لصندوق الوطني للتوفير والاحتياطCNEP التي تتعامل بالفائدة بخدمة حساب التوفير الرأس مالي الذي يسمح

للزبائن بإيداع وسحب أموالهم دون الحصول على فائدة، حيث دخلت هذه الخدمة حيز التنفيذ من 2015/10/18 عبر كامل وكالات بنك CNEP.

_ استحداث هيئة رقابة شرعية داخل مؤسسة بريد الجزائر تعمل على وضع أسس إسلامية تأطر عمل بريد الجزائر والحد من المخالفات الشرعية.

خلاصة الفصل:

تعرفنا في هذا الفصل على مؤسسة بريد الجزائر، وقد تم التطرق لأهم الخدمات المالية التي تقوم بها، وذلك عن طريق الدراسة الاستشرافية التي قمنا بها الى بريد الجزائر _وحدة المدية_ من خلال المقابلة مع موظفي هذا القطاع، وقد تبين أن الخدمات المالية التي تقدمها لا تخلو من بعض المخالفات الشرعية، عكس الخدمات في المصارف الإسلامية، ومن أجل أن تكون هذه الخدمات تتطابق مع أحكام الشريعة الإسلامية توصلنا في الأخير الى مجموعة من البدائل لهذه المخالفات كاقتراح منا، أي أن إمكانية تفعيل الخدمات المالية الإسلامية في مؤسسة البريد يعتمد على تجنبها لهذه المخالفات والتزامها بأحكام الشريعة الإسلامي.

الخاتمة

الخاتمة

هدفت هذه الدراسة إلى إيجاد إجابة عن الإشكالية الرئيسية والمتمثلة في هل يمكن تفعيل الخدمات المصرفية الإسلامية في مؤسسة بريد الجزائر، وذلك اعتمادا على المقابلات من أجل اختبار الفرضيات كان المسار كما يلي:

تم تطرق في الجانب النظري الى عرض لأهم الخدمات في المصارف الإسلامية، فكان لزاما علينا أولا التعرف على مفهوم المصارف الإسلامية والاسس والخصائص التي تحكم هذه الخدمات، وصولا الى ما يميزها عن غيرها من الخدمات التي تقدمها المصارف التقليدية.

أما الجانب التطبيقي فقد كان عبارة عن عرض لمؤسسة بريد الجزائر -وحدة المدية-، ودراسة الخدمات المالية التي تقدمها، ليستقر الفصل في نهايته الى ذكر التكييف الشرعي لبعض المخالفات الموجودة بها، وعلى هذا الأساس تم تقديم بعض البدائل.

نتائج اختبار الفرضيات

ولدراسة إمكانية تفعيل الخدمات المصرفية الإسلامية في مؤسسة بريد الجزائر قمنا بصياغة مجموعة من الفرضيات كانت من أجل الإجابة على التساؤلات المنبثقة من السؤال الرئيسي، كانت الإجابة عنها كالآتي:

الفرضية الأولى اقتصرت على أن **"الخدمات المالية الموجودة في بريد الجزائر هي عبارة عن عمليات المتعلقة بCCP والحوالات المالية"**، تم تأكيد هذه الفرضية جزئيا في الجانب التطبيقي من خلال دراستنا عن طريق المقابلات، فقد تبين أن الخدمات المالية الموجودة في مؤسسة بريد الجزائر تشمل كل من عمليات السحب ودفع الأموال، والاطلاع على الرصيد عن طريق حساب الجاريCCP ، والقيام بتحويل الأموال من شخص الى أخر وذلك باستعمال الحوالات التي توفرها مؤسسة بريد الجزائر على مستوى خدماتها المالية، بالإضافة الى فتح حساب توفير والاحتياط التابع الى البنك CNEP لدى مؤسسة بريد الجزائر.

الفرضية الثانية نصت على أن "**المخالفات الشرعية الموجودة في مؤسسة بريد الجزائر هي عبارة عن الاقتطاعات المتعلقة بالحسابات بالإضافة الى اتفاقها مع مؤسسات تتعامل بالفائدة المحرمة**"، بالإضافة الى المخالفات المذكور أنفا، توجد مخالفات أخرى تتمثل في الامتيازات الغير مقيدة شرعا التي تمنحها مؤسسة بريد الجزائر لحاملي البطاقة الذهبية مثلا،

والوساطة المالية مع مؤسسات ربوية من أجل تسهيل عملياتها على مستوى مكاتبها، بالإضافة الىARTS حيث يقوم هذا النظام بتسوية المدفوعات عن طريق اقراض السيولة بفائدة بين المؤسسات المشاركة فيها.

الفرضية الثالثة تقوم على أن البدائل التي يمكن أن تقوم بها مؤسسة بريد الجزائر لتجنب المخالفات هي: "**الغاء الاقتطاعات المطبقة على الحساب الجاري، والغاء بنود الاتفاقيات مع المؤسسات التي تتعامل بالفائدة المحرمة الى التعامل مع مؤسسات مصرفية إسلامية**". تم نفي هذه الفرضية في الجزء التطبيقي حيث توصلنا الى:

_ الغاء الاقتطاعات يكون في العمليات التي يكون فيها التعامل يدويا داخل الشباك.

_ استبدال الاتفاقيات مع المؤسسات التي تتعامل بالفائدة المحرمة الى مؤسسات مصرفية إسلامية.

نتائج الدراسة:

من خلال هذا البحث تم التوصل الى أن الخدمات المالية الموجودة على مستوى البريد تحتوي على مجموعة من المخالفات الشرعية نوجزها في الاتي:

_ انضمام مؤسسة بريد الجزائر الى نضام التسوية الاجمالية الفورية ARTS يعتبر مخالفة شرعية، لان هذا النظام يقوم بتسوية المدفوعات عن طريق الإقراض بالفائدة.

_ قيام مؤسسة بريد الجزائر بخصم رسوم عن عمليات السحب من الموزع الالي بدون معرفة مصادر هذه الأموال، يوقع في شبهة تحصيل هذه الرسوم من مصادر محظورة شرعا.

_ منح الامتيازات الغير المشروطة لحاملي بطاقات الذهبية التي يتم استعمالها في القيام بتأمينات وشراء من المحلات على سبيل المثال التي تحتوي على الخمور مما يجعلها تعين على الاثم والعدوان.

_ لعن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– **(آكل الربا، ومؤكله، وكاتبه، وشاهديه، وقال: هم سواء)** وهذا ما شهدناه على أن مؤسسة بريد الجزائر تقوم بعمل دور الوسيط بين البنك

الوطني للتوفير والادخار CNEP وزبائنها بعلمها أن هذا البنك يتعامل بربا وهذا ما يدخلها ضمن صياغ الحديث.

ـ قيام مؤسسة البريد بتحصيل غرامات التأخير الناتجة عن الفواتير التابعة للمؤسسة التي قامت معها باتفاقيات، والمعلوم ان غرامات التأخير تعتبر من ربا الجاهلية.

الاقتراحات:

ـ ضرورة العمل على تحسين الاجراءات العملية لتقديم الخدمات المالية بجعلها أكثر دقة وسرعة وذلك برفع عدد الموظفين والتجهيزات بمكاتب البريد.

ـ ضرورة تدعيم وزيادة عدد الشبابيك الالية للبريد GAB، ورفع من مستوى الموقع الإلكتروني بتحيينه وإمكانية القيام بجمع العمليات المالية عليه لاحتوائه على عمولة ثابتة.

ـ حث الزبائن على وضع الفائض من أموالهم في الحساب الجاريCCP لخلوه من الفوائد الربوية المحرمة.

ـ ضرورة العمل على الترويج لخدمة بريدي موب BARIDI MOBعبر تطبيق الهاتف الذكي تسمح بإجراء العديد من العمليات المالية.

ـ تشجيع الزبائن على دفع الفواتير والمستحقات في وقتها تجنبا لغرامات التأخير.

ـ استحداث هيئة لرقابة الشرعية داخل مؤسسة بريد الجزائر تعمل على وضع أسس إسلامية تأطر عمل بريد الجزائر والحد من المخالفات الشرعية.

ـ ينبغي على مسؤولي وحدة بريد الجزائر الاهتمام بالمعاملات الإسلامية لتحقيق أهدافها.

ـ تعميق الوعي بأهمية الخدمات الإسلامية بين المتعاملين والإدارة من جهة، وبين العامليين من جهة أخرى.

ـ ضرورة التنسيق بين الهيئات الشرعية التابعة للمصارف الإسلامية ومؤسسة بريد الجزائر وذلك من أجل تعرف أكثر على الخدمات الإسلامية.

_ ضرورة تعميم برنامج لتكوين حول الخدمات الإسلامية، على كل موظفي البريد دون استثناء حتى يتم الرفع من مستوى معرفتهم بالأمور التي تخالف منهج الإسلامي لتجنب مخالفاتها.

_ من أجل تفعيل الخدمات المصرفية الإسلامية في مؤسسة بريد الجزائر يجب عليها الابتعاد عن المخالفات الشرعية وتطبيق الشريعة الإسلامية في مختلف عملياتها.

_ استبدال خدمتي دفتر التوفير للسكن ودفتر التوفير الشعبي التابعة لصندوق الوطني للتوفير والاحتياطCNEP التي تتعامل بالفائدة بخدمة حساب التوفير الرأس مالي الذي يسمح للزبائن بإيداع وسحب أموالهم دون الحصول على فائدة، حيث دخلت هذه الخدمة حيز التنفيذ من 2015/10/18 عبر كامل وكالات بنك CNEP.

آفاق الدراسة:

حاولنا من خلال دراستنا لموضوع إمكانية تفعيل الخدمات المصرفية الإسلامية في مؤسسة البريد التعرف على المخالفات الشرعية الموجودة في الخدمات المالية التي يقدمها البريد ولو بشكل بسيط وذلك من خلال ما توفر لدينا من مراجع ومعلومات ولا يعدو كونه محاولة منا في الالمام ببعض جوانبه وأن يكون لبنة لمواصلة البحث في هذا الموضوع ولهذا نقترح بعض البحوث المستقبلية:

_ متطلبات نجاح الخدمات المالية الإسلامية في مؤسسة البريد.

_ دراسة من الناحية الشرعية لكل الخدمات التي يقدمها البريد بصفة عامة.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا: القران الكريم

ثانيا: السنة النبوية

ثالثا: الكتب

1_ عوف محمد الكفراوي، المصارف الإسلامية النقود والمصارف في النظام الإسلامي، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، 1991

2_ حربي محمد عريقات وسعيد جمعة عقل إدارة المصارف الإسلامية مدخل حديث، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع الأردن، عمان 2012

3_ محمد محمود العلجوني، المصارف الإسلامية: أحكامها، مبادئها وتطبيقاتها المصرفية، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان الأردن 2008

4_ قادري محمد الطاهر وآخرون، المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، الطبعة الأولى، مكتبة حسين العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان،2014

5_ أسامة بوشريط، المصارف والسياسات النقدية مع الإشارة الى المصارف الإسلامية، دار حامد للنشر والتوزيع، المملكة الأردنية الهاشمية، عمان، 2021

6_ بن إبراهيم الغالي، أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في المصارف الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2012

7_ محمود لأنصاري وآخرون، المصارف الإسلامية، ط08 مطابع الأهرام التجارية، القاهرة،1998

8_ محمود سحنون، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الطبعة الأولى، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، الجزائر، 2003،

قائمة المراجع

9_ أحمد النجار، المدخل الى نظرية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، دار الفكر، الطبعة02، بيروت،

10_ صادق الشمري، أساسيات الصناعات المصرفية الإسلامية، الأردن، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2008،

11_ اخلاص باقر هاشم النجار، المصارف الإسلامية، الطبعة الثالثة، دار الأيام للنشر والتوزيع، البصرة العراق، 2017

12_ شفيق حداد ونضام الطائي، أساسيات التسويق، دار حامد، عمان الأردن، 1998،

13_ عبد الحميد المغربي عبد الفتاح، الإدارة الإستراتيجية في المصارف الإسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، الطبعة الأولى، 2004،

14_ محمد الوطيان، المصارف الإسلامية، دار الفالح للنشر وتوزيع، الكويت،2000

15_ رفيق يونس المصري، المصارف الإسلامية دراسة شرعية، دار المكتبي، طبعة 2، 2009

16_ عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر، الأردن، عمان،1998،

17_ بلال عماد أبو السعيد، المعاملات المالية في الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011،

18_ جلال الدين السيوطي، الاشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1983،

19_ محمود حسين الوادي حسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية، الأسس النظرية والتطبيقات العملية، الطبعة الرابعة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2012

20_ قادري محمد الطاهر، المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، الطبعة الأولى، لبنان، 2014،

21_ سامي خليل، النقود والمصارف، الطبعة 01، شركة كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع، 2006

22 _ شهاب أحمد سعيد العزعزي، إدارة المصارف الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، طبعة الأولى، 2012

23_ عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر، الأردن، عمان،1998،

24_ محمد الطاهر الهاشمي، المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، دار الكتب الوطنية– بنغازي–ليبيا، الطبعة الأولى، 2010

25_ هيئة المحاسبة والمراجعة المؤسسات الملية " أيوفي" البحرين،2018

رابعا: الاطروحات والرسائل

1_ بو سعيد محمد عبد الكريم، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، دراسة تطبيقية حول فعالية إدارة المخاطر على مستوى مصرف البركة الجزائري، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، في العلوم التجارية تخصص اقتصاد قياسي مالي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان الجزائر،2020/2019

2_ شوقي بورقبة، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية دراسة تطبيقية مقارنة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية علوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2011/2010

3_ عبد الباسط مبروك شادي، استراتيجية الإدارة المالية في المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2022/2021،

4_ بناصر فاطمة، تسيير مخاطر صيغ التمويل بالمصارف الإسلامية، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجيستير في علوم التسيير، تخصص مالية مؤسسة، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية قسم علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2009/2008،

5_ بقاش شهيرة، دور المصرف الإسلامي للتنمية في دعم التنمية الاقتصادية في دول الأعضاء، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر03، 2012/2011

6_ عمر بو جميعة، تقييم الأداء وتحليل محددات الربحية في البنوك الإسلامية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة جيجل، الجزائر، 2014/2013

7_ الطيب بولحية، تسويق خدمات المصارف الإسلامية في ضل العولمة المالية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم التجارية تخصص تسويق، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2014/2013،

8_ وهاب محمد، تقييم صورة المؤسسة وأثرها على سلوك المستهلك، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع التسيير، جامعة الجزائر،2006/2005

9_ رحال عادل، تحديث الخدمة المصرفية لمواجهة اختلالات المنظومة المصرفية في ظل التوجه نحو الاقتصاد السوق في الجزائر، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد تنمية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013

10_ تيقان عبد الطيف، تحول الصناعة المصرفية الإسلامية نحو الصيرفة الشاملة في ظل تحرير المصرفي، أطروحة دكتوراه، تخصص، نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم تسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر،

11_ عبدو عيشوش، تسويق الخدمات المصرفية في المصارف الإسلامية، مذكرة ماجستير تخصص تسويق، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر،2008/2009،

12_ عبد الباسط مبروك شادي، استراتيجيه الإدارة المالية في المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر03، 2022/2021

13_ مريم سعد رستم، تقييم مداخل المصارف التقليدية الى المصارف الإسلامية نموذج مقترح لتطبيق على المصارف السورية، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه في العلوم المالية والمصرفية، جامعة حلب، سوريا، 2014،

14_ قمومية سفيان، النوافذ الإسلامية بالمصارف التقليدية كمدخل للتحول للمصرفية الإسلامية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2018/2019

15_ ميهوب سماح، الاتجاهات الحديثة للخدمات المصرفية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المصارف والتأمينات، كلية علوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري– قسنطينة– 2005/2004،

16_ سميرة رزيق، إدارة مخاطر التمويل في المصارف، مذكرة تدخل ضمن متطلبات تحضير شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، 2011/2010،

17_ مطهري كمال، دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية، جامعة وهران، الجزائر، 2012/2011

18_ وهاب محمد، تقييم صورة المؤسسة أثارها على سلوك المجتمع، دراسة حالة مؤسسة بريد الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر03، 2005

19_ مسيردي سيد أحمد، النظام القانوني للمقاصة في المعاملات البنكية–دراسة مقارنة– أطروحة دكتوراه علوم، تخصص القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تلمسان، الجزائر، 2018/2017

20_ بونخالة يحي، تسويق الخدمات المصرفية– دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط– مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية علوم التجارية وعلوم التسيير، 2012/2011

خامسا: المجلات والمطبوعات العلمية

1_ خالد محمد أحمد الجابري، المصارف الإسلامية مقابل المصارف التجارية –دراسة ميدانية مقارنة– مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، المجلد الأول، العدد 53، سوريا، 2019

2_ عبد القادر كموم، تسويق الخدمات المصرفية الإلكترونية، مجلة الدراسات الاقتصادية، جامعة الجزائر03، المجلد 18، العدد 01، 2018

3_ داودي ميمونة، المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية –دراسة مقارنة–، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد05، العدد02، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير 2018

4_ صيرينة كردودية، وآخرون، مقارنة بين المصارف الإسلامية والمصارف التجارية (التقليدية)، مجلة المنهل الاقتصادي، المجلد الأول، العدد 02، 2018،

5_ أوصغير الويزة، إستراتيجيات جذب الودائع في المصارف التجارية وأثرها على نشاطها، مجلة الإستراتيجية والتنمية، مجلد08، العدد15مكرر، 2018،

6_ نصيب أميرة، سحنون محمد، أثر التغيرات معدل الفائدة عائد المشاركة على استقرار المالي في المصارف الإسلامية_ دراسة قياسية لعينة من المصارف الإسلامية السعودية

والبحرينية (2015/2007)، مجلة الشريعة والاقتصاد، المجلد 5 العدد 9 كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة، 2الجزائر

7_ خلايفة العلمي، العبيدي عمارة، إشكالية تمويل الخدمات المصرفية في المصارف الإسلامية، مجلة العلوم الإدارية والمالية، المجلد02، العدد2018،02،

8_ الياس سليماني، سعدية حمو، الخدمات المصرفية وتحديات المصرفي الإسلامي، مدلة المؤشر لدراسات الاقتصادية، مجلد2، العدد 2، جامعة طهاري محمد بشار، الجزائر، 2018

9_ نوفل سمايلي، فضيلة بو طورة، دور البنك الجزائر في عصرنة النظام الإلكتروني ما بين البنوك –دراسة تحليلية– 2014/2008، مجلة البديل الاقتصادي

10_ اسية هشان، حرز الله كريم، الاحكام العامة للبنوك الإسلامية، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية_ مخبر المؤسسات الدستورية والنظم السياسية، العدد 6، جانفي 2019،

11_ ناصر سليمان، بوشربة عبد الحميد، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، الجزائر، العدد07، 2010/2009

12_ محمد ولد محمد الأمين ولد أباه، معوقات الصيرفة الإسلامية وعوامل نجاحها، مجلة رؤى اقتصادية، المجلد 12العدد (2)، جامعة الوادي الجزائر، 2022

13_ زغدار أحمد، حميدي كلثوم، تقييم اداء النظام الجزائر للتسوية الفورية (ARTS) في النظام المصرفي الجزائري خلال الفترة 2014/2006، مجلة البحوث والدراسات العلماء، المجلد 9، العدد02، 2015

14_ قسول سفيان، وآخرون، دراسة في سلوك المستهلك البنكي – حالة بنك الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط، مجلة الابداع، المجلد 09، العدد،01 2019

15_ الطاهر لطرش، تقنيات المصارف، ط6، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007

16_ عبد الناصر البراني، مطبوعة في مقياس المصارف الإسلامية، قسم اقتصاد والإدارة، جامعة الأمير عبد القادر _قسنطينة_، الجزائر

17_ القاموس الفرنسي (petit robert)كلمة(banque)، نقلا عن شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد المصارف، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط2 1992

سادسا: المواقع الالكترونية:

1_ https//www.poste.dz .

2_ https// www.poste.dz.

3_ https://www.mpt.gov.dz

4_ https://eccp.poste.dz

5_ https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar

6_ https://radioalgerie.dz

7_ https://www.westernunion.com/dz/ar/home.html

8_فتوى رقم 493003 أنظر في https://www.islamweb.net/ar

9_فتوى رقم : 850 أنظر في https://ferkous.com/home

10_فتوى رقم 299389 أنظر في https://www.islamweb.net/ar

11_ جمال العسالي، سويسي طه عبد الرحمن، المصارف الإسلامية قراءة في المبادئ والاسس وأساليب التمويل، على رابط:https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/374/4/1/25456

سابعا: القوانين والتشريعات:

1_الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد63، ص 13

2_الأمر رقم 75_89 يتضمن قانون البريد والمواصلات، الجريدة الرسمية رقم 29، 9أفريل 1976

3_القانون رقم 2000_03 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والمواصلات السلكية وللاسلكية، الجريدة الرسمية، رقم 48، 06أوت 2000، المادة رقم 01

4_المرسوم الرئاسي رقم 2000_411، يتضمن الموافقة على اتفاق القرض رقم 7027 الموقع في 2000/10/23 بين الجزائر والبنك الدولي لإنشاء والتعمير لتمويل المشروع اصلاح قطاع البريد والمواصلات، الجريدة الرسمية، رقم 17،77 ديسمبر 2000 المادة رقم 1.

5_ القانون التجاري الجزائري، المعدل والمتمم، القانون رقم 15–20 المؤرخ في 2015/12/30، المادة رقم 543مكرر22، الفقرة الثانية، دار بلقيس للنشر، الدار البيضاء، الجزائر

6_ المرسوم التنفيذي، رقم 14_299، المؤرخ في 27 ذي الحجة 1435 الموافق ل 21 أكتوبر 2014، المتعلق بتحديد الخدمات البريدية والخدمات المالية البريدية في النظام التخصيص والخدمة الشمولية للبريد، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 63، بتاريخ 28ذو الحجة 1435 الموافق ل22 أكتوبر 2014.

7_قرارات الهيئة الشرعية لمصرف الراجحي (120/3 – 124 – 137)

8_ قرارات المجمع الفقه الإسلامي، دوراته العشرين 1398_1432هـ/1977_2010م، بمكة المكرمة، الإصدار الثالث

ثامنا: المقابلات:

1_مقابلة مع سيد رمضان حلفاوي، رئيس قسم المستخدمين، مؤسسة بريد الجزائر فرع المدية 2024/04/27

2_مقابلة مع سيد علي خليفي، مدير فرع وسائل عامة موارد بشرية، مؤسسة بريد الجزائر فرع المدية 2024/05/05

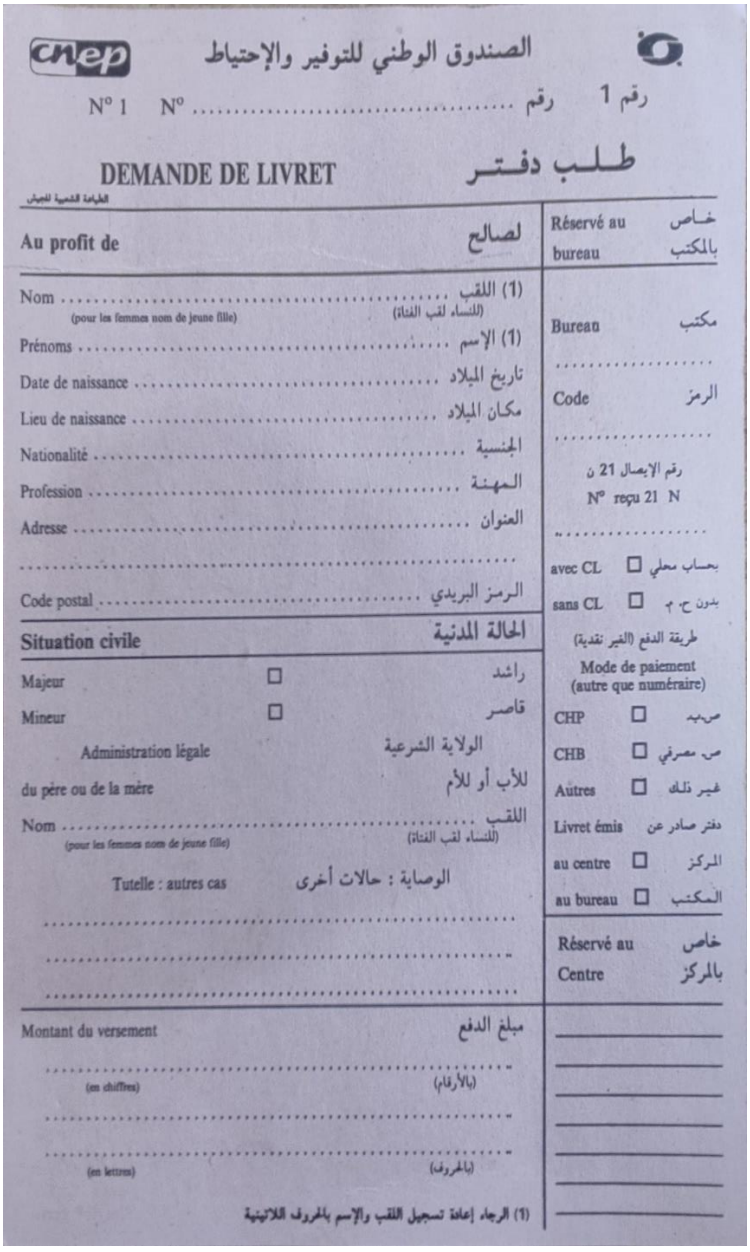
3_مقابلة مع مخلوفي ياسين، مساعد اداري، مؤسسة بريد الجزائر فرع المدية 2024/05/05،

4_مقابلة مع لوناس عبد الهادي، مساعد اداري مؤسسة بريد الجزائر فرع المدية، مكتب بلدية جواب، 2024/05/15

الملاحق

الملاحق

ملحق01: استمارة طلب فتح حساب دفتر التوفير لدى مؤسسة بريد الجزائر



cnep الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط

N° 1 N° رقم 1

DEMANDE DE LIVRET طلب دفتر

Au profit de لصالح

Nom (1) اللقب
(pour les femmes nom de jeune fille) (للنساء لقب الفتاة)
Prénoms (1) الإسم
Date de naissance تاريخ الميلاد
Lieu de naissance مكان الميلاد
Nationalité الجنسية
Profession المهنة
Adresse العنوان
.....
Code postal الرمز البريدي

Situation civile الحالة المدنية

Majeur ☐ راشد
Mineur ☐ قاصر
Administration légale الولاية الشرعية
du père ou de la mère للأب أو للأم
Nom اللقب
(pour les femmes nom de jeune fille) (للنساء لقب الفتاة)
Tutelle : autres cas الوصاية : حالات أخرى
.....
.....
.....

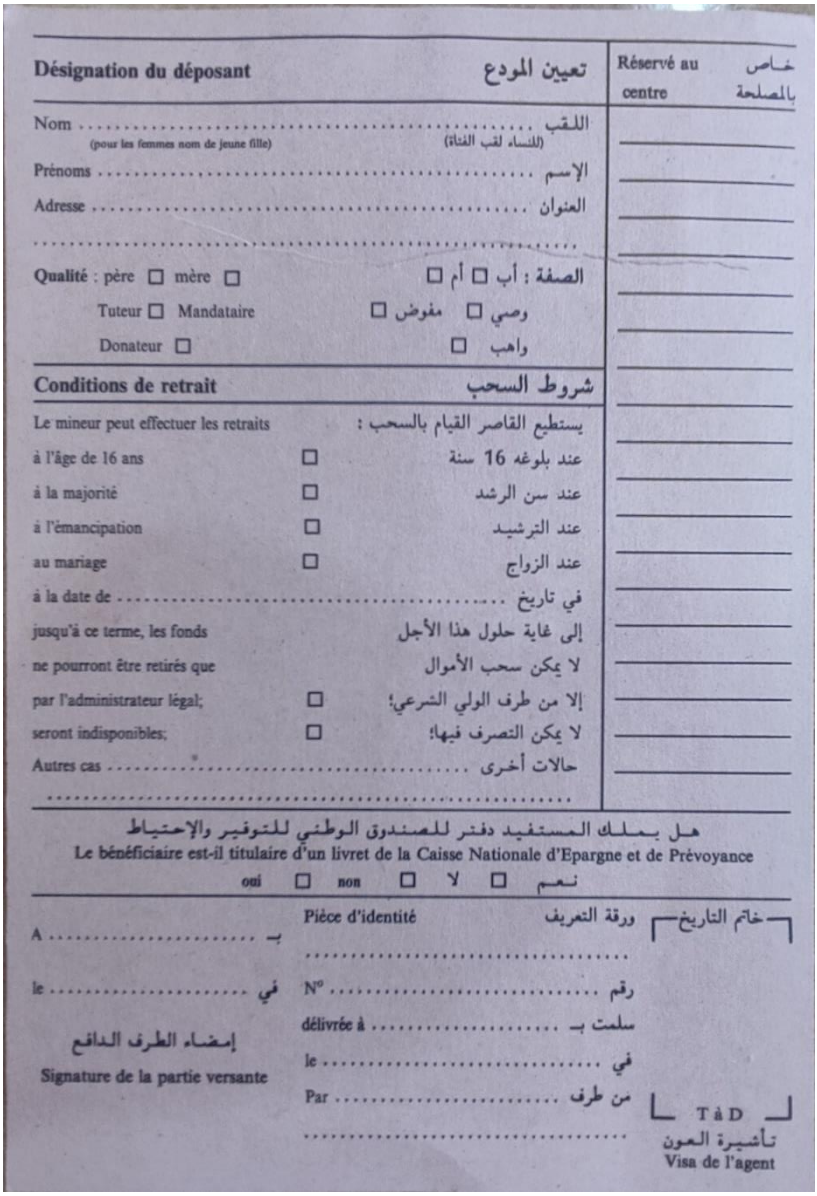
Montant du versement مبلغ الدفع
.....
(en chiffres) (بالأرقام)
.....
.....
(en lettres) (بالحروف)

(1) الرجاء إعادة تسجيل اللقب والإسم بالحروف اللاتينية

Réservé au bureau خاص بالمكتب

Bureau مكتب
.....
Code الرمز
.....
رقم الإيصال 21 ن
N° reçu 21 N
.....
avec CL ☐ بحساب محلي
sans CL ☐ بدون ح. م
طريقة الدفع (الغير نقدية)
Mode de paiement (autre que numéraire)
CHP ☐ ص.ب
CHB ☐ ص. مصرفي
Autres ☐ غير ذلك
Livret émis دفتر صادر عن
au centre ☐ المركز
au bureau ☐ المكتب

Réservé au Centre خاص بالمركز



Désignation du déposant تعيين المودع

Nom اللقب
(pour les femmes nom de jeune fille) (للنساء لقب الفتاة)
Prénoms الإسم
Adresse العنوان
.....
Qualité : père ☐ mère ☐ الصفة : أب ☐ أم ☐
Tuteur ☐ Mandataire وصي ☐ مفوض ☐
Donateur ☐ واهب ☐

Conditions de retrait شروط السحب

Le mineur peut effectuer les retraits يستطيع القاصر القيام بالسحب :
à l'âge de 16 ans ☐ عند بلوغه 16 سنة
à la majorité ☐ عند سن الرشد
à l'émancipation ☐ عند الترشيد
au mariage ☐ عند الزواج
à la date de في تاريخ
jusqu'à ce terme, les fonds إلى غاية حلول هذا الأجل
ne pourront être retirés que لا يمكن سحب الأموال
par l'administrateur légal; ☐ إلا من طرف الولي الشرعي؛
seront indisponibles; ☐ لا يمكن التصرف فيها؛
Autres cas حالات أخرى
.....

Réservé au centre خاص بالمصلحة

هل يملك المستفيد دفتر للصندوق الوطني للتوفير والإحتياط
Le bénéficiaire est-il titulaire d'un livret de la Caisse Nationale d'Epargne et de Prévoyance
oui ☐ non ☐ لا ☐ نعم

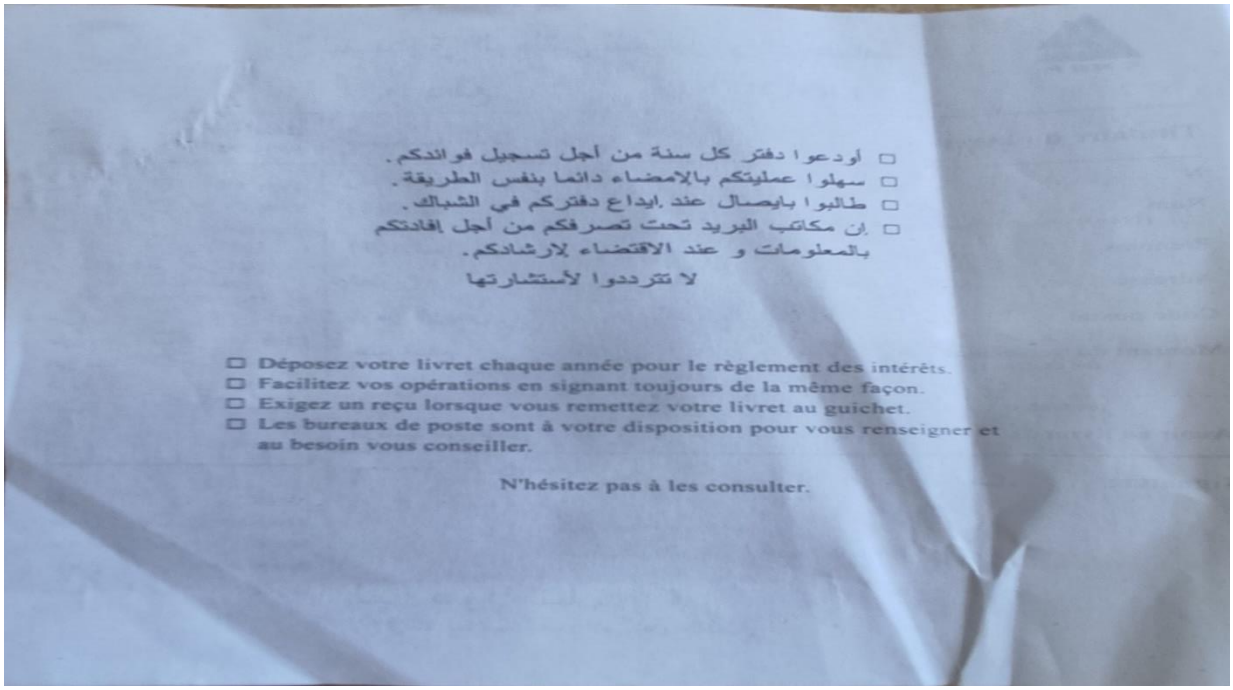
A بـ
le في
إمضاء الطرف الدافع
Signature de la partie versante

Pièce d'identité ورقة التعريف
.....
N° رقم
délivrée à سلمت بـ
le في
Par من طرف
.....

خاتم التاريخ

T à D
تأشيرة العون
Visa de l'agent

ملحق02: نموذج لوثيقة دفع أموال لدى مؤسسة بريد الجزائر

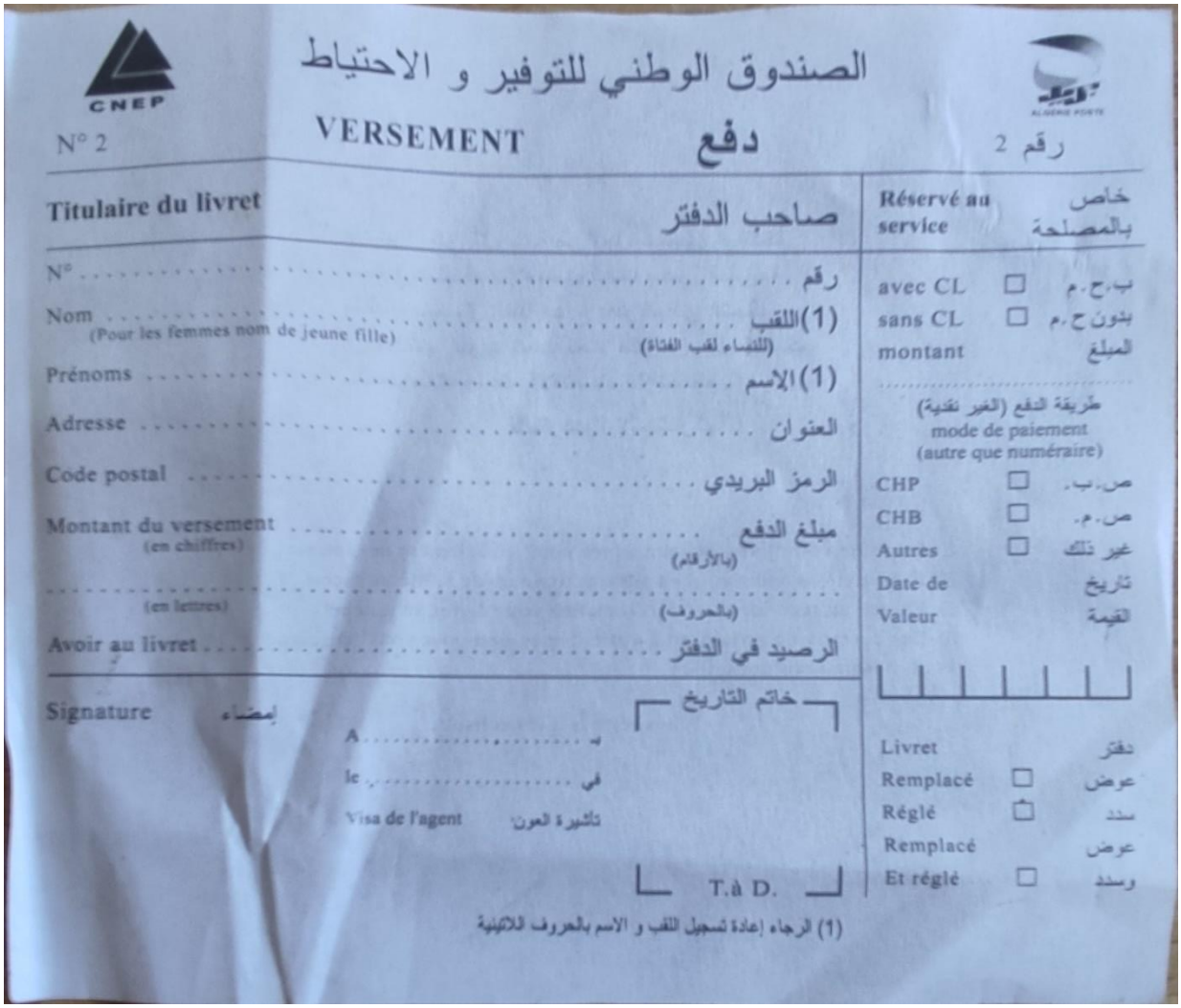


- ☐ أودعوا دفتر كل سنة من أجل تسجيل فوائدكم.
- ☐ سهلوا عمليتكم بالإمضاء دائما بنفس الطريقة.
- ☐ طالبوا بإيصال عند إيداع دفتركم في الشباك.
- ☐ إن مكاتب البريد تحت تصرفكم من أجل إفادتكم بالمعلومات و عند الاقتضاء لإرشادكم.

لا تترددوا لأستشارتها

- ☐ Déposez votre livret chaque année pour le règlement des intérêts.
- ☐ Facilitez vos opérations en signant toujours de la même façon.
- ☐ Exigez un reçu lorsque vous remettez votre livret au guichet.
- ☐ Les bureaux de poste sont à votre disposition pour vous renseigner et au besoin vous conseiller.

N'hésitez pas à les consulter.



CNEP

الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط

N° 2

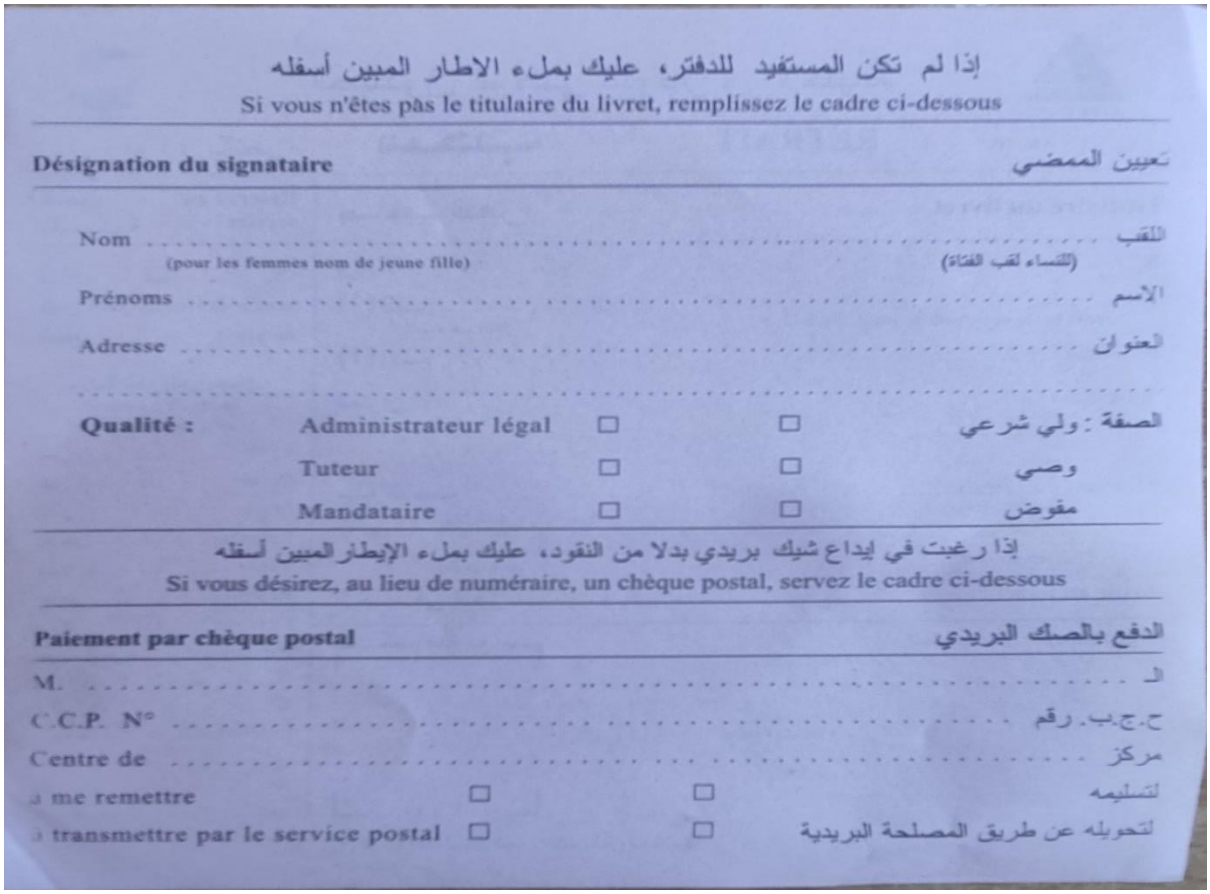
VERSEMENT دفع

رقم 2

Titulaire du livret	صاحب الدفتر	Réservé au service	خاص بالمصلحة
N°	رقم	avec CL ☐	ب.ح.م
Nom (Pour les femmes nom de jeune fille)	(1) اللقب (للنساء لقب الفتاة)	sans CL ☐	بدون ح.م
Prénoms	(1) الإسم	montant	المبلغ
Adresse	العنوان	طريقة الدفع (الغير نقدية) mode de paiement (autre que numéraire)	
Code postal	الرمز البريدي	CHP ☐	ص.ب.
Montant du versement (en chiffres)	مبلغ الدفع (بالأرقام)	CHB ☐	ص.م.
(en lettres)	(بالحروف)	Autres ☐	غير ذلك
Avoir au livret	الرصيد في الدفتر	Date de	تاريخ
Signature إمضاء	خاتم التاريخ	Valeur	القيمة
A بـ		Livret	دفتر
le في		Remplacé ☐	عوض
Visa de l'agent تأشيرة العون		Réglé ☐	سدد
T.à D.		Remplacé Et réglé ☐	عوض وسدد

(1) الرجاء إعادة تسجيل اللقب و الاسم بالحروف اللاتينية

ملحق 03:نموذج لوثيقة سحب أموال من بريد الجزائر



إذا لم تكن المستفيد للدفتر، عليك بملء الاطار المبين أسفله
Si vous n'êtes pas le titulaire du livret, remplissez le cadre ci-dessous

Désignation du signataire تعيين الممضي

Nom (pour les femmes nom de jeune fille) اللقب (للنساء لقب الفتاة)

Prénoms الاسم

Adresse العنوان

Qualité : Administrateur légal ☐ ☐ الصفة : ولي شرعي

Tuteur ☐ ☐ وصي

Mandataire ☐ ☐ مفوض

إذا رغبت في إيداع شيك بريدي بدلا من النقود، عليك بملء الإيطار المبين أسفله
Si vous désirez, au lieu de numéraire, un chèque postal, servez le cadre ci-dessous

Paiement par chèque postal الدفع بالصك البريدي

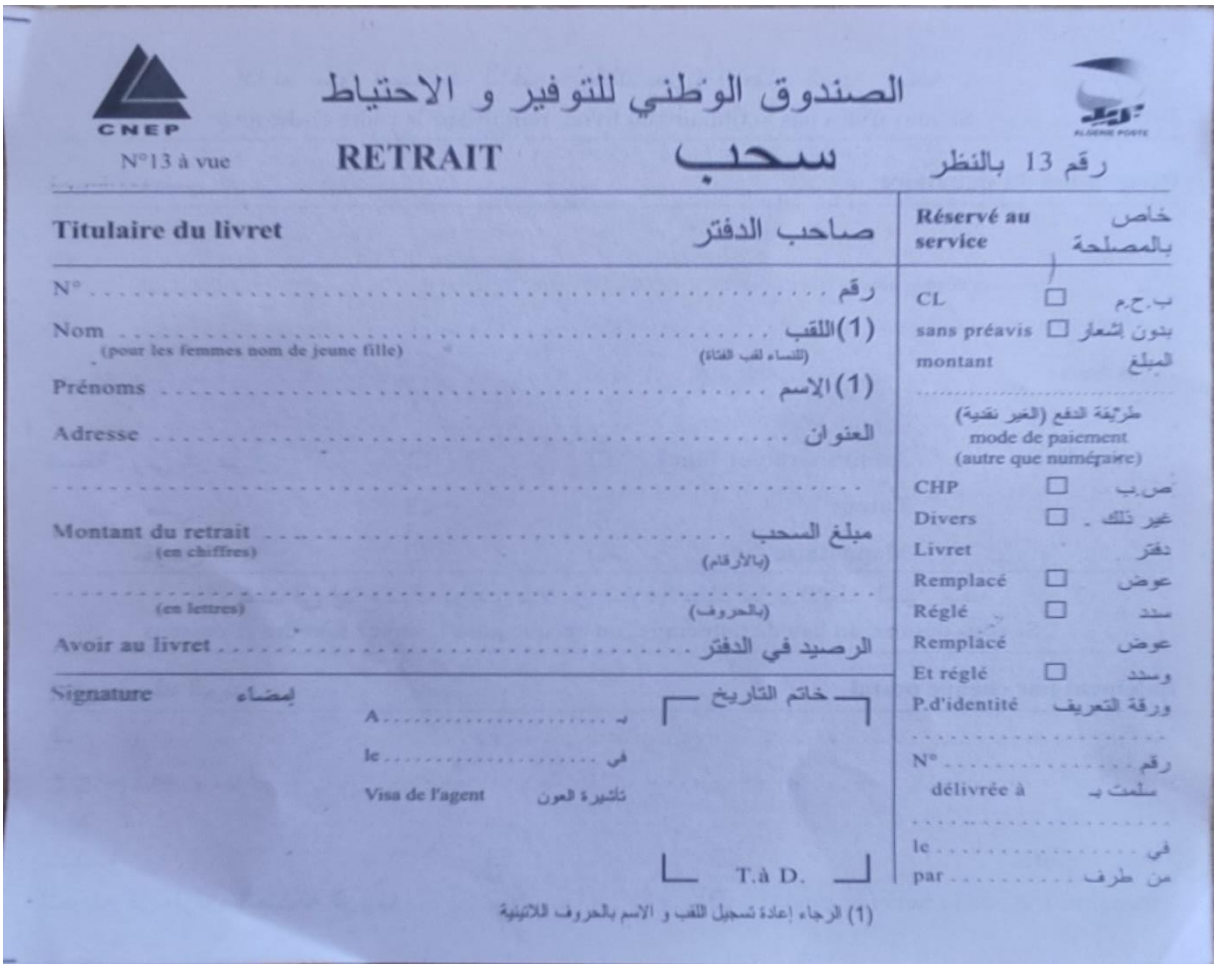
M. الـ

C.C.P. N° ح.ج.ب. رقم

Centre de مركز

me remettre ☐ ☐ لتسليمه

transmettre par le service postal ☐ ☐ لتحويله عن طريق المصلحة البريدية



CNEP

N°13 à vue

الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط

RETRAIT سحب

رقم 13 بالنظر

Titulaire du livret صاحب الدفتر

N° رقم

Nom (pour les femmes nom de jeune fille) (1)اللقب (للنساء لقب الفتاة)

Prénoms (1)الإسم

Adresse العنوان

Montant du retrait (en chiffres) مبلغ السحب (بالأرقام)

(en lettres) (بالحروف)

Avoir au livret الرصيد في الدفتر

Signature إمضاء

خاتم التاريخ

A بـ

le في

Visa de l'agent تأشيرة العون

T.à D.

(1) الرجاء إعادة تسجيل اللقب و الاسم بالحروف اللاتينية

Réservé au service خاص بالمصلحة

CL ☐ ب.ج.م

sans préavis ☐ بدون إشعار

montant المبلغ

طريقة الدفع (الغير نقدية)
mode de paiement
(autre que numéraire)

CHP ☐ ص.ب

Divers ☐ غير ذلك

Livret دفتر

Remplacé ☐ عوض

Réglé ☐ سدد

Remplacé عوض

Et réglé ☐ وسدد

P.d'identité ورقة التعريف

N° رقم

délivrée à سلمت بـ

le في

par من طرف

ملحق04: يتضمن وثيقة طلب اجراء دراسة حالة لدى مؤسسة بريد الجزائر



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
People's Democratic Republic Of Algeria
Ministry Of Higher Education And Scientific Research
University Of Yahia Fares Medea
Faculty Of Economics, Business And Management Sciences

الرقم: 108 /ك ع إق /2024
المدية في: 21-04-2024

إلى السيد: مدير بريد الجزائر
-لولاية المدية-

الموضوع: طلب إجراء دراسة حالة على مستوى مؤسستكم.

سيادة المدير تحية طيبة وبعد،

في إطار التنسيق والتعاون بين الجامعة والمؤسسات الإدارية، وبهدف الرفع من المستوى العلمي للطالب وتوطيد التكامل بين الجانب النظري والتطبيقي للبحث العلمي، فإننا نرجو من سيادتكم السماح لـ: للطالبان المذكوران في الجدول أدناه بإجراء دراسة حالة على مستوى مؤسستكم حول موضوع: إمكانية تفعيل الخدمات المصرفية الإلكترونية في مؤسسة بريد الجزائر -دراسة إستشرافية.

الرقم الآلي	الاسم واللقب	تاريخ الميلاد	مكان الميلاد
191932040475	خالد بكاري	2001/05/01	سور الغزلان – البويرة
181832041494	عبد القادر بن هزيا	2000/07/01	قصر البخاري – المدية

المسجلون بالسنة: الثانية ماستر تخصص: إقتصاد نقدي وبنكي

فترة إجراء دراسة حالة لدى المؤسسة المستقبلة من: 25 أفريل 2024 ...إلى غاية: 25 جوان 2024

في الأخير، تقبلوا منا سيادة المدير فائق التقدير والاحترام.

إمضاء وختم المسؤول المباشر للمؤسسة المستقبلة

رئيس قسم العلوم الاقتصادية
أ.د. حمادي نبيل

إمضاء وختم رئيس القسم

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير – جامعة يحي فارس بالمدية، الملحق الجامعي بوبة 26000
الهاتف: 025.78.55.74